مشروع برنامج عمل الدوحة

لصالح أقل البلدان نموا

2022-2031

LDC5
مؤتمر الأمم المتحدة الخامس
المعني بأقل البلدان نموا

UN-OHRLLS

#LDC5

يُظهر برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2022-2031 (DPoA) جيلا جديدا من الالتزامات المتجددة والمعززة بين أقل البلدان نموا وشركائها في التنمية، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني والحكومات على جميع المستويات.

اعتُمِد النص النهائي لبرنامج عمل الدوحة خلال الجزء الأول من المؤتمر الخامس لأقل البلدان نموا في 17 آذار/مارس 2022 وصادقت عليه الجمعية العامة من خلال القرار A / RES / 76/258 في الأول من نيسان/أبريل من نفس العام.

برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا
مقدمة: من أولويات اسطنبول إلى التزامات الدوحة

١. قبل أربعين عاما، في أيلول/سبتمبر ١٩٨١، اجتمع المجتمع الدولي في باريس بمناسبة مؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني بأقل البلدان نموا وأعلن عن برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا مع هدف طموح يتمثل في تحويل اقتصادات أقل البلدان نموا نحو التنمية المستدامة ذاتيا وتمكينها من أن توفر على الأقل الحد الأدنى المقبول دوليا من معايير التغذية والصحة والنقل والاتصالات والبنية التحتية الاجتماعية، بما في ذلك مياه الشرب والصرف الصحي، والإسكان والتعليم، وكذلك فرص العمل لمواطنيها، ولا سيما فقراء المناطق الريفية والحضرية.

٢. ونحن نجتمع اليوم للمرة الخامسة، في ظروف لم يسبق لها مثيل، حيث عصفت أزمة صحية واجتماعية اقتصادية بالجميع، فرادى ومجتمعين. ويعاني العالم من تزايد الفقر والجوع وسوء التغذية، وعدم المساواة، وانتهاكات حقوق الإنسان، والفجوات الرقمية، والفجوات في الحصول على اللقاحات، وحالات الطوارئ الإنسانية والنزاعات المسلحة المعقدة، وانعدام الأمن، والجوائح، والتدهور البيئي، وتغير المناخ، والكوارث. ومن دواعي القلق البالغ أن شخصا واحد من كل ثلاثة أشخاص في أقل البلدان نموا لا يزال يعيش في فقر مدقع وأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) تتسبب في زيادة هذا المعدل. ونحن مصممون على تعزيز إقامة مجتمعات يسودها السلام والعدل وتشمل الجميع وتخلو من الخوف ومن العنف. فلا سبيل إلى تحقيق التنمية المستدامة دون سلام ولا إلى إرساء السلام دون تنمية مستدامة.

٣. وندعو جميع البلدان إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات والتدابير الاستثنائية وندعو إلى تعزيز التعاون الدولي والمتعدد الأطراف لمواجهة التحديات التي تؤثر على أقل البلدان نمواً على أساس مفهوم الأمن البشري[1] ولضمان عدم ترك أحد خلف الركب.

٤. وقد دخلنا عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وهو أهم مرحلة في جيلنا، من أجل تحقيق طموحاتنا الجماعية المتمثلة في التعافي المستدام والشامل للجميع من كوفيد-١٩ وزيادة القدرة على الصمود في وجهه بطريقة مستدامة ومنصفة ودون ترك أحد خلف الركب. ونؤكد من جديد التزامنا بتعزيز

1 إذ تشير الجمعية العامة إلى المقرر الذي اتخذته في قرارها 290/66 بمواصلة مناقشتها بشأن الأمن البشري وفقا لأحكام ذلك القرار، فإنها تشدد على أن الإجراءات الناشئة عن هذه الوثيقة ينبغي أن تكون متفقة مع أحكام الفقرة 3 من القرار 290/66

جهودنا من مواجهة كوفيد-١٩ من أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية واتفاق باريس. ونلتزم باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم أقل البلدان نموا في هذا المسعى والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب، اعترافاً بتأثير الجائحة غير المتناسب على الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.

٥. وقد شهدت اقتصادات أقل البلدان نموا انكماشا كبيرا في عام ٢٠٢٠، وسط ركود عالمي حاد ناجم عن جائحة كوفيد-١٩. ويأخذ عبء الديون الخارجية والالتزامات المتعلقة بخدمة الدين في الارتفاع بشكل ملحوظ، وذهبت أدراج الرياح المكاسب التي تحققت خلال العقد الماضي في مجال الحد من الفقر، وزادت معدلات انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، وشهدت النظم الصحية الهشة أصلا تحول الموارد بعيدا عن العلاجات الصحية العاجلة والعلاجات المنقذة للحياة. ومن المرجح أن يكون لتعطل التعليم أثر سلبي دائم على تعافي البلدان وتنميتها. وتنكشف بوضوح أوجه عدم المساواة في العالم وتتزايد بسبب الجائحة، وتؤدي إلى زيادة مخاطر النزاعات والهشاشة، التي تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات، والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية، واللاجئين، والمشردين، والمهاجرين. وعلى الرغم من أن العديد من الاقتصادات المتقدمة قدمت حوافز مالية ضخمة للتخفيف من أثر الجائحة وطبقت تدابير صحية معدلة، كانت الاستجابة على صعيد السياسات في أقل البلدان نمواً أقل بكثير بسبب ضعف الظروف المالية، والتحديات الكبيرة التي تواجه سلاسل الإمداد واللوجستيات، وضعف القدرة على الصمود، وركود الدعم العالمي. وبالنسبة لتلك البلدان، لا يزال الوصول بالقدر الكافي إلى اللقاحات يحتاج إلى أشهر عديدة، إن لم يكن سنوات، وهو ما يلقي بظلاله على أفاق النمو والتنمية فيها التي تشتد الحاجة إلى تحقيقها على وجه الاستعجال.

٦. ولا تهدد جائحة كوفيد-١٩ بعكس مسار بعض التقدم المحرز خلال تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠ (برنامج عمل اسطنبول) بل أيضا بمفاقمة التحديات المستمرة في أقل البلدان نموا. وقد ازداد عدم المساواة على الصعيد العالمي نتيجة للجائحة، وازداد خطر نشوب النزاعات والهشاشة، لا سيما فيما يتعلق بالحوكمة الديمقراطية وسيادة القانون. وبسبب الظروف القائمة مسبقا، وتحديداً النقص المزمن في الاستثمار في النظم الصحية، وسوء أداء المنظومات الغذائية، وضعف نظم الحماية الاجتماعية، والافتقار إلى القدرات المؤسسية، وارتفاع مستويات الضعف أمام الصدمات الخارجية، وتركيز العمالة في القطاع غير الرسمي،

تتسبب الجائحة في آثار سلبية خطيرة في جميع المجالات ذات الأولوية لبرنامج عمل اسطنبول وهي آثار ستستمر لسنوات عديدة. وقد يؤثر ذلك سلبا على عملية رفع بعض البلدان من قائمة أقل البلدان نموا.

٧. ونقر بأن أقل البلدان نموا، التي يصل عددها حاليا إلى ٤٦ دولة وتضم حوالي ١٤ في المائة من سكان العالم، هي من أفقر البلدان وأكثرها ضعفا في العالم، ولا تمثل سوى ١,٣ في المائة من إجمالي الناتج المحلي العالمي، و ١,٤ في المائة من المجموع العالمي للاستثمار الأجنبي المباشر وزهاء ١ في المائة من الصادرات العالمية من السلع التجارية.

٨. وندرك أن أقل البلدان نموا، على الرغم من كثرة التحديات والعراقيل التي تواجهها، تزخر بإمكانات ضخمة من الموارد البشرية والثقافية والطبيعية التي يمكن تسخيرها لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والرفاه والسلام والازدهار والأمن الغذائي وأمن الطاقة. ويمكن لملايين الشباب وعدد متزايد من السكان في سن العمل أن يصبحوا روادا في مجال التنمية وعوامل للتغيير التحويلي. ومن الضروري أن تستهدف الإجراءات التي تتخذها جميع الجهات صاحبة المصلحة لصالح أقل البلدان نموا مواجهة التحديات بطريقة مستدامة والاستفادة من الفرص التي تتيحها المسائل الجديدة والناشئة لتحفيز أكبر قدر من الآثار المضاعفة على النمو والتنمية. ولذلك، من شأن تعزيز شراكة عالمية وشاملة للجميع تلبي بفعالية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا أن يسهم في دعم قضايا الناس والكوكب والسلام والازدهار والشراكة والتنمية المستدامة للجميع.

٩. وندرك أيضا أن العديد من أقل البلدان نموا لا يزال يواجه تحديات وقيودا هيكلية متعددة، بما في ذلك ضيق قواعد الإنتاج والتصدير، وركود تدفقات التجارة والاستثمار، وتناقص نمو الإنتاجية، وصغر الحجم، والعزلة والبعد عن الأسواق الرئيسية، وتفشي الفقر والجوع وسوء التغذية، وعدم توافر إمكانية الحصول على فرص التعليم الجيد والشامل للجميع وفرص التعلم مدى الحياة، ونقص تنمية رأس المال البشري. ونصف أقل البلدان نموا تقريبا هي بلدان غير ساحلية أو بلدان جزرية صغيرة، تملك قاعدة ضعيفة من الأراضي والموارد الطبيعية. وتتفاقم هذه التحديات الطويلة الأمد بفعل التحديات الجديدة والناشئة، التي تنجم عن تغير المناخ، وزيادة حوادث الكوارث وحالات الطوارئ الصحية العامة، والنزاعات، وتذبذب أسعار السلع الأساسية، وتزايد تدفقات رؤوس الأموال إلى الخارج. وما لم يحدث تحول هيكلي يعطي الأولوية للتنويع الاقتصادي ويعالج القيود المؤسسية والقيود في مجال القدرات، ستظل أقل البلدان نموا عرضة لمختلف الصدمات الاقتصادية الاجتماعية والصحية والبيئية.

١٠. ونقر بإحراز تقدم في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول في مجالات مثل إمكانية الحصول على الكهرباء، وإمكانية الحصول على خدمات الاتصال عن طريق الهاتف والإنترنت باستخدام الأجهزة المتنقلة، وزيادة التحاق الفتيات والفتيان بالتعليم الابتدائي، وزيادة فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة، والإصلاحات التي يسرت إجراءات الشروع في الأعمال التجارية وتسجيلها.

١١. ونقر أيضاً بإحراز تقدم في عملية رفع البلدان من قائمة أقل البلدان نموا. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبيرة فيما يتعلق بالوفاء بمعايير الرفع من هذه القائمة وفيما يتعلق بكفالة الرفع المستدام الذي لا رجعة فيه. وقد كان برنامج عمل اسطنبول قد حدد الهدف المتمثل في أن يكون نصف عدد أقل البلدان نموا، الذي كان يبلغ ٢٤ بلدا آنذاك، يفي بمعايير الرفع من القائمة بحلول عام ٢٠٢٠. وحتى اليوم، رفعت ٤ بلدان من القائمة وهناك ١٦ بلدا في مراحل مختلفة من عملية الرفع من القائمة.

١٢. ونلاحظ بقلق أن التقدم المحرز لم يرق إلى تحقيق الأهداف والغايات المحددة في برنامج عمل اسطنبول، بما في ذلك تحقيق نمو اقتصادي مستدام وشامل للجميع ومنصف بمعدل ٧ في المائة؛ والقضاء على الفقر وتحقيق التحول الهيكلي؛ ومضاعفة حصة التجارة، وبناء القدرة الإنتاجية؛ وكفالة العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع، وتقليص عدد الأطفال، ولا سيما الفتيات، غير الملتحقين بالتعليم الابتدائي والثانوي، الذي لا يزال يبلغ ضِعف المتوسط العالمي على الأقل؛ وتحقيق مكاسب التصنيع والتجارة، التي كانت ضئيلة ومركزة في عدد قليل من البلدان؛ وزيادة معدلات الضرائب نسبة إلى إجمالي الناتج المحلي التي زادت ببطء شديد؛ والحد من مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ.

١٣. ونلاحظ أيضا بقلق أن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في أقل البلدان نموا كان متفاوتا وليس بالوتيرة اللازمة لتحقيق أهداف وغايات خطة عام ٢٠٣٠. وظل عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في حدود ٣٢ في المائة، ويأخذ عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع في الارتفاع، ولا سيما في صفوف الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة. وهناك أدلة على حدوث خسائر في الوظائف والمداخيل في أقل البلدان نموا. وتتفشى البطالة، ولا سيما بين الشباب. وتأخذ أوجه عدم المساواة بين أقل البلدان نموا وبقية العالم، وكذلك فيما بين أقل البلدان نموا في الارتفاع. وتشهد معدلات وفيات الرضّع ووفيات الأمهات ارتفاعا هائلاً. ويتباطأ التقدم المحرز في مجال توفير إمكانية الحصول على الطاقة والاتصال بالإنترنت العريض النطاق. ولا يجري ترسيخ التحول الهيكلي. ولا تزال الاستثمارات في البنية التحتية وتوفير إمكانية الحصول المنصف على خدمات البنية التحتية أدنى بكثير من مستوى الاحتياجات

الفعلية. وتتسم القدرة الإنتاجية والقدرة التنافسية للصادرات بالضعف. ويحدث تغير المناخ بوتيرة أسرع بكثير مما كان متوقعا، حسبما يتضح من ظواهر من قبيل مستويات الخسائر الاقتصادية المرتفعة بشكل غير متناسب، والأضرار التي تلحق بالبنى التحتية الحيوية، وتعطل الخدمات الأساسية في أقل البلدان نموا، والآثار المدمرة على المحيطات والبحار، وفقدان النظم الإيكولوجية الضعيفة، وتدهور الأراضي، وانحسار الجليديات الجبلية، والارتفاع المستمر في درجات الحرارة العالمية، مما يهدد حياة العديد من الناس، ولا سيما أفقر الناس والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة. ولا يزال فقدان التنوع البيولوجي، وإزالة الغابات، والإجهاد المائي، والتلوث العالمي الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، من التحديات الرئيسية المطروحة عالميا، في وقت يزداد فيه التصحر وتدهور الأراضي والتآكل الساحلي.

١٤. وبرنامج عمل الدوحة للعقد ٢٠٢٢-٢٠٣١ هو جيل جديد من الالتزامات المتجددة والمعززة من جانب أقل البلدان نموا وشركائها في التنمية يرتكز على الأهداف الرئيسية المتمثلة في تحقيق تعاف سريع ومستدام وشامل للجميع من جائحة كوفيد-١٩، وبناء القدرة على مواجهة الصدمات في المستقبل، والقضاء على الفقر المدقع، وتعزيز أسواق العمل عن طريق تشجيع الانتقال من العمالة غير الرسمية إلى العمالة الرسمية، وتمكين البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نموا، وتيسير إمكانية الحصول على التمويل المستدام والابتكاري، ومعالجة أوجه عدم المساواة، داخل البلدان وفيما بينها، وتسخير قوة العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتعميم ريادة الأعمال القائمة على التكنولوجيا، وإحداث التحول الهيكلي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال شراكة عالمية منشطة من أجل التنمية المستدامة على أساس وسائل تنفيذ معززة وطموحة وأشكال متنوعة من الدعم المقدم لأقل البلدان نموا في إقامة أوسع تحالف ممكن من الشراكات المتعددة الجهات صاحبة المصلحة.

١٥. ونؤكد من جديد أنّ أقل البلدان نمواً، باعتبارها أشد مجموعات البلدان ضعفاً، تحتاج إلى دعم عالمي معزَّز للتغلب على التحديات الهيكلية والآثار المدمرة الناجمة في الفترة الأخيرة عن جائحة كوفيد-١٩ التي تواجهها في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وندعو الجهات الشريكة في التنمية، والمنظمات الدولية، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى دعم أقل البلدان نمواً في تنفيذها. وفي هذا الصدد ندعو المجتمع الدولي أيضا إلى إيلاء الأولوية للدعم المقدَّم من جميع المصادر وتعزيز هذا الدعم من أجل تيسير التنفيذ المنسق والمتابعة والرصد المتسقين لبرنامج عمل الدوحة وخطة عام ٢٠٣٠ في أقل البلدان نمواً.

١٦. ونؤكد أن امتلاك زمام الأمور في تحقيق التنمية في أقل البلدان نموا وقيادتها وتحمل المسؤولية الرئيسية عنها مهامٌ تقع على عاتق تلك البلدان نفسها.

وينبغي لأقل البلدان نموا أن تحدد أولوياتها الوطنية وأن تضع وتنفذ سياسات واستراتيجيات اقتصادية وإنمائية متسقة. وتلتزم الجهات الشريكة في التنمية بتوفير دعم ملموس وكبير لهذه الجهود، بروح من المسؤولية المشتركة والمساءلة المتبادلة من خلال شراكة عالمية مجددة ومعززة.

١٧. وسيسترشد برنامج عمل الدوحة بمبادئ المسؤولية المشتركة والملكية والقيادة لأقل البلدان نموا؛ واتباع نهج متكامل وشامل؛ وبناء القدرة على الصمود والتخفيف من المخاطر؛ وإقامة شراكات حقيقية ومنشطة؛ والتركيز على تحقيق النتائج؛ والسلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان؛ واحترام التنوع الثقافي، والإدماج والإنصاف؛ والتعبير عن الرأي والتمثيل، والموازنة بين دور الدولة واعتبارات السوق، على النحو المبين في برنامج عمل اسطنبول. ويمثل برنامج عمل الدوحة الالتزامات المعززة لأقل البلدان نموا التي تؤول إليها الملكية والمسؤولية الأولى فيما يتعلق بتنميتها، والتزامات شركائها في التنمية بإقامة شراكة عالمية مجددة ومعززة.

١٨. وتشمل هذه الشراكة أيضا منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤسسات بريتون وودز، وسائر المؤسسات المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الإقليمية، في حدود ولاياتها ذات الصلة والالتزامات الدولية.

١٩. واسترشادا بروح التضامن مع أقل البلدان نموا، ستقدم البلدان النامية الدعم، بما يتماشى وقدراتها، للتنفيذ الفعلي لبرنامج عمل الدوحة في مجالات التعاون المتفق عليها بصورة متبادلة في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، اللذين يكملان التعاون بين الشمال والجنوب دون أن يحلا محله.

٢٠. وسيُشجَّع القطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات على المساهمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة في مجالات اختصاصها ذات الصلة بما يتماشى والأولويات الوطنية لأقل البلدان نموا وبالتعاون مع المؤسسات الحكومية الوطنية المختصة.

٢١. ونؤكد أيضاً أن الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون والمشاركة الشاملة والشفافية، وكذلك تعبئة الموارد المحلية، عناصر بالغة الأهمية في عملية التنمية في أقل البلدان نموا. ويتعين تقديم دعم دولي ملموس وكبير لهذه الجهود بروح من المسؤولية المشتركة والمساءلة المتبادلة من خلال شراكة عالمية مجددة ومعززة.

٢٢. ونؤكد من جديد أن تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والفتيات كافةً وتمتعهن بحقوق الإنسان الواجبة لهن بصورة تامة هي عناصر أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة للجميع على نحو مستدام وشامل للجميع

ومنصف.

٢٣. وندرك أن الاستثمار في اقتصاد الرعاية ضروريٌ لتحفيز الاقتصادات المستدامة، واستعادة فرص العمل وإنشائها، والاعتراف بالحصة غير المتناسبة من العمل غير المدفوع الأجر والعمل المنزلي الذي تؤديه المرأة وتقليلها وإعادة توزيعها، وسد الفجوة بين الجنسين في المشاركة في القوى العاملة.

٢٤. وقد أثبتت جائحة كوفيد-١٩ وحالات تفشي الإيبولا والأزمة المالية وتغير المناخ أننا نعيش في عالم شديد العولمة والترابط، حيث يمكن أن تنتشر أزمة أو فيروس من جزء صغير من بلد ما إلى العالم بأسره في فترة زمنية وجيزة وأن يُحدثا آثاراً مدمرة على الصعيد العالمي. ويبرز كوفيد-١٩ أهمية اتباع نهج شامل ونهج يراعي جميع المخاطر ونهج الصحة الواحدة على نحو يأخذ في الاعتبار أوجه الترابط بين صحة كل من البشر والحيوانات والنباتات وبيئتهم المشتركة. وبالنظر إلى ما هو أبعد من الأزمات ومراعاة للمبادئ الأساسية لخطة عام ٢٠٣٠، تقع على عاتقنا المسؤولية المشتركة المتمثلة في ضمان عدم ترك أحد خلف الركب والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب.

٢٥. وسنتخذ إجراءات للاستفادة من الإمكانات التي يتيحها ٢٢٦ مليون شاب في أقل البلدان نموا يمثلون عوامل تغيير حقيقية من أجل تحقيق التحول الهيكلي، من خلال تنمية القدرات الإنتاجية في قطاعات الزراعة والصناعة التحويلية والصناعات الثقافية والإبداعية، وقطاعات الخدمات، بما في ذلك السياحة؛ وتشييد وصيانة بنى تحتية جيدة وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود بهدف تحسين حركة السلع والخدمات، وتعزيز نُهج دورة الحياة؛ وتوسيع نطاق الوصول إلى الطاقة وإمكانية الاتصال باستخدام النطاق العريض؛ وتسخير التكنولوجيات الناشئة؛ وتعميم ريادة الأعمال القائمة على التكنولوجيا وإنشاء نظم إيكولوجية ابتكارية؛ وتوفير الخدمات والتطبيقات الرقمية؛ وتسخير العائد الديمغرافي الذي يحقق مكاسب اقتصادية وصحية مصحوبة بكفالة التعليم الجيد الشامل والمنصف؛ والتعلم مدى الحياة للجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، إلى جانب مكافحة جميع أشكال التمييز.

٢٦. ونلتزم ببناء نظم أقوى ومتعددة الأوجه وقادرة على الصمود في أقل البلدان نموا. وبدعم من المجتمع الدولي، يتعين على أقل البلدان نمواً أن تصمم نظماً تتسم بالقدرة على الصمود، والاستدامة، والشمول، والقدرة على مواجهة الصدمات، ومراعاة الاعتبارات الجنسانية، ومراعاة المخاطر، بما في ذلك نظم البنى التحتية في مجالات النقل والاتصالات، والطاقة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسلاسل الإمداد، والنظام الاقتصادي والمالي، ونظام الصحة

العامة، والمنظومة الغذائية، والحماية الاجتماعية الشاملة. ويمكن لإجراءات من هذا القبيل أن تجعل النظام الاقتصادي الوطني أقوى وأكثر قدرة على الصمود في مواجهة أي صدمات في المستقبل، وأن تكفل رفع البلد على نحو مستدام ولا رجعة فيه من فئة أقل البلدان نموا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٧. ونؤكد أن الطابع المتكامل وغير القابل للتجزئة لخطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة، واتفاق باريس وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ يستلزم إشراك جميع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على جميع المستويات - المحلي والوطني والدولي – في وضع حلول تناسب السياق وتلبي احتياجات السكان وتكفل حقوقهم، ولا سيما من هم أشد تخلفاً عن الركب، وتسخّر المعارف والخبرات القائمة بكامل تنوعها. وفي الواقع، من المشجع أن الحكومات الوطنية والمحلية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة تشارك في عملية تحقيق أهداف التنمية المستدامة وأهداف اتفاق باريس وهي بصدد وضع نُهج وممارسات مبتكرة. وبدأت المؤسسات المالية الدولية وعدد من مصارف التنمية المركزية والوطنية تجسّد بشكل أفضل الأهداف ككل في استراتيجياتها وسياساتها.

٢٨. ونلاحظ بقلق أن تدابير الدعم الدولي التي اتخِذَت ليست كافية للمساهمة في تلبية الاحتياجات المحددة في أقل البلدان نموا بكامل نطاقها، بما في ذلك الاحتياجات الجديدة والناشئة. ونحث المجتمع الدولي على أن يفي بالتزاماته القائمة وأن يتجاوز مستوى "أساليب العمل المألوفة" للاتفاق على تدابير دعم مبتكرة وفعالة لأقل البلدان نموا تسهم في سد الفجوات التمويلية فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٩. ونؤكد من جديد التزامنا بشراكة عالمية مجددة ومعززة وشاملة ومحسنة واستشرافية ومتسقة وموجهة نحو تحقيق النتائج وقابلة للقياس الكمي لصالح أقل البلدان نموا تقوم على مبدأ عدم ترك أحد خلف الركب الذي يتماشى تماما مع أهداف التنمية المستدامة وخطة عمل أديس أبابا. ونؤكد من جديد أيضاً التزاماتنا بدعم أقل البلدان نموا، بوسائل منها تحقيق جميع الأهداف والغايات المتفق عليها دوليا المتعلقة بالتزامات كل دولة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وكفالة الوصول إلى الأسواق، وتخفيف عبء الديون، عند الاقتضاء، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، والمساعدة التقنية وبناء القدرات. ويجب الوفاء بهذه الالتزامات، ويجب اتخاذ إجراءات تتجاوز الالتزامات القائمة لإحداث تغيير تحولي في أقل البلدان نموا. وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك وكالاتها المتخصصة، ومنها مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، إلى جانب لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغيرها من المؤسسات ذات الصلة،

تقديم التمويل والدعم التقني والمساعدة والمشورة في مجال السياسات لجميع المجالات ذات الأولوية لأقل البلدان نموا، وسيحسّن هذا الدعم بسبل منها التمويل الميسر الإضافي والتنسيق بين الوكالات والإدارات، باستخدام نُهج مثل أطر التمويل الوطنية المتكاملة.

٣٠. ونؤكد أن الحكومات تؤدي دورا هاما جدا في صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج التي ستدعم مستقبلا مستداما لا يُترك فيه أحد خلف الركب. وسيكون للبرلمانات الوطنية دور كبير في سن التشريعات وتخصيص الأموال التي تخدم كلها هدف عدم ترك أحد خلف الركب، وكذلك محاسبة الحكومات على الالتزامات التي أخذتها على عاتقها.

٣١. وسيكون لبرنامج عمل الدوحة ستة مجالات تركيز رئيسية للعمل على النحو التالي:

- الاستثمار في الناس في أقل البلدان نموا: القضاء على الفقر وبناء القدرات من أجل عدم ترك أحد خلف الركب؛
- تسخير قوة العلم والتكنولوجيا والابتكار لمواجهة مواطن الضعف المتعددة الأبعاد وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- دعم التحول الهيكلي بوصفه محركا لتحقيق الازدهار؛
- تعزيز مشاركة أقل البلدان نموا في التجارة الدولية والتكامل الإقليمي؛
- مواجهة تغير المناخ، والتدهور البيئي، والتعافي من جائحة كوفيد-١٩، وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات المستقبلية من أجل تحقيق تنمية مستدامة واعية بالمخاطر؛
- تعبئة التضامن الدولي وتنشيط الشراكات العالمية والأدوات والآليات المبتكرة: مسيرة نحو الخروج المستدام من فئة أقل البلدان نموا.

أولا - الاستثمار في الناس في أقل البلدان نمواً: القضاء على الفقر وبناء القدرات من أجل عدم ترك أحد خلف الركب

٣٢. نقر بأن الناس، ولا سيما الفئة السكانية الكبيرة المكونة من الشباب والأشخاص في سن العمل في أقل البلدان نموا، هم أصول بالغة الأهمية لتنمية تلك البلدان. وتشير التقديرات إلى أن عدد السكان في أقل البلدان نموا سيزداد بين عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٣٠ بمقدار ٢٥٦ مليون شخص، ليصل إلى ١,٣ بليون شخص.

٣٣. ويساورنا القلق لأن الفقر لا يزال يشكل تحديا رئيسيا لأقل البلدان نموا. وحتى

قبل تفشي جائحة كوفيد-١٩، كانت التقديرات تشير إلى أن ما يقرب من ٣٠ في المائة من السكان في أقل البلدان نموا سيظلون في فقر مدقع بحلول عام ٢٠٣٠. وتشير الاتجاهات التصاعدية في معدلات الفقر المدقع وعدم المساواة بين الجنسين في أقل البلدان نموا منذ بداية تفشي كوفيد-١٩ إلى أن هذه الجائحة تحدث آثاراً مضاعفة.

٣٤. وبالإضافة إلى انخفاض الدخل، يعاني الأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر في أقل البلدان نموا من ارتفاع معدلات الوفيات، وانعدام الأمن الغذائي، وجميع أشكال سوء التغذية، وقلة إمكانية الحصول على الخدمات الجيدة الشاملة للجميع في مجالي التعليم والرعاية الصحية أو انعدامها، وانعدام إمكانية الحصول على فرص كسب الدخل من خلال العمل اللائق. ويعيش الفقراء في أقل البلدان نموا في مناطق تعاني من نقص الخدمات وتتسم بضعف البنى التحتية وقلة إمكانية الحصول على المياه والصرف الصحي ولا تتوفر لهم سوى فرص محدودة للحصول على الحماية الاجتماعية. ونعرب عن احترامنا وتقديرنا لتنوع أوضاع وظروف النساء والفتيات، وندرك أن بعض النساء يواجهن عوائق خاصة تحول دون تمكينهن. ونؤكد أيضا أنه وإن كان لجميع النساء والفتيات نفس حقوق الإنسان، فإن للنساء والفتيات الموجودات في سياقات مختلفة احتياجات وأولويات محددة، مما يستلزم القيام باستجابات ملائمة.

٣٥. ونؤكد من جديد التزامنا بالتنوع في المدن والمستوطنات البشرية، وبتعزيز التماسك الاجتماعي، والحوار والتفاهم بين الثقافات، والتسامح، والاحترام المتبادل، والمساواة بين الجنسين، وتمكين جميع النساء والفتيات، والإدماج، وهوية جميع الناس وسلامتهم وكرامتهم، باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة إسهام المؤسسات المحلية في تعزيز التعددية والتعايش السلمي في مجتمعات متزايدة التنوع والتعدد الثقافي.

٣٦. ونسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما فيها الاحترام التام للقانون الدولي. ونسترشد كذلك بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية. ونشدد على أهمية الحريات الأساسية للجميع. ونستنير أيضاً بالصكوك الأخرى مثل إعلان وبرنامج عمل فيينا والصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وندرك أن الحوكمة الرشيدة على كافة المستويات، والمؤسسات القوية، والديمقراطية، وسيادة القانون، والشفافية والمساءلة، وإتاحة إمكانية حصول الأفراد على خدمات الرعاية الصحية والتعليم، والمعرفة والمهارات اللازمة لبناء القدرة الإنتاجية وكفالة المشاركة الكاملة في عمليات صنع القرار هي مسائل بالغة الأهمية لتحقيق التنمية المستدامة. ولا تزال أقل البلدان نموا تواجه تحديات في ضمان حصول الجميع على التعليم، والحماية الاجتماعية وخدمات الرعاية الصحية الأساسية على نحو شامل للجميع ومنصف

وجيد، وتتسبب مواطن ضعفها وقدراتها المحدودة في تفاقم أثر الصدمات الخارجية مثل جائحة كوفيد-١٩، والمخاطر الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي.

٣٧. ونهدف إلى القضاء على الفقر، بما في ذلك الفقر المدقع، والجوع وسوء التغذية، بجميع أشكاله وأبعاده، والنهوض بالتنمية البشرية بطريقة شاملة ومستدامة لمصلحة الجميع في أقل البلدان نموا بحلول نهاية العقد وتوفير فرص متساوية للجميع، مع إيلاء اهتمام خاص لأفقر الناس وأكثرهم ضعفا، بمن فيهم النساء والفتيات اللواتي يعشن في أوضاع هشة، والشباب والأطفال، وكبار السن، والأشخاص ذوو الإعاقة، وكذلك الأشخاص المتضررون من العنف والنزاع، من أجل عدم ترك أحد خلف الركب.

نظم الحماية الاجتماعية الشاملة للجميع

٣٨. تؤدي محدودية الحماية الاجتماعية إلى تفاقم أوجه الضعف في جميع أبعاد التنمية البشرية في أقل البلدان نموا وتشكل عقبة رئيسية أمام التنمية الاقتصادية والبيئية والاجتماعية. وعلى الرغم من الالتزام الذي قطعه العديد من أقل البلدان نموا وشركاؤها في التنمية، يشكل نقص القدرات ومحدودية الموارد في أقل البلدان عائقين رئيسيين أمام توفير الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة.

الغايات

- تحقيق زيادة مستدامة في التغطية بنظم وتدابير الحماية الاجتماعية الشاملة والعامة والمناسبة وطنيا، بما في ذلك تحقيق الحدود الدنيا، لمصلحة الجميع في أقل البلدان نموا.
- القضاء على الجوع وسوء التغذية وضمان حصول جميع الناس في أقل البلدان نموا، ولا سيما الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، بمن فيهم الرضّع، على نظم غذائية مأمونة وصحية من خلال منظومات غذائية مستدامة على مدار السنة.
- توفير المساعدة الغذائية والمساعدة الطارئة في كل مكان للمحتاجين.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٣٩. سنعزز سياسات وبرامج الحماية الاجتماعية التي تستنير بالمخاطر، وتراعي الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات، والسن والأشخاص ذوي الإعاقة، وتسهم

في تعزيز قدرة المجتمعات المحلية والناس، ولا سيما أفقرهم وأضعفهم، على الصمود في وجه الفقر والمخاطر التي تهدد سبل عيشهم ورفاههم، طوال حياتهم. ونهيب بالحكومات أن تقدم الحماية الاجتماعية إلى الجميع، بمن فيهم العاملون في الاقتصاد غير الرسمي. وسننشئ أيضاً نظما للحماية الاجتماعية تكون قادرة على الصمود وتستطيع مواجهة الصدمات، بسبل منها إدماج الحد من مخاطر الكوارث في استراتيجيات الحماية الاجتماعية.

٤٠. وندرك أنه من الأهمية بمكان توفير قدر كبير من الموارد العامة المحلية الإضافية، تكملها المساعدة الدولية، حسب الاقتضاء، من أجل بلوغ أهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، نلتزم بتوفير نظم وتدابير للحماية الاجتماعية للجميع تكون مستدامة ماليا ومناسبة على الصعيد الوطني. ونلتزم بدعم التمويل الذي يمكن التنبؤ به، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، وحشد الموارد المحلية، وتمويل التجارة والقطاع الخاص، والإصلاح الضريبي وإصلاح نظم التحويلات العامة، عند الاقتضاء.

٤١. ونلتزم بزيادة كفاءة وفعالية القطاع العام على الصعد الوطني ودون الوطني والمحلي في توفير برامج الحماية الاجتماعية الشاملة للجميع، بما في ذلك عن طريق توسيع البنية التحتية الرقمية وقدرات الإدارة العامة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإنشاء نظم وطنية للسجلات الاجتماعية، وتعزيز نظم التحويلات النقدية ودفع الاستحقاقات ورقمنتها، وزيادة الشفافية وإمكانية الحصول على المعلومات.

٤٢. وندرك الحاجة إلى معالجة حالات انعدام الأمن الغذائي الشديد. وفي هذا الصدد، نطلب إلى الأمين العام أن يستكشف جدوى وفعالية إنشاء نظام تخزين لأقل البلدان نموا على أساس إقليمي ودون إقليمي ووضع طرائق إدارية لهذا النظام، أو اعتماد وسائل بديلة مثل التحويلات النقدية، مع مراعاة الآثار الاقتصادية والمخاطر الممكنة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها السابعة والسبعين.

تحقيق حصول الجميع على التعليم الجيد والمهارات والتعلم مدى الحياة

٤٣. على الرغم من التقدم المحرز في زيادة معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي، فإن ١٦,٢ في المائة من الأطفال في سن الدراسة الابتدائية لم يلتحقوا بالمدارس في أقل البلدان نموا في عام ٢٠١٩ ويوجد نصف الأطفال غير الملتحقين بالمدارس في العالم تقريبا في أقل البلدان نموا، مع تزايد نسب الفتيات والأطفال ذوي الإعاقة وغيرهم من الأطفال الذين يعيشون في أوضاع هشة مقارنة بالأطفال الآخرين.

٤٤. وتظل معدلات الالتحاق بالتعليم الجامعي ومعدلات إكماله منخفضة، وهو ما تترتب عليه آثار بعيدة المدى بالنسبة لخطة التحول الهيكلي في أقل البلدان نمواً. ويعتمد معظم هذه البلدان على المعونة لتمويل ميزانياتها التعليمية. وفي مستويي التعليم الثانوي والجامعي، توجد تفاوتات جنسانية وتفاوتات بالنسبة إلى أشد الناس ضعفا وفقرا. وتتأثر نوعية التعليم بشدة في أقل البلدان نمواً بسبب الافتقار إلى الفرص الاقتصادية وضعف المرافق والبنى التحتية الأساسية، مثل الافتقار إلى إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية، والإنترنت، والكهرباء ومياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي، خصوصاً بالنسبة للفتيات، والنقل العام، وكذلك عدم كفاية المعلمين المدرَّبين وقلة مواد التعلم والتدريس المناسبة أو انعدامها.

٤٥. ويمثل تأثير جائحة كوفيد-١٩ على التعليم كارثة تمتد على جيل بأكمله. وتؤدي حالات إغلاق المدارس الناجمة عن الجائحة إلى عواقب مدمرة على تعلم الأطفال ورفاههم. ويتخلف ملايين الأطفال والشباب عن الركب في تعلمهم، وذلك ما يزيد من صعوبة الانتقال بنجاح من مرحلة التعليم والتدريب إلى مرحلة العمل، وهو ما سيخلف آثارا طويلة الأجل على رأس المال البشري، بما في ذلك انخفاض الدخل وتأخر التقدم في المسار الوظيفي. وخلال أكثر من عام ونصف العام من التخبط في أزمة كوفيد-١٩، عانى جميع المتعلمين تقريبا في أقل البلدان نموا من حالات الإغلاق الكامل للمدارس، وهو ما حرمهم أيضا من خدمات رعاية الأطفال والوجبات المدرسية وغيرها من الخدمات الصحية المدرسية الحيوية. وعلى وجه الخصوص، تطرح الأزمة سلسلة من التحديات في مجال الصحة العقلية للشباب وقد تؤدي إلى تفاقم حالة من يعانون من حالات صحة عقلية من قبل. وهؤلاء الأطفال، ولا سيما الفتيات، الذين لا يستطيعون الحصول على تعليم جيد عن بعد والذين يواجهون صعوبات اقتصادية معرضون لقدر أكبر من خطر عدم العودة إلى المدرسة أبدا وحتى لخطر التعرض لممارسات ضارة، بما في ذلك عمل الأطفال وزواج الأطفال، والزواج المبكر والزواج القسري. وحالة الفتيات الصغيرات تبعث على القلق بوجه خاص لأنهن أكثر ضعفا وتعرضا لمخاطر الاستغلال، بما في ذلك خطر الحمل المبكر. وبالإضافة إلى ذلك، تهدد الجائحة بتبديد العديد من المكاسب التي تحققت على الصعيد العالمي في العقدين الماضيين في مجال تعليم الفتيات وتوظيفهن.

الغايات

- ضمان أن يكمل جميع الفتيات والفتيان التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والمنصف والجيّد والشامل للجميع الذي يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة وإلى نمو اقتصادي مستدام وشامل للجميع.

- كفالة تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيد والشامل للجميع والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم في الجامعة، بحلول عام ٢٠٣٠.
- تحقيق حصول الجميع على التعليم الجيد والشامل للجميع على جميع المستويات، والقضاء على الفجوة بين الجنسين في الالتحاق بالمدارس وإتمام التعليم، وزيادة جودة التعليم للجميع في أقل البلدان نموا.
- تحقيق زيادة كبيرة في عدد الأماكن والمنح الدراسية المتاحة على الصعيد العالمي للطلاب والمتدربين الوافدين من أقل البلدان نموا، ولا سيما في مجالات العلوم، وتكنولوجيا التعليم، وإدارة الأعمال وعلم الاقتصاد، والتشجيع على الاغتنام الكامل للمنح الدراسية المتاحة لطلاب أقل البلدان نموا.
- تحقيق زيادة كبيرة في إمكانية الوصول إلى الإنترنت، والكهرباء والوجبات المدرسية التي تدعم النظم الغذائية الصحية، وخدمات المياه وغيرها من الخدمات الصحية المدرسية الحيوية، ومرافق النظافة الصحية والصرف الصحي الكافية في جميع مدارس التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي في أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٣٠.
- إجراء دراسات الجدوى لاستكشاف إمكانية إنشاء جامعة افتراضية أو منصات مكافئة لأقل البلدان نموا.
- توسيع نطاق التدريب المهني وفرص التمرن الجيدة وتعزيز سياسات سوق العمل النشطة الأخرى لتيسير الانتقال السلس من المدرسة إلى العمل بالنسبة للشباب، وخاصة الشابات.
- حث المجتمع الدولي على توحيد جهوده لإعادة الأطفال إلى المدرسة في أعقاب كوفيد-١٩ وضمان توفير ١٢ سنة من التعليم الآمن والجيد لجميع الأطفال، وخاصة الفتيات.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٤٦. نلتزم بدعم أقل البلدان نموا وتوفير التمويل لتعزيز نظم التعليم الوطنية الشاملة والفعالة من أجل تسخير العائد الديمغرافي، سواء في الفصول الدراسية عن بعد أو في الموقع، بما في ذلك من خلال تحسين المناهج الدراسية التي تستجيب للطبيعة الدينامية للتعليم والتدريب وسوق العمل؛ ولتعزيز السياقات المحلية، بما في ذلك التحديات الخاصة بكل بلد والمحتويات الثقافية المحلية؛ وتنمية قدرات المعلمين والاحتفاظ بهم ونشرهم، لا سيما

في المناطق الريفية؛ وإدخال تحسينات في البنية التحتية الأساسية وتوفير المستلزمات الكافية التي تناسب متطلبات التعلم لجميع الأطفال.

٤٧. ونلتزم أيضاً بدعم أقل البلدان نموا في زيادة معدلات الالتحاق بالمدارس وخفض معدلات التسرب من خلال تدابير مثل إلغاء الرسوم الدراسية، وتوفير برامج التغذية المدرسية التي تدعم النظم الغذائية الصحية، والمياه ومرافق الصرف الصحي، والتطعيمات، ومختلف الخدمات الصحية المدرسية، وتحسين نوعية التعليم، وخاصة كفاءات التعلم الأساسية. ونلتزم بدعم المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في التعليم ومن خلاله وضمان المساواة في الوصول إلى جميع مستويات التعليم، بما في ذلك التعليم المهني والتقني للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.

٤٨. وسنسعى جاهدين لكفالة إمكانية الوصول الشامل والميسور التكلفة إلى الإنترنت، وزيادة إمكانية الحصول على الكهرباء بشكل كبير، وتحقيق إمكانية الوصول إلى خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة للجميع في جميع المؤسسات الأكاديمية في أقل البلدان نموا، وتوفير مهارات الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية، ونظم التعلم الدينامية مدى الحياة الميسرة بالتكنولوجيا، وتنمية رأس المال البشري بحلول عام ٢٠٣٠.

٤٩. ونلتزم أيضاً بدعم أقل البلدان نموا في التمكن من الوصول إلى الأدوات والتكنولوجيات الرقمية واستخدامها بفعالية لتحسين نتائج التعليم لجميع المتعلمين، بما في ذلك من خلال البرامج الإذاعية والتلفزيونية التعليمية، بهدف تلبية متطلبات التعلم والتعليم وفقا للسياق المحلي. ونلتزم أيضا بتوزيع المعدات والمواد التعليمية، مثل أجهزة الراديو والكتب المدرسية، سواء في شكل مادي أو رقمي، بما في ذلك على الأسر المعيشية الأشد فقرا وضعفا، وخاصة للفتيات. ونلتزم كذلك بدعم الجهود الوطنية الواسعة النطاق لاستخدام جميع أشكال تكنولوجيا التعلم عن بعد، بما في ذلك التكنولوجيا المنخفضة التكلفة، لدعم التعلم عن بعد والتعليم عبر الإنترنت، بما في ذلك من خلال التكنولوجيات الرقمية، لتحسين القدرة على الصمود في نظم تعليمية وطنية منصفة وفعالة، فضلا عن التدريب من أجل تنمية المهارات الرقمية لدى الطلاب والمعلمين.

٥٠. وندرك أهمية التعليم من أجل التنمية المستدامة وتعليم المواطنة العالمية في مساعدة البلدان على تحقيق التعافي المستدام والشامل بعد كوفيد-١٩ وسوف نعزز التعليم من أجل التنمية المستدامة وتعليم المواطنة العالمية في الفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠.

٥١. وسنشجع برامج التفاعل والتعاون وتبادل الطلاب وتقاسم الدراسات العلمية

والورقات البحثية بين المؤسسات الأكاديمية في أقل البلدان نموا وبقية العالم. ونلتزم بتحقيق زيادة كبيرة في عدد المنح الدراسية المتاحة على الصعيد العالمي للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني، وسنشجع معاهد التعليم العالي على تخصيص أماكن ومنح دراسية للطلاب والمتدربين من أقل البلدان نموا، ولا سيما للشابات، وخصوصاً في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والطب وإدارة الأعمال، في البلدان المتقدمة والبلدان النامية الأخرى ونشجع على الاغتنام الكامل للمنح الدراسية المعروضة من قبل معاهد التعليم العالي على أقل البلدان نموا.

٥٢. ونلتزم بإجراء دراسات جدوى لاستكشاف إمكانية إنشاء جامعة افتراضية أو منصات مكافئة أخرى لدعم تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات عبر الإنترنت في مستوى الدراسة الجامعية والدراسات الجامعية العليا في أقل البلدان نموا والبلدان التي رفعت أسماؤها حديثا من أجل تحقيق أهداف من قبيل توفير الدعم السياساتي لتعزيز التعليم عن بعد والتعلم المفتوح في الدراسة الجامعية والدراسات الجامعية العليا في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، لكفالة تحقيق التوازن بين الجنسين بنسبة ٥٠/٥٠ على جميع المستويات مع ضمان اتخاذ تدابير خاصة لوصول أفقر الناس والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة؛ وإنشاء شبكة افتراضية من المؤسسات التعليمية داخل أقل البلدان نموا وخارجها؛ والمساعدة في تصميم المقررات الدراسية ووضع المناهج الدراسية؛ وتوسيع نطاق النظام التعليمي وتحقيق استدامته، مع مراعاة جميع المبادرات القائمة مسبقا التي وضعتها الجهات الشريكة المعنية بطريقة شاملة. وفي هذا الصدد، نطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا، يعرض فيه مسائل من قبيل تحديد المبادرات القائمة، والطرائق الجديدة الممكنة، والاحتياجات من الموارد، وعملية الاعتماد ومصادر التمويل المستدام، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين لتنظر فيه.

تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والشباب من أجل معالجة عدم المساواة ودفع عجلة النمو الاقتصادي

٥٣. لا تزال النساء والفتيات يواجهن عقبات، مثل الافتقار إلى إمكانية الحصول على التعليم الجيد والشامل للجميع والمهارات الرقمية، ولا سيما في المستويين الثانوي والجامعي، وعلى خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، وعلى الحماية الاجتماعية، والعمل اللائق والفرص في سوق العمل، وهن يتعرضن لممارسات ضارة مثل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، والعنف الجنساني، والاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتحرش الجنسي وغير ذلك من الممارسات الضارة. وقد تأثرت النساء بشكل

غير متناسب بجائحة كوفيد-١٩، بما في ذلك من حيث فقدان الوظائف، والدخل وسبل العيش، مع استمرارهن في تحمل العبء غير المتناسب المتمثل في أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر. وثمة حاجة إلى الاستثمار في حقوق النساء والفتيات وإيلائها الاهتمام لتوفير التعليم الجيد والشامل للجميع، والحماية الاجتماعية، والخدمات الصحية على الإنترنت، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، والعقارات ورأس المال والأصول الإنتاجية، وإتاحة الوصول إلى كل ذلك طوال الحياة؛ وكفالة الشمول المالي من خلال توسيع نطاق الحصول على الخدمات المالية مثل الائتمان؛ والقضاء على الممارسات الضارة وجميع أشكال العنف. وستساعد هذه الإجراءات مجتمعة على تذليل القيود التي تحول دون مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والفعالة والمجدية في جميع مجالات المجتمع، بما في ذلك في صنع القرار والقيادة، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وزيادة تعزيز مساهمة المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويتسبب أيضاً الأثر غير المتناسب للجائحة في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للنساء والفتيات، إلى جانب العنف الجنساني، في تحديات تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في أقل البلدان نموا.

الغايات

- حقيق مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والمجدية وتمتعها بتكافؤ الفرص المتاحة للاضطلاع بأدوار قيادية في جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.
- دعم إتاحة فرص متكافئة للمرأة في التعليم والتدريب والأعمال التجارية وريادة الأعمال والعمل اللائق.
- القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.
- ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.
- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع.
- دعم الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي في جميع القطاعات.

- تحقيق مشاركة النساء والفتيات الكاملة والمتساوية والمجدية على الإنترنت.
- تحقيق المساواة للنساء والفتيات في الحصول على الحماية الاجتماعية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٥٤. نلتزم بوضع سياسات وبرامج لتحسين بيئة مؤاتية تتيح تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان، وتوسيع نطاق حصول المرأة على التعليم والتدريب الشاملين للجميع والجيدين، والخدمات الإلكترونية، والخدمات الصحية، وريادة الأعمال، وفرص العمل والفرص الاقتصادية، وتوسيع نطاق الحصول على الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني، وضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية والفعالة للمرأة وتمتعها بتكافؤ الفرص في الاضطلاع بأدوار قيادية على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والثقافية والاقتصادية والعامة، بما في ذلك من خلال الإصلاحات المؤسسية والسياسات التي تتصدى لأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة. ونلتزم بدعم الآليات التي تكفل حصول المرأة على التمويل سواء من أجل الاستخدام الشخصي أو ريادة المشاريع.

٥٥. ونلتزم بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، والاتجار، والاستغلال الجنسي وغيره من أنواع الاستغلال، وكذلك جميع الممارسات الضارة، مثل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، من خلال وضع السياسات والقوانين المناسبة وتنفيذها وإنفاذها.

٥٦. ونلتزم بوضع برامج دعم شاملة للجميع ومراعية للمنظور الجنساني بهدف منع العنف الجنسي والتصدي له في أقل البلدان نموا التي هي في مرحلة النزاع أو في مرحلة ما بعد النزاع، ومساعدة ضحايا العنف الجنسي والناجيات منه، بما في ذلك من خلال خدمات الرعاية الصحية الطويلة الأجل، والدعم النفسي الاجتماعي، والوصول إلى العدالة والسكن والمأوى الآمنين والإدماج في مبادرات بناء السلام.

٥٧. ونلتزم بضمان حصول جميع النساء في أقل البلدان نموا على خدمات تنظيم الأسرة وكفالة حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية، على نحو ما اتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.

السكان والصحة

٥٨. نلاحظ أن أقل البلدان نموا تشهد أسرع معدلات نمو السكان في العالم، حيث يبلغ معدل الزيادة السنوية ٢,٣ في المائة، وأن العديد من هذه البلدان من المتوقع أن يشهد تضاعف عدد سكانه بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٥٠. وينبغي وضع سياسات وتدابير مناسبة لتسخير الإمكانات التي يتيحها العائد الديمغرافي.

٥٩. وسنعمل معا لدعم تسريع التحول الديمغرافي، حيثما كان ذلك مناسبا، وسنبرز أهمية زيادة الاستثمار في التنمية البشرية، بما في ذلك حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، والخدمات العامة، والبنية التحتية وإيجاد فرص العمل التي تواكب النمو السكاني وتجعل المواطنين أكثر صحة وأفضل تعليما وتحفز النمو الاقتصادي.

٦٠. وتواجه أقل البلدان نموا تحديات كبرى فيما يتعلق بتحسين صحة سكانها بسبب الافتقار إلى ما يكفي من مرافق وخدمات الرعاية الصحية، والاستثمار، والقوى العاملة الصحية المدربة، وكذلك السلع الأساسية والإمدادات الكافية وأوجه الضعف على نطاق النظم الأخرى، ولا سيما المنظومات الغذائية. ولا تزال وفيات حديثي الولادة ووفيات الأطفال والأمهات مرتفعة بشكل غير مقبول في أقل البلدان نموا. ولا يزال تفشي ارتفاع معدلات نقص التغذية سببا رئيسيا للأمراض ووفيات الأطفال والخسائر مدى الحياة في الإنتاجية والدخل، حيث يعجز كثير من الناس عن تحمل تكاليف الغذاء المغذي والنظم الغذائية الصحية أو التمكن من الحصول عليهما. وتعاني هذه البلدان أيضاً من زيادة في السمنة والأمراض غير المعدية، إضافة إلى الحالات الأخرى التي يمكن الوقاية منها أو علاجها.

الغايات

- تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة والتغذية، وإمكانية حصول الجميع على الأدوية الأساسية وخدمات الكشف الطبي، واللقاحات وغير ذلك من تكنولوجيا الصحة على نحو مأمون وفعال وجيد وميسور التكلفة.
- الحد من وفيات الأمهات والقضاء على وفيات الأمهات والرضع والأطفال التي يمكن الوقاية منها وتحسين فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجيدة وميسورة التكلفة.
- ضمان تسجيل جميع المواليد الجدد في أقل البلدان نموا ومنحهم هوية قانونية وطنية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٦١. نلتزم بتقديم الدعم المالي والتقني والاستثمار لتعزيز وتحسين التعليم والتدريب، إلى جانب إيجاد فرص العمل، للأعداد المتزايدة بسرعة من الشباب في أقل البلدان نموا بهدف تسخير الفرص التي يتيحها العائد الديمغرافي وتمكين الأطفال والشباب، ولا سيما الفتيات والشابات، من تنمية شخصياتهم ومواهبهم وقدراتهم ومن المشاركة الكاملة في المجتمع. وبدعم من الجهات الشريكة في التنمية، ستتمكن أقل البلدان نموا من تحسين نظم التعليم القائمة على العلم والتكنولوجيا التي تفضي إلى تنمية مهارات التفكير النقدي الدينامية والناشئة لدى جيل الشباب وتضمن اندماجهم الناجح في أسواق العمل الوطنية والدولية، مع كفالة العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع.

٦٢. ونلتزم بتوفير الدعم المالي والتقني اللازم لأقل البلدان نموا بهدف تعزيز النظم الصحية الوطنية المتكاملة والشاملة للجميع وتعزيز تصميم وتنفيذ البنى التحتية والنظم الصحية الحديثة الميسورة التكلفة لجميع أفراد السكان وإتاحة الوصول إليها، وتنمية ما يكفي من المهنيين من ذوي المهارات الكافية والمرافق واللوازم الطبية، وتعزيز نظم معلومات الرعاية الصحية واستخدام البيانات المفصلة في اتخاذ القرارات، وتحسين خدمات الرعاية الصحية المتكاملة الأساسية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، وتوفير حوافز لاستبقاء العاملين الصحيين الوطنيين من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة في أقل البلدان نموا مع التركيز بشكل خاص على الرعاية الصحية الأولية باعتبارها حجر الزاوية في إقامة نظام صحي مستدام للجميع في أقل البلدان نموا.

٦٣. ونلتزم أيضاً بدعم تعزيز المنظومات الغذائية في أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال استخدام نُهج شاملة ومراعية لجميع المخاطر ونَهج الصحة الواحدة، بحيث تسفر عن نتائج أفضل لصحة الناس وتغذيتهم، جنبا إلى جنب مع ضمان صحة الحيوانات والنباتات والنظم الإيكولوجية، بالتزامن أيضا مع ضمان أن تكون أقل البلدان نموا أكثر استدامة وقدرة على الصمود في مواجهة تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي. ويشمل ذلك جعل الغذاء المأمون والكافي والمغذي على درجة أكبر من التوافر ويسر التكلفة وسهولة الحصول عليه وإقامة بيئات غذائية أكثر مؤاتاة. ونرحب بالمبادئ التوجيهية الطوعية بشأن المنظومات الغذائية والتغذية التي وضعتها لجنة الأمن الغذائي العالمي.

٦٤. ونؤكد مجددا قرار المجلس المعني بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بشأن تمديد الفترة الانتقالية بموجب المادة ٦٦-١ من الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية لصالح أقل البلدان نموا

بشأن التزامات معينة فيما يتعلق بالمنتجات الصيدلانية حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٣٣، وقرار المجلس بشأن تمديد الفترة الانتقالية بموجب المادة ٦٦-١ من الاتفاق حتى ١ تموز/يوليه ٢٠٣٤، والتزام الأعضاء من البلدان المتقدمة في منظمة التجارة العالمية بتقديم حوافز للشركات والمؤسسات الموجودة في أقاليمها لأغراض تعزيز وتشجيع نقل التكنولوجيا إلى أقل البلدان نموا، على النحو الملزم لها بموجب المادة ٦٦-٢ من الاتفاق. ونشجع أيضا النقل الطوعي للتكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة بغية تمكين أقل البلدان نموا من إنتاج أدوية منقذة للحياة، بما في ذلك اللقاحات المضادة لكوفيد-١٩.

٦٥. ونلتزم بتقديم الدعم اللازم إلى أقل البلدان نموا للمساعدة في تسجيل جميع المواليد الجدد في أقل البلدان نموا وتوفير هوية قانونية وطنية لهم.

الاستثمار في الشباب

٦٦. في عام ٢٠٢٠، كان ٦٦,٩ في المائة من السكان دون سن الثلاثين. وبحلول عام ٢٠٣٠، سيكون قد ولد واحد من كل خمسة من العدد المتوقع للشباب في العالم في أقل البلدان نموا. وفي عام ٢٠١٩، كان أكثر من واحد من كل خمسة من الشباب في جميع أنحاء العالم خارج دائرة العمالة، أو التعليم أو التدريب، وهو ما لا يزال دون تغيير تقريبا منذ عام ٢٠٠٥. وبالنظر إلى أن احتمال أن تكون الشابات عاطلات عن العمل وخارج دائرة التعليم أو التدريب يبلغ ضعف ما يقابله لدى الشبان، ولأن النساء يتضررن بشكل غير متناسب من جائحة كوفيد-١٩، فمن المرجح أن تؤدي أزمة كوفيد-١٩ إلى تردي الفجوات الجنسانية في صفوف الشباب الموجودين خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب.

الغايات

- ضمان أن يكتسب جميع الشباب مهارات القراءة والحساب بحلول عام ٢٠٣٠.
- ضمان الوصول إلى فرص التعلم الرقمي مدى الحياة لتطوير المهارات.
- زيادة مشاركة الشباب وإدماجهم في عمليات صنع القرار.
- زيادة فرص حصول جميع الشباب في أقل البلدان نموا على ظروف عمل مأمونة وصحية، وفرص العمل اللائق، وعلى المعرفة والمهارات.
- تعزيز تدريب الشباب على ريادة المشاريع، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والتقنية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٦٧. نلتزم بتعزيز آليات مشاركة الشباب بهدف تيسير مشاركة الشباب المجدية، ولا سيما الشابات والشباب الذين يعيشون في أوضاع هشة، في السياسات والأنشطة التي تعزز جهود التنمية المستدامة. وسنزيد مشاركة الشباب في المجالس الوطنية لتنسيق التنمية المستدامة، من خلال العمل مع المجالس الوطنية للشباب، وتوسيع نطاق برنامج الأمم المتحدة للمندوبين الشباب والفرص الأخرى لتمثيل الشباب، حسب الاقتضاء، وكفالة أن يساهم الشباب في تنفيذ برنامج عمل الدوحة واستعراضه.

٦٨. ونلتزم باعتماد نهج شامل للجميع يقوم على تحقيق النتائج وتوفير فرص العمل إزاء التخطيط للتنمية وتنفيذ برامجها وفقا للأولويات الوطنية. ونلتزم بكفالة إتقان المهارات، بما في ذلك المهارات الرقمية، وتوفير فرص التعلم مدى الحياة، والتدريب المناسب، بما في ذلك التدريب المهني، والإبداع، ومهارات ريادة الأعمال وأفضل الفرص للعمالة الكاملة والعمل اللائق لجميع الناس، وخاصة الشابات والشبان في أقل البلدان نموا. ونحن ملتزمون بدعم أقل البلدان نموا في إصلاح وتعزيز نظم التعليم المنصفة والفعالة لتكون قادرة على بناء المهارات والمواهب التي تتسق مع متطلبات أسواق العمل الوطنية والعالمية، وهو ما يشمل إعداد الشباب للتكنولوجيات الرائدة والعصر الرقمي الجديد. ونحن ملتزمون أيضاً بتعزيز الأطر التشريعية الوطنية، وفقا لمعايير العمل الدولية.

المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية

٦٩. بلغت نسبة السكان الذين يحصلون على خدمات مياه الشرب المأمونة ٦٤,٦ في المائة في عام ٢٠١٨، حيث تمكن ٨٤,١ في المائة من الحصول على هذه الخدمات في المناطق الحضرية، مقارنة بنسبة ٥٥ في المائة في المناطق الريفية. ولا تزال إمكانية الحصول على خدمات الصرف الصحي الأساسية منخفضة جدا في أقل البلدان نموآ، بمتوسط قدره ٣٤ في المائة من السكان، ولا سيما في المناطق الريفية.

الغاية

- تحقيق حصول الجميع على نطاق عالمي وبشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسَّرة التكلفة وحصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة في أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٣٠.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٧٠. نؤكد من جديد أهمية التعاون الإقليمي والدولي من أجل توفير مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي ونلتزم بتوسيع نطاق التعاون الدولي ودعم بناء القدرات، بهدف التعجيل بإتاحة الحصول على خدمات المياه والصرف الصحي الشاملة للجميع والميسورة التكلفة والقادرة على الصمود في مواجهة المناخ وتحسين القدرات المؤسسية وزيادة فرص الحصول على التكنولوجيا لتطوير البنى التحتية للمياه والصرف الصحي في أقل البلدان نموا ووضع الأنشطة والبرامج المتصلة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك وضع وتنفيذ مبادرات الإدارة المتكاملة للموارد المائية وحلول معالجة مياه الصرف الصحي. ونحن ملتزمون أيضاً بإتاحة إمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة، ومرافق الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية للجميع، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والفتيات من حيث توفير مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة، وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة، التي تشمل النظافة الصحية في فترة الحيض، والخدمات المقدمة للمدارس، والمرافق الصحية وغيرها من المرافق العامة.

التوسع الحضري والمأوى

٧١. يعيش في المتوسط ما يقرب من ٦٠ في المائة من سكان الحضر في أقل البلدان نموا في أحياء فقيرة، حيث تنطوي الظروف على مخاطر كبيرة بشكل خاص، بسبب الاكتظاظ، وقلة إمكانية الحصول على المياه والصرف الصحي، وعدم كفاية إدارة النفايات، وعدم كفاية شبكات تصريف مياه الأمطار، وسوء نظم الرعاية الصحية والافتقار إلى الخدمات الأساسية الأخرى. ولا يزال تمويل التوسع الحضري المستدام يشكل تحديا في أقل البلدان نمواً. ويمثل التمويل المستدام على مستوى البلديات من خلال موارد إضافية أمراً أساسياً لدعم الاحتياجات الاستثمارية للمدن التي تشهد نموا في أقل البلدان نموا.

الغايتان

- كفالة حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية كافية ومأمونة وميسورة التكلفة بحلول عام ٢٠٣٠.
- توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظام نقل مأمون ومستدام وميسور التكلفة ويسهل الوصول إليه، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، بحلول عام ٢٠٣٠.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٧٢. نؤكد من جديد التزامنا بتقديم الدعم المالي والتقني لأقل البلدان نموا في تعزيز وكالات الإسكان الحكومية، بما في ذلك على الصعيد المحلي، وكفالة تحسين فرص الحصول على الأراضي، وفقا للتشريعات الوطنية؛ وإمكانية الحصول على خدمات الإسكان والخدمات الأساسية الميسورة التكلفة؛ ورفع مستوى الأحياء الفقيرة؛ ونظم النقل والاتصالات المستدامة للجميع. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد كذلك ضرورة مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا التي دمرتها الأخطار الطبيعية والأخطار الناجمة عن الأنشطة البشرية والنزاعات.

٧٣. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والتقنية، في بناء مساكن مستدامة، ومراعية للاعتبارات الثقافية وقادرة على الصمود باستخدام المواد المحلية وفي زيادة المساكن الميسورة التكلفة، بما في ذلك عن طريق تسخير الشراكات بين القطاعين العام والخاص وتبادل الممارسات الجيدة فيما بين أقل البلدان نموا.

الهجرة والتنقل

٧٤. ندرك أن للمهاجرين مساهمات إيجابية في تحقيق النمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة في بلدانهم الأصلية وبلدان العبور والمقصد، وفي جهود مواجهة الأزمة الناجمة عن كوفيد-١٩ والتعافي منها. ونعترف على النحو الواجب بأن المهاجرين يواجهون عقبات كبيرة تعترض سبيل التنقل وسبل العيش الآمنة والمأمونة، وهو ما يعرضهم بدوره لمزيد من المخاطر وأوجه الضعف.

الغايات

- تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها التي تتسم بحسن الإدارة.
- تحسين المساهمة الإيجابية للمهاجرين في تحقيق النمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة.
- الاستثمار في تنمية مهارات المهاجرين وتيسير الاعتراف المتبادل بالمهارات والمؤهلات والكفاءات.
- ضمان الوصول الشامل إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية (التعليم والتغذية والرعاية الصحية) وخدمات الحماية، ولا سيما للمهاجرين الذين يعيشون أوضاعا هشة، بما يتماشى مع السياسات والتشريعات الوطنية

والالتزامات الدولية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٧٥. نلتزم من جديد بالتعاون على الصعيد الدولي من أجل ضمان هجرة آمنة ومنظمة ونظامية بشكل ينطوي على كفالة الاحترام التام والمعاملة الإنسانية لجميع المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين، وبدعم بلدانهم الأصلية وبلدان العبور والمقصد بروح من التعاون الدولي، مع مراعاة الظروف الوطنية. وفي هذا الصدد، نقر بالمساهمات الإيجابية التي يقدّمها المهاجرون في تحقيق النمو الشامل والتنمية المستدامة في بلدانهم الأصلية وبلدان العبور والمقصد، وفي جهود التصدي لجائحة كوفيد-١٩ والتعافي منها. ونلاحظ التدابير السياساتية والممارسات الجيدة المتّبعة على الصعيد الوطني لتيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، ونلاحظ أيضا قرار عقد الاجتماع الرسمي الأول لمنتدى استعراض الهجرة الدولية تحت رعاية الجمعية العامة في عام ٢٠٢٢.

٧٦. ٧٦ - ونلتزم بتعزيز إمكانية وصول الجميع إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية وخدمات الحماية، ولا سيما للمهاجرين وللأطفال والشباب اللاجئين، بما يتماشى مع السياسات والتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية. ونعتزم التنسيق والتعاون على جميع المستويات، حسب الاقتضاء، لتوفير الخدمات الحيوية، ولا سيما المساواة في الحصول على التعليم، الذي هو حق من حقوق الإنسان يتسم بالأهمية البالغة لتزويدهم بالمعرفة والمهارات الضرورية المنقذة والمعززة للحياة.

٧٧. ٧٧ - ونشجع الاستثمار في الحلول المبتكرة التي تسهل الاعتراف المتبادل بمهارات العمال المهاجرين ومؤهلاتهم وكفاءاتهم على جميع المستويات المهارية، وتعزيز تنمية المهارات القائمة على الطلب، بغرض تحسين قابلية توظيف المهاجرين في أسواق العمل الرسمية في بلدان المقصد وفي البلدان الأصلية عند عودتهم وتأمين العمل اللائق في سياق هجرة اليد العاملة.

٧٨. ونشجع على اتخاذ خطوات مناسبة لضمان مشاركة المهاجرين مشاركة كاملة ومجدية وعلى قدم المساواة في إيجاد الحلول والفرص على المستوى المحلي، فضلا عن الجهود الرامية إلى تحسين التصور العام المكوَّن عن المهاجرين والهجرة، ومعالجة الحالة الخاصة للنساء والفتيات المهاجرات ووضعهن الهش، وخصوصا المهاجرات العاملات في الاقتصاد غير الرسمي وفي الأعمال الأقل مهارة وتعرّضهنّ لإساءة المعاملة والاستغلال، وذلك عبر تسليط الضوء في هذا الصدد على التزام الدول بحماية واحترام وإعمال حقوق الإنسان لجميع المهاجرين.

٧٩. وندعو المجتمع الدولي وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، دون المساس بالدعم الجاري، إلى التعاون وتعبئة الموارد والخبرات، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والعينية، وتقديم المعونة المباشرة إلى البلدان المضيفة، وجمهور اللاجئين، والبلدان الأصلية للاجئين، بما في ذلك أقل البلدان نموآ، بهدف تعزيز قدرة البلدان والمجتمعات المحلية المضيفة للاجئين والمشرّدين والتقليل من العبء الثقيل الذي تتحمله، وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، مع الاحترام الكامل لمبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الرأفة والاستقلال والحياد والنزاهة في العمل الإنساني.

٨٠. ونلتزم بوضع وتنفيذ سياسات وتدابير تدعم تنقل الفنانين والمهنيين العاملين في مجال الثقافة من أقل البلدان نموا وإليها، حيثما لا يوجد مسار مناسب، بما في ذلك التنقل بين بلدان الجنوب، باعتباره عاملا مساعدا رئيسيا لإقامة صناعات ثقافية وإبداعية حيوية وديناميةٍ.

الحوكمة الرشيدة والفعالة على جميع المستويات

٨١. أحرز العديد من أقل البلدان نموا تقدما في مجال الحوكمة في العقد الماضي. غير أنه يتعيَّن بذل مزيد من الجهود. ولا يمكن أن تتحقق التنمية المستدامة دون سلام وأمن، وسيكون السلام والأمن في خطر من دون التنمية المستدامة. وتوجد ثلاثة من كل أربعة بلدان من أقل البلدان نموا في حالات تتأثر بالنزاع وحالات ما بعد انتهاء النزاع. ويقتضي الوضع في أقل البلدان نموا المتضررة من النزاعات اعتماد نُهُج محددة السياق لمعالجة قضايا الفقر والأمن والحوكمة بطريقة متكاملة. وفي عام ٢٠١٨، كان ٣٣ مليون نازح قسرا قد نزحوا من أقل البلدان نموا، وهو ما يمثل مشكلة متنامية، تؤثر سلبا على حالة الحوكمة في بلدانهم الأصلية. وارتفع متوسط مؤشر تطوير الحكومة الإلكترونية الذي وضعته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لتقديم الخدمات العامة في أقل البلدان نموا من ٠,٢٣ في عام ٢٠١٠ إلى ٠,٣٤ في عام ٢٠٢٠، ولكنه لا يزال أقل من المتوسط العالمي البالغ ٠,٦.

٨٢. وندرك أهمية تحسين الحوكمة الرشيدة على جميع المستويات، من خلال تعزيز العمليات الديمقراطية والمؤسسات وسيادة القانون؛ وزيادة الكفاءة والاتساق والشفافية والمشاركة؛ وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ والحد من الفساد، وتعزيز قدرة حكومات أقل البلدان نموا على القيام بدور فعال في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٨٣. ونؤكد من جديد أهمية مبدأ المساواة في السيادة المنصوص عليه في المادة ١-٢ من ميثاق الأمم المتحدة. ويرتبط توسيع وتعزيز سبل إيصال صوت أقل

البلدان نموا وسبل مشاركتها في عمليات صنع القرار ووضع القواعد في المجال الاقتصادي على الصعيد الدولي وفي الحوكمة الاقتصادية العالمية بالغاية ٦ من الهدف ١٠ من أهداف التنمية المستدامة.

٨٤. ونؤكد من جديد دعمنا المستمر لإتاحة المشاركة المعززة والفعالة لأقل البلدان نموا في عمليات صنع القرار على الصعيد العالمي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

الغايات

- تعزيز الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون على جميع المستويات.
- توفير الدعم المستمر لسبل إبداء أقل البلدان نموا لآرائها وسبل مشاركتها بصورة معززة وفعالة في المحافل الدولية ذات الصلة.
- تعزيز مكافحة الفساد والتدفقات المالية غير المشروعة.
- بناء مؤسسات فعالة للإدارة العامة.
- تعزيز مؤسسات العدالة وسيادة القانون.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٨٥. نلتزم بتعزيز الحوكمة الرشيدة، والعمليات الديمقراطية وسيادة القانون من خلال ضمان الحوكمة الشفافة والقابلة للمساءلة، والمساواة في إمكانية اللجوء إلى العدالة والمؤسسات القضائية المستقلة، على أساس احترام حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين وتمكين الأشخاص الذين يعيشون في فقر أو تهميش أو في أوضاع هشة، ولا سيما النساء والفتيات. ونلتزم أيضا بزيادة المشاركة الديمقراطية، وتعزيز القدرة المؤسسية على جميع المستويات وتعزيز المجتمع المدني. وسنقوم أيضاً بتعزيز الجهود المبذولة لمكافحة الفساد، والرشوة، وغسل الأموال، والنقل غير المشروع للأموال، وسائر الأنشطة غير المشروعة عن طريق تعزيز القوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة الفساد وغيرها من القوانين والأنظمة وإنفاذها بفعالية.

٨٦. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في إنشاء خدمات الحكومة الإلكترونية، والحلول والخدمات والتطبيقات الحكومية الرقمية بهدف تيسير الوصول إلى مكاتب وخدمات القطاع العام، مع توفير حماية شاملة للبيانات الشخصية وتعميم المعلومات الرئيسية عن القوانين والأنظمة والأنشطة الحكومية على المواطنين.

٨٧. ونلتزم بكفالة أن تكون أقل البلدان نموا ممثلة تمثيلا جيدا في هياكل صنع القرار والحوكمة في المنظمات الدولية، حسب الاقتضاء. ونلتزم أيضاً بتوفير دعم متواصل لسبل إبداء أقل البلدان نموا لآرائها وسبل مشاركتها بصورة معززة وفعالة في الحوار والعمل على الصعيد الدولي في مجال التنمية، وكذلك في عمليات صنع القرارات ووضع القواعد وتحديد المقاييس والمعايير في جميع المجالات التي تؤثر على تنميتها، وفي المحافل الدولية ذات الصلة.

٨٨. ونلتزم بتعزيز الاتساق والتنسيق على مستوى السياسات بين المؤسسات والعمليات والآليات المالية والتجارية والإنمائية الدولية، مع مراعاة الاحتياجات والتحديات الإنمائية الخاصة والمتنوعة لأقل البلدان نموا.

بناء السلام والحفاظ عليه لأغراض التنمية المستدامة

٨٩. شهد ما مجموعه ٢٤ بلدا من بين ٤٦ بلدا من أقل البلدان نموا نزاعات نشطة في عام ٢٠١٩. ويشدد في خطة عام ٢٠٣٠ على العلاقة بين السلام والأمن والاستقرار والتنمية المستدامة. فالسلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان والجهود الإنسانية هي عناصر متكاملة ويتيعن أن يعزز أحدها الآخر. وتتسم زيادة التعاون والتماسك والتنسيق والتكامل بين جهود التنمية، والحد من مخاطر الكوارث، والعمل الإنساني، والحفاظ على السلام بالأهمية الأساسية لتلبية الاحتياجات وبلوغ أهداف التنمية المستدامة بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية. ونسلم بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه التنمية المستدامة في التخفيف من العوامل المسببة للنزاع، ومخاطر الكوارث، والأزمات الإنسانية وحالات الطوارئ المعقدة ونسلم بأن استجابة شاملة على نطاق المنظومة ككل، بما في ذلك تعزيز احترام التنوع الثقافي، تسهم في منع التطرف العنيف، عندما يفضي إلى الإرهاب، في حين أن أهمية الثقافة في حياة المجتمعات المحلية تجعل استمراريتها ضرورية للتعافي والقدرة على الصمود في أعقاب الكوارث. وبالإضافة إلى ذلك، يظل دعم الشراكات وإقامتها مع أقل البلدان نموآ المتأثرة بالنزاعات وفيما بينها، من خلال موارد مستدامة يمكن التنبؤ بها، بالغ الأهمية لإقامة مجتمعات سلمية وشاملة للجميع.

الغايات

- بناء السلام الدائم وكفالة الاستقرار والأمن والتنمية المستدامة الشاملة للجميع والقادرة على الصمود في أقل البلدان نموا.
- تعزيز قيام مجتمعات يسودها السلام والعدل وتشمل الجميع وتخلو من

الخوف ومن العنف.

- تعزيز الحوار والتعاون بين الأطراف المتعددة بهدف منع نشوب النزاعات وضمان الحلول السلمية للنزاعات القائمة.
- تعزيز زيادة تمثيل المرأة في جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها.

٩٠. نلتزم بضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة في جميع مستويات ومراحل صنع القرار، وفي جميع المجالات المتصلة بالسلام والأمن، بما في ذلك عمليات السلام وجهود الوساطة، ومنع نشوب النزاعات وحلها، وحفظ السلام، وبناء السلام، والإغاثة والتعافي، وبالاعتراف بالقيادة النسائية في ذلك، مع الإشارة إلى أن مشاركة المرأة في مفاوضات السلام من شأنها أن تزيد من ديمومة السلام وجودته وإلى أن تعميم مراعاة مشاركة المرأة المجدية واضطلاعها بأدوار قيادية في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام يتسم بالأهمية الأساسية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٩١. يجب أن نضاعف جهودنا لتسوية النزاعات أو منع نشوبها ونلتزم بتعزيز الدعم المقدم لأقل البلدان نموا المتضررة من الهشاشة والنزاع بهدف التصدي للأسباب الجذرية للنزاع وتلبية الاحتياجات ومراعاة الحالات الخاصة بكل بلد، بما في ذلك التنمية الاجتماعية الاقتصادية السريعة والشاملة للجميع والواسعة النطاق، مع التركيز بشكل خاص على إعادة بناء المؤسسات والقدرات الوطنية بشكل أفضل، وإعادة إقامة البنى التحتية الحيوية وإيجاد فرص العمل المنتج والعمل اللائق للجميع.

٩٢. ونلتزم بإقامة مجتمعات يسودها السلام والعدل وتشمل الجميع وتكفل المساواة في إمكانية اللجوء إلى العدالة وتقوم على احترام حقوق الإنسان (بما في ذلك الحق في التنمية)، وعلى التنوع الثقافي والتعددية، وإمكانية حصول الجمهور على المعلومات، وعلى فعالية سيادة القانون والحوكمة الرشيدة في المستويات كافة، وعلى مؤسسات تتسم بالشفافية والفعالية وتخضع للمساءلة. وسنعمل على كفالة مشاركة المرأة بصورة فعالة ومجدية، على قدم المساواة مع الرجل، في وضع وتنفيذ ومتابعة وتقييم السياسات والأنشطة المتصلة بمنع نشوب النزاعات، والوساطة من أجل السلام، وبناء السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع.

٩٣. ونلتزم بزيادة إمكانية التنبؤ بالمعونة واستخدام الأموال بمزيد من الفعالية على الصعيدين العالمي والقطري بهدف بناء السلام وبناء الدولة لتحقيق التنمية المستدامة. ونشجع أيضا الجهات المانحة الثنائية والمؤسسات المتعددة الأطراف على توسيع نطاق الوصول إلى الأدوات الداعمة للاستثمار في السياقات الهشة. وسنعمل على تقديم المعونة الإنسانية في اتساق مع إطار مستدام طويل الأجل، من أجل المساهمة في التنمية المستدامة والاستثمار الإنتاجي والمساهمة من ثم في بناء السلام وتوطيده.

ثانيا - تسخير قوة العلم والتكنولوجيا والابتكار لمكافحة مواطن الضعف المتعددة الأبعاد وتحقيق أهداف التنمية المستدامة

٩٤. نعترف بالأهمية البالغة التي يمكن أن تكون للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك النظم الإيكولوجية للابتكار الشاملة للجميع والتمكينية، والتكنولوجيات السليمة بيئيا وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في السعي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويمكن أيضا للعلم والتكنولوجيا والابتكار أداء دور رئيسي في تسريع وتيرة التنويع والتحول الاقتصاديين، وفي تحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية، على نحو يحقق أقصى قدر من الفوائد للناس والكوكب والازدهار ويمكّن أقل البلدان نموا من المشاركة الكاملة في الاقتصاد العالمي. ونؤكد الحاجة الملحة إلى تسريع وتيرة الاستثمار في تطوير وتوسيع نطاق الحلول القائمة على الابتكار والتكنولوجيا فيما يتعلق بالمشاكل الأكثر إلحاحا التي تواجهها أقل البلدان نموا في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تدعم انتقالها الرقمي وتعزز الجهود الرامية إلى سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك بين المناطق الريفية والحضرية وبين النساء والرجال، وإقامة عالم رقمي مفتوح ومجاني وآمن. وندعو إلى تعزيز التعاون الدولي لدعم أقل البلدان نموآ في تعزيز العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك من خلال توفير المساهمات المالية للاستثمار في البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ونحث أيضاً على تعزيز الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية والمهارات الرقمية، في إطار الجهود الرامية إلى سد الفجوات الرقمية والمعرفية، كشرط مسبق للمشاركة الشاملة للجميع في الاقتصاد الرقمي. ونعترف أيضا بإمكانات الثورة الصناعية الرابعة فيما يتصل برفع مستويات الدخل العالمي وتحسين نوعية حياة السكان في جميع أنحاء العالم، وبأنها تحمل في الوقت نفسه خطر تسريع وتيرة عدم المساواة داخل المجتمعات وفيما بينها إذا لم تُوزَّع

المكاسب توزيعا منصفا.

٩٥. ونعرب عن القلق من أنه على الرغم من أوجه التقدم المحرز في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، لا تزال هناك فجوات كبيرة بين أقل البلدان نموا وبقية العالم فيما يتصل بنشر العلم والتكنولوجيا والابتكار. ويساورنا القلق أيضا من وجود ثغرات خطيرة، لا سيما بشأن إمكانية حصول أقل البلدان نموا على التكنولوجيات وبشأن قدراتها على اعتمادها. وهي لا تزال تواجه تحديات هيكلية كبيرة في بناء القدرات البشرية والمؤسسية في مجال الابتكار الرقمي.

٩٦. وخلال تنفيذ برنامج عمل اسطنبول على مدى الفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، واجهت أقل البلدان نموا تأخيرات كبيرة ومستمرة في المؤشرات الرئيسية المتصلة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار. ووفقا لتصنيفات مؤشر الابتكار العالمي لعام ٢٠٢٠، حسنت ٩ من اقتصادات أقل البلدان نموا الـ ٢١ تصنيفاتها، في حين تراجعت تصنيفات ١١ بلدا من أقل البلدان نموا المشمولة بهذا المؤشر. وبلغ معدل الإنفاق على البحث والتطوير كحصة من إجمالي الناتج المحلي في أقل البلدان نمواً ٠,٦ في المائة أو أقل بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٧، مقارنة بنحو ٢ في المائة من إجمالي الناتج المحلي الأكبر بكثير للبلدان المتقدمة. ووفقا للبيانات التي جمعتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية، في الفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٨، تضاعف عدد طلبات براءات الاختراع التي قدمها سكان أقل البلدان نموا من ٨٣٥ إلى ١ ٦٣٤ طلبا. غير أن هذا العدد يكاد يكون صفرا مقارنة بطلبات براءات الاختراع المقدمة على الصعيد العالمي. ولم تنشر أقل البلدان نموا إلا ١١ مقالة في الدوريات لكل مليون شخص في عام ٢٠١٨.

مجالات العمل الرئيسية

إمكانية الحصول على التكنولوجيات الحديثة لأغراض التنمية المستدامة وبناء رأس المال البشري، والبنى التحتية والمؤسسات لجني فوائد الثورة الصناعية الرابعة

٩٧. نعرب عن القلق لأن أقل البلدان نموا ذات البنى التحتية والقدرات البشرية والمؤسسية المحدودة والقدرات الضعيفة على الوصول إلى الإنترنت لا تستطيع المشاركة في التكنولوجيات الحديثة والاستفادة منها، بما في ذلك التكنولوجيات المالية، وثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وخلال فترة تنفيذ برنامج عمل اسطنبول، ازدادت نسبة الوصول إلى الإنترنت في أقل البلدان نموا من حوالي ٥ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ١٩ في المائة في عام ٢٠١٩. وعلى الرغم من هذا التقدم، هناك فجوات رقمية متنامية داخل

البلدان وفيما بينها، بما في ذلك الفجوات الرقمية بين الجنسين والفجوات بين الريف والحضر. وتنجم هذه الفجوات عن انخفاض التغطية بالإنترنت والنطاق العريض، ولا سيما في المناطق الريفية والنائية، وتكاليف استخدام الإنترنت والافتقار إلى المحتوى ذي الصلة على الصعيد المحلي وإلى المهارات الرقمية ذات الصلة في أقل البلدان نموا. ولا تتاح لحوالي ٨٠٠ مليون شخص في أقل البلدان نموا إمكانية الوصول إلى الإنترنت ولا توفر لهم إمكانية المشاركة في الأنشطة الاقتصادية، أو السياسية، أو الاجتماعية، أو الثقافية على الإنترنت. ومن دون إجراء توسيع للبنية التحتية الرقمية الوطنية، من المرجح أن تزداد مخاطر وقوع أقل البلدان نموا في فخ التوازن المنخفض المستوى.

٩٨. وكثيرا ما تفتقر أقل البلدان نموا إلى الموارد التقنية الكافية، والبنية التحتية التنظيمية، والخبرة الفنية اللازمة لجني فوائد النمو الرقمي أو التصدي للتحديات ذات الصلة. وهي تفتقر إلى الاستراتيجيات أو أفضل الممارسات الفعالة في مجال الأمن السيبراني، ومهام الاستجابة للحوادث، والتثقيف في مجال الأمن السيبراني أو تدريب المهنيين في مجال الأمن السيبراني، وما يتصل بذلك من أنشطة البحث والتطوير.

الغايات

- زيادة الاستثمارات من جميع المصادر في مجالي البحث والتطوير، فضلا عن بناء القدرات البشرية والمؤسسية، لأقل البلدان نموا في إطار بيئة مؤاتية دولية.
- زيادة الاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة لدعم التنمية الرقمية المستدامة والشاملة للجميع، بما في ذلك في التعلم الإلكتروني والحوكمة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية.
- التشجيع على نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، بما في ذلك التكنولوجيات الرقمية والسليمة بيئيا، إلى أقل البلدان نموا.
- التشجيع على تطوير نظم إيكولوجية فعالة ومتوازنة وشاملة للجميع وتمكينية للابتكار والإبداع في أقل البلدان نموا.
- يقوم كل بلد من أقل البلدان نموا بإنشاء ودعم معهد وطني للعلوم من أجل التشجيع على الابتكارات وأعمال البحث والتصميم والتطوير المحلية وتعزيزها، بما في ذلك في مجال التكنولوجيات الناشئة.
- التحول عن الموارد الطبيعية ذات القيمة المضافة المنخفضة والمنتجات ذات التكنولوجيا المنخفضة نحو المصنوعات ذات القيمة المضافة العالية، والمنتجات ذات التكنولوجيا العالية.

- بناء رأس المال البشري من خلال تطوير المهارات، بما في ذلك المهارات الرقمية ومحو الأمية الرقمية، وتوسيع نطاق الكفاءات المهنية.
- التخفيف من الآثار السلبية للتكنولوجيات الناشئة والجديدة والكاسحة.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٩٩. نلتزم بدعم أقل البلدان نموا في صياغة أطر تنظيمية وطنية شاملة، وإقامة بنى تحتية مادية مستدامة ومرنة وموثوقة وذات نوعية جيدة، ونظما إيكولوجية رقمية شاملة للجميع، وصياغة سياسات فعالة بشأن العلم والتكنولوجيا والابتكار والتجارة والاستثمار والصناعة والعمالة والتعليم، تعجل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتحد من جميع أنواع عدم المساواة، وتبني القدرة على مجابهة الصدمات.

١٠٠. ونلتزم بتوفير إمكانية الوصول الشامل والميسور التكلفة إلى الإنترنت في أقل البلدان نموا، والتصدي للتحديات المرتبطة بالقدرة على تحمل التكاليف في الوصول إلى الإنترنت لضمان إتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة للجميع، وتعزيز بيئة مؤاتية للتنمية الرقمية، والوصول إلى التكنولوجيا الرقمية واستخدامها بطريقة منتجة لأقل البلدان نموا من خلال الدعم الدولي، وكذلك من خلال الأنظمة الشفافة والقابلة التنبؤ بها، والمستقلة وغير التمييزية وتعزيز الأسواق التنافسية بحيث يتنافس المشغلون على العملاء ذوي الاستخدام القليل للإنترنت من خلال مجموعة متنوعة من خطط الاشتراكات في الإنترنت التي تلبي مستويات الدخل المختلفة وتحسن التغطية في المناطق الريفية من خلال صناديق الخدمات الشاملة.

١٠١. ونلتزم بتحديد المجتمعات التي تعاني من نقص في الخدمات ودعم أقل البلدان نموا في إدماج نهج استراتيجي إزاء النماذج الشاملة للجميع والمستدامة لوصل أماكن الاستخدام بالشبكة الرئيسية لتوفير الاتصال الإلكتروني والخطط الوطنية للاشتراك في الإنترنت العريض النطاق من أجل تعزيز الوصول الرقمي للفقراء والمستبعدين وأولئك الذين يعيشون في أوضاع هشة، بمن فيهم النساء والفتيات. ونلتزم بمساعدة أقل البلدان نموا على بناء قدراتها على الابتكار في المجال الرقمي من أجل مواكبة التغيرات التكنولوجية في المستقبل وضمان بناء قدرات مستدامة والاستفادة من القوة العاملة، وتعزيز إمكانية الوصول إلى المعرفة التكنولوجية، وتقوية الصناعات التنافسية.

١٠٢. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في بناء القدرات ووضع إطار للنهوض بالتنمية،

ونشر التكنولوجيات الناشئة واستخدامها المستدام من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وإدماجها في قطاعات الزراعة والصناعة التحويلية والخدمات.

١٠٣. ونلتزم بتعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات وتوسيع نطاق معرفة أقل البلدان نموا بالتكنولوجيا الجديدة وفهمها والوصول إليها من خلال بناء شراكات أقوى مع أكاديميات العلوم والجامعات والمختبرات وحاضنات الابتكار وكيانات القطاع الخاص في طليعة هذا التغير التكنولوجي، بما يشمل تلك الموجودة في البلدان المتقدمة. ونؤكد ضرورة النظر في الآثار الحالية والمحتملة للتكنولوجيات الجديدة والناشئة على البيئة، وسوق العمل، وسبل العيش والمجتمع.

١٠٤. ونلتزم بتعزيز قدرات أقل البلدان نموا في مجال الأمن السيبراني للتخفيف من حدة التهديدات السيبرانية وضمان تعزيز حماية بناها التحتية الوطنية الحيوية، بما في ذلك البنية التحتية الحيوية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبالتالي زيادة المنعة السيبرانية وجعل النظام الإيكولوجي السيبراني أكثر أمنا، بما في ذلك للنساء والأطفال، بحيث يمكنه خدمة الأولويات الوطنية وتحقيق أقصى قدر من الفوائد الاجتماعية الاقتصادية. ونشدد على أن حقوق الإنسان التي يتمتع بها الناس خارج الإنترنت يجب أن تكون محمية أيضا على الإنترنت.

١٠٥. ونلتزم بإذكاء الوعي بالأمن السيبراني لدى أقل البلدان نموا من أجل توفير حماية أفضل لجميع السكان، بمن فيهم الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، مثل الأطفال والشباب وكبار السن والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة. ونلتزم أيضا بدعم أقل البلدان نموا في تطوير برامجها المتعلقة بتنمية قدرات الأمن السيبراني، بما في ذلك في التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي والتدريب المهني على المهارات التقنية والإدارية في الصناعة، مع إدماج النساء والشباب في ميدان الأمن السيبراني.

١٠٦. ونلتزم بتقديم الدعم المالي والتقني الضروري لأقل البلدان نموا من أجل إنشاء وتعزيز معاهد العلوم الوطنية والإقليمية لزيادة قدرتها على البحث والتطوير في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار والتشجيع على تكييف التكنولوجيات الحديثة وتطبيقها للاستخدامات المحلية. ونلتزم أيضا بتعزيز قدرات الابتكار المحلية لأقل البلدان نموا من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والشاملة للجميع بتوفير الدعم والمساعدة التقنيين المعززين لتمكين الجهات صاحبة المصلحة في أقل البلدان نموا من الاستفادة بنجاح من الملكية الفكرية لتحقيق النمو والقدرة التنافسية والتنمية، والجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية. ونلتزم بمعالجة عدم المساواة بين الجنسين عن طريق تعزيز مشاركة النساء والفتيات وقيادتهن في تصميم وتطوير وتعميم الأنشطة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار.

١٠٧. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في التحول عن الموارد الطبيعية المنخفضة القيمة المضافة والمنتجات المنخفضة التكنولوجيا نحو المنتجات ذات القيمة المضافة الأعلى والمنتجات ذات التكنولوجيا الأعلى والاندماج الأكثر فعالية في سلاسل القيمة العالمية من أجل بناء القدرات الإنتاجية وتنويع مصفوفات صادراتها والحصول على حصة أكبر في الاقتصاد الرقمي الناشئ.

١٠٨. ونهيب بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية تيسير تحسين مستويات مشاركة العلماء والمهندسين من أقل البلدان نموا في مشاريع البحث والعلم والتكنولوجيا والابتكار التعاونية الدولية؛ وتعزيز دعمها لمختلف الشراكات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار مع أقل البلدان نموا في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي والتعليم المهني والتعليم المستمر، وإتاحة فرص الأعمال التجارية للقطاع الخاص في البنى التحتية للعلم والتكنولوجيا والابتكار، ونشجع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة على القيام بهذه المجهودات نفسها.

تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية والتعافي من جائحة كوفيد-١٩ وبناء القدرة على مجابهة التحديات الناشئة

١٠٩. تثبت جائحة كوفيد-١٩ أهمية وجود نظم بيانات وعلوم قوية في التصدي للتهديدات الكبرى. ونحن نسلم بأن أنشطة العلم والتكنولوجيا والابتكار تتيح فرصة لأقل البلدان نموا للتعافي بصورة مستدامة وشاملة للجميع من الجائحة، والحد من المخاطر وتعزيز القدرة على مجابهة الصدمات والأزمات العامة والتحديات الناشئة في المستقبل. وقد أكدت الجائحة الحاجة الملحة لأن تقوم أقل البلدان نموا برفع مستوى تطبيق العلوم والتكنولوجيا والابتكار والحلول الرقمية على صعيد السياسات وعلى الصعيد التنفيذي كليهما.

الغايات

- دعم جهود أقل البلدان نموا الرامية إلى تحسين البنى التحتية في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار والقدرات الابتكارية بصورة كبيرة بحلول عام ٢٠٣١.
- ضمان الوصول الشامل والميسور التكلفة إلى الإنترنت واستخدامها بشكل مفيد من قبل الجميع في أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٣٠.
- تيسير توسيع نطاق الاتصال بالنطاق العريض في أقل البلدان نموا لسد الفجوة الرقمية.

- التشجيع على الاستثمار في المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة التي تيسر الوصول إلى الإنترنت والخدمات الرقمية.
- تعزيز القدرة الإنتاجية والقدرة التنافسية في أقل البلدان نموا من خلال تنظيم المشاريع القائمة على التكنولوجيا.
- تطوير نظم إيكولوجية تنافسية للابتكار الرقمي في أقل البلدان نموا تكون قادرة على مجابهة الجوائح في المستقبل وملائمة للغرض المنشود منها.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١١٠. نلتزم بسد الفجوة في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار وتوفير الدعم المالي والتقني ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة لصالح أقل البلدان نموا، بسبل منها التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، للمساعدة على كفالة تمكن جميع أقل البلدان نموا من المشاركة بفعالية في التنمية المستدامة والقادرة على الصمود التي ستحمي أيضا الاقتصادات والنظم والسكان، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة.

١١١. وسنسعى جاهدين إلى زيادة الاستثمار في التعليم، بما في ذلك الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية والمهارات الرقمية والتعلم الإلكتروني، وإلى تحسين التعليم والتدريب، بما يشمل مساعي التعلم مدى الحياة في أقل البلدان نموا، ولا سيما في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات لسد الفجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوات الرقمية بين الريف والحضر وبين الشباب وكبار السن وبين الجنسين. وسنعزز التعاون في مجالات البحث وتبادل البيانات والمعارف لمواجهة الآثار المباشرة لجائحة كوفيد-١٩ وتعزيز القدرة على الصمود. وسنقدم دعما معززا للجهات المعنية صاحبة المصلحة في أقل البلدان نموا في زيادة معرفتها وفهمها للملكية الفكرية والخبرة ونقل التكنولوجيا.

١١٢. وسنقدم تمويلا معززا لإيجاد حلول ابتكارية ذات صلة بالسياق المحلي واستجابة لمشاكل محددة في أقل البلدان نموا، بهدف إفادة الناس الذين يعيشون في أوضاع هشة، دون ترك أي أحد خلف الركب، بما في ذلك في مجالات الزراعة وإنتاج الأغذية، والطاقة المتجددة والتنمية، وتطوير البنية التحتية، والحد من مخاطر الكوارث، وحماية البيئة، والقدرة على تحمل تغير المناخ.

١١٣. وندعم مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا باعتباره جهة الاتصال لهذه البلدان لتعزيز قدراتها في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل بناء قدرات إنتاجية مستدامة وتعزيز التحول الاقتصادي الهيكلي. وندعم مصرف التكنولوجيا في تعزيز قدرات أقل البلدان نموا في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار من

أجل التحول الهيكلي وتطوير القدرات الإنتاجية. وندعو الدول الأعضاء، وكذلك المنظمات الدولية والمؤسسات والقطاع الخاص إلى توفير الموارد المالية والعينية الطوعية إلى مصرف التكنولوجيا لتعزيز قدرته وفعاليته. ونقرر أيضا تعزيز التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية للنهوض بالبحث والتطوير في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وبناء اقتصادات رقمية شاملة للجميع وسد الفجوات الرقمية، بسبل منها تيسير نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة.

١١٤. ونعرب عن تقديرنا للبلد المضيف، تركيا، على الدعم الكامل الذي قدمته لمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا منذ تأسيسه في حزيران/يونيه ٢٠١٨.

تعزيز مشاركة القطاع الخاص والرقمنة والاتصال باستخدام النطاق العريض

١١٥. نهدف إلى تحقيق مستويات كافية من المهارات الرقمية والإلمام بالتكنولوجيا الرقمية لضمان الإدماج الرقمي وتمكين التنمية الرقمية التي تدعم كلا من تطوير البنية التحتية الأساسية وتراكم رأس المال البشري. ونحيط علما بخريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي التي وضعها الأمين العام ونعترف برؤيتها لمستقبل رقمي أكثر شمولا وإنصافا وأمانا للجميع.

الغايات

- بحلول عام ٢٠٣٠، ينبغي أن تُتاح لجميع سكان أقل البلدان نموا إمكانية الاتصال الرقمي المأمون والمجدي والميسور التكلفة.
- بحلول عام ٢٠٢٥، ينبغي أن تصل نسبة انتشار مستخدمي الإنترنت العريض النطاق إلى ٣٥ في المائة في أقل البلدان نموا لدى الرجال والنساء على السواء.
- بحلول عام ٢٠٣١، ينبغي أن تتضاعف نسبة انتشار مستخدمي الإنترنت العريض النطاق في أقل البلدان نموا لدى الرجال والنساء على السواء لتصل إلى نسبة ٧٠ في المائة.
- زيادة التمويل من جميع المصادر إلى أقل البلدان نموا دعما لتطوير البنى التحتية الرقمية والمتعلقة بالبيانات وبالذكاء الاصطناعي على الصعيد المحلي.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١١٦. نلتزم بتعزيز الدعم المقدم من الجهات المتعددة صاحبة المصلحة بغية تعزيز بناء القدرات الرقمية لأقل البلدان نموا من أجل تسخير التكنولوجيات الرقمية المفتوحة والمتاحة بسهولة والآمنة بصورة كاملة، مع تشجيع الحكومات بوجه خاص على وضع أطر وسياسات تنظيمية قوية وفعالة، بما في ذلك لتعزيز الأمن السيبراني، والبنية التحتية والمنتجات والخدمات الرقمية المتاحة بسهولة، وبناء القدرات الرقمية.

١١٧. ونلتزم بتعزيز الشراكات مع القطاع الخاص من أجل الاستفادة الكاملة من قدرته على الابتكار وتشجيع زيادة الاستثمار في العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل التنمية، بما في ذلك البنية التحتية للشبكات المستدامة والمبادرات العملية لبناء القدرات الرقمية في أقل البلدان نموا. ونشجع وندعم القطاع الخاص، ولا سيما شركات التكنولوجيا الكبرى، على العمل عن كثب مع الوكالات العامة والتعليمية والوكالات التي تركز على البحوث ووكالات التنمية لتيسير نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، والاستفادة من أنشطة البحث والابتكار التي تلبي احتياجات أقل البلدان نموا وبناء القدرات والكفاءات التقنية لأقل البلدان نموا.

١١٨. ونهيب بالشركاء في التنمية تعزيز دعمهم لأقل البلدان نموا في بناء بناها التحتية للنطاق العريض، والاتصال الإلكتروني، وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية واستخدامها، وفي تحفيز المستثمرين على الاستثمار في البنية التحتية للنطاق العريض في أقل البلدان نموا لسد فجواتها الاستثمارية، بطرق منها الاستفادة من ترتيبات ضمان الاستثمار القائمة، مثل الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، ودعم برامج بناء القدرات لأقل البلدان نموا للتمكن من الوصول إلى المرافق القائمة.

١١٩. ونسلّم بالإمكانيات غير المستثمَرة لأقل البلدان نمواً في مجال الصناعات الإبداعية لإيجاد فرص للعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل اللائق، ودعم مباشرة الأعمال الحرة والابتكار، والتشجيع على إضفاء الطابع الرسمي على المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة ونموها، وتعزيز الإدماج الاجتماعي، والقضاء على الفقر. ونلتزم بحماية وتعزيز مكانة الفنانين والمهنيين الثقافيين باتباع سياسات واتخاذ تدابير، وبالتشجيع على إدماج الفنانين في النظام البيئي الرقمي، بما في ذلك من خلال أطر الملكية الفكرية المناسبة.

ثالثا – التحول الهيكلي بوصفه محركا لتحقيق الازدهار

١٢٠. لا يزال بدء عملية مستدامة للتحول الهيكلي يشكل تحديا حاسما لأقل البلدان نموا. فاقتصاداتها تتسم بعدم التنوع عموما، وتعتمد اعتمادا كبيرا على السلع الأساسية والمساعدة الخارجية وهي في أسفل سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية. وتسهم الصناعات التحويلية والخدمات العالية الإنتاجية إسهاما ضئيلا في إجمالي الناتج المحلي في أقل البلدان نموا. ولذا فإن توخي سياسة صناعية خاصة بكل بلد ضروري. وعلى الرغم من أن أكثر من نصف السكان يعمل في القطاع الزراعي، يتسم هذا القطاع بممارسات الكفاف، مع انخفاض مستويات إضافة القيمة للعامل الواحد، وعدم كفاية الوصول إلى الأسواق الوطنية والإقليمية والعالمية على السواء.

١٢١. ويساهم قطاع الخدمات مساهمة مباشرة في التحول الهيكلي. بيد أنه يسهم بأقل من نصف إجمالي الناتج المحلي في العديد من أقل البلدان نموا، ويتركز الجزء الأكبر من العمالة في القطاع الثالث في الخدمات التي تعتمد بصورة أقل كثافة على المعرفة والمشاركة في التصدير العالمي للخدمات التجارية مهملة. ونحن نشدد على أهمية اتباع سياسات خاصة بكل بلد على حدة تدعمها بيئة مؤاتية دولية لتعزيز قطاع الخدمات المحلية وتحسينه والنهوض به.

١٢٢. ولكي تستفيد أقل البلدان نموا من إمكاناتها استفادة كاملة، نلتزم بتعزيز تحقيق تحول هيكلي شامل للجميع ومستدام قادر على زيادة الإنتاجية والنمو، والحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التعرض للصدمات الخارجية الحالية والمستقبلية وأوجه الضعف تجاهها. وسنقوم بإيجاد عمالة كاملة لائقة ووظائف لائقة، والقضاء على الفقر، وكفالة التنمية الشاملة للجميع والمستدامة.

مجالات العمل الرئيسية

بناء القدرات الإنتاجية

١٢٣. تتميز اقتصادات الكثير من أقل البلدان نموا بقدرات إنتاجية محدودة، مما يقلص من قدرتها على الإنتاج بكفاءة وفعالية، وتنويع اقتصاداتها وخلق فرص عمل مستدامة ومنتجة. ويترجم هذا التحدي إلى قيود ملزمة تُفرض على الإمدادات، وفي نهاية المطاف إلى ضعف في الصادرات والإمكانات الاقتصادية ومحدودية آفاق توليد العمالة المنتجة والتنمية الاجتماعية. ولبناء وتعزيز القدرات الإنتاجية على الصعيد القطري، يُشجع كل بلد من أقل البلدان نموا، بدعم من الشركاء في التنمية، على إجراء تقييمات وطنية للثغرات في القدرات الإنتاجية

بغية تحليل القيود الرئيسية في بناء القدرات الإنتاجية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

الغايات

- توليد فرص عمل جيدة للجميع وزيادة إنتاجية العمل بنسبة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٣١، مع إيلاء اهتمام خاص لإدماج النساء والشباب والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.
- تحقيق زيادة كبيرة في التنويع الاقتصادي وتنويع الصادرات بهدف الوصول إلى مستوى البلدان النامية الأخرى في مجال تركيز الصادرات بحلول عام ٢٠٣٠.
- تعزيز التصنيع المستدام والشامل للجميع، ومضاعفة حصة الصناعة من العمالة ومن إجمالي الناتج المحلي بحلول عام ٢٠٣٠ في أقل البلدان نموا.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٢٤. نلتزم بتعزيز ودعم صياغة استراتيجيات وطنية تهدف إلى زيادة العمالة اللائقة، والتنويع، والتحول الاقتصادي، وإضافة القيمة، والكفاءة، والقدرة التنافسية في قطاعات الصناعات التحويلية والزراعة والخدمات، فضلا عن نُهج دورة الحياة، مع التركيز الشامل على الاستدامة، وندعو إلى تعزيز الدعم المالي والتقني وحيز السياسات من جميع المصادر لتيسير تنفيذ هذه الاستراتيجيات.

١٢٥. وتلتزم أقل البلدان نموا بتهيئة بيئة سياسات مؤاتية للتنويع الصناعي وإضافة القيمة، بما في ذلك تعزيز الجهود الرامية إلى التعجيل بتراكم رأس المال، وبناء القدرات المؤسسية والبشرية وتطوير المعرفة. ونحن ندعم تحسين جمع البيانات لفهم مستويات الإنتاجية واتجاهاتها بصورة أفضل وتحسين توجيه السياسات لدفع التحولات الإنتاجية.

١٢٦. ونشجع الحلول الابتكارية وريادة الأعمال واستخدام التكنولوجيات والممارسات الحديثة والمستدامة والفعالة من حيث التكلفة والمكيفة محليا، مع التركيز على قطاعات الصناعة التحويلية والزراعة والخدمات، بما في ذلك السياحة، والمعلومات والاتصالات والقطاع المالي، وندعو إلى تبادل المعارف العلمية والتقنيات المبتكرة بشروط متفق عليها بصورة متبادلة.

١٢٧. ونلاحظ الدعوة إلى تعزيز الدعم من أجل وضع أو تحسين ضمان ومعايير الجودة للمنتجات والخدمات في أقل البلدان نموا للوفاء بالمعايير الدولية.

١٢٨. وندعو الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المالي والتقني المقدم إلى أقل البلدان نموا في مجال تشجيع الزراعة الأسرية وتنمية الأعمال التجارية الزراعية والصناعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة ذات القيمة المضافة المستدامة في كافة حلقات سلسلة القيمة الزراعية. ونلتزم بتنفيذ ممارسات زراعية قائمة على العلم والأدلة والبيانات وتزيد من القدرة على الصمود والإنتاجية المستدامة، والمساعدة على الحفاظ على النظم الإيكولوجية، وتعزيز القدرة على التكيف مع تغير المناخ، وأحوال الطقس الشديدة، والجفاف والفيضانات وغيرها من الكوارث؛ وتحسين الأمن الغذائي والحد من سوء التغذية بجميع أشكاله. ونقرر تحسين إمكانية الوصول إلى البحوث الزراعية والابتكارات والممارسات المستدامة، بما في ذلك النهج الإيكولوجية الزراعية وغيرها من النهج الابتكارية والتكنولوجيات المستدامة لدعم التكيف مع تغير المناخ، وحيثما أمكن، التخفيف من آثاره.

١٢٩. ونلتزم بتعزيز المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك المؤسسات التي تديرها وتملكها رائدات أعمال، وذلك بدعم الوصول الكامل والمتساوي إلى الخدمات والمنتجات المالية وتعزيز الإطار القانوني، ولا سيما للمؤسسات المتناهية الصغر، ودعمها للدخول في سلاسل القيمة الوطنية والإقليمية والعالمية، ودعمها فيما يتعلق بالرقمنة والاستفادة من إمكانات التجارة الإلكترونية لتعزيز قدرتها التنافسية في الاقتصاد الرقمي العالمي. ونعتزم إجراء تحسين لسلسلة القيمة الريفية القائمة على السلع الزراعية من خلال التمويل الميسور التكلفة، بمشاركة مؤسسات خاصة، وبالتالي إطلاق روح المبادرة على مستوى المزارع.

١٣٠. وسنعزز زيادة فرص النفاذ إلى الأسواق والوصول الكامل والمتساوي إلى الخدمات والمنتجات المالية للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة ورواد الأعمال من أقل البلدان نموا من أجل خلق نمو مستدام وفرص عمل لائقة، وبخاصة للنساء والشباب من خلال الإدماج المفيد لتلك المؤسسات ولرواد الأعمال في سلاسل القيمة الوطنية والإقليمية والعالمية. ويتطلب التحول الهيكلي لأقل البلدان نموا نظاما إيكولوجيا مؤاتيا للأعمال التجارية تعضده منظمات قوية ومجهزة تجهيزا جيدا لدعم الأعمال التجارية وسياسات ملائمة لهذه الأعمال وأطر تنظيمية واستراتيجيات تصدير لتيسير وصول المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق. وسنقوم بدعم وتمكين المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة ورواد الأعمال في أقل البلدان نموا بغية تحقيق النمو والازدهار الشاملين للجميع.

١٣١. ونؤكد من جديد أهمية القدرات البشرية كعامل حاسم في استخدام القدرات الإنتاجية الأخرى وندعو إلى زيادة الاستثمارات العامة والخاصة المسؤولة، بسبل منها التعاون الدولي، في مجال تنمية القدرات البشرية وتنمية المهارات لزيادة القدرات الإنتاجية وعدد الشباب والبالغين الذين يتمتعون بالمهارات المجدية، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، من أجل توفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائقة وريادة الأعمال.

تطوير البنى التحتية

١٣٢. لا تزال أقل البلدان نموا تواجه ثغرات ضخمة في البنية التحتية ذات النوعية الجيدة، ولا سيما فيما يتعلق بإمكانية الحصول على الطاقة والنقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي تفتقر إلى القدرة على صيانة البنية التحتية القائمة ومعالجة الفجوات معالجة كاملة. وتشجع مبادئ مجموعة العشرين المتعلقة بالاستثمار في البنية التحتية ذات النوعية الجيدة على بذل جهود معززة وتقديم الدعم نحو تطوير البنية التحتية ذات النوعية الجيدة بما يتفق مع المعايير الدولية، بطرق منها تحسين التنسيق بين الاستثمار العام والخاص، وهو أمر أساسي لسد الفجوة في البنية التحتية.

(أ) النقل

١٣٣. على الرغم من الجهود المبذولة، لا تزال أقل البلدان نموا تواجه بنية تحتية مادية غير فعالة وغير موثوقة في مجال النقل بسبب ارتفاع التكاليف، ونقص الاستثمار، وسوء الصيانة، والافتقار إلى القدرات المؤسسية واستقرار البيئات السياساتية والتنظيمية. فإنشاء نظام نقل مأمون وميسور التكلفة ومتيسر ومستدام، بما في ذلك النقل بالسكك الحديدية والنقل البري والموانئ البحرية والنقل الجوي، وتيسير النقل، يكتسيان أهمية بالغة لأقل البلدان نموا من أجل خفض تكاليف النقل وتيسير التجارة والربط بالأسواق الإقليمية والدولية وتعزيز القدرة التنافسية.

الغاية

- توسيع البنية التحتية المأمونة والميسورة التكلفة والمتيسرة والمستدامة للنقل والربط الوطني وعبر الحدود وتطويرها وصيانتها وتمكين الوصول إليها بدرجة كبيرة وضمان الحفاظ على جميع أشكال البنى التحتية للنقل من خلال سد الروابط المفقودة وتعزيز القدرات المؤسسية لإدارة خدمات النقل.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٣٤. نلتزم بوضع وتنفيذ سياسات وطنية ومحلية شاملة لتطوير وصيانة البنية التحتية للنقل المأمونة والميسورة التكلفة والمتيسرة والمستدامة، بما يشمل جميع أساليب النقل. ونعتزم ضمان توافر بنية تحتية للنقل تكون مستدامة وقادرة على التكيف مع تغير المناخ وقادرة على تحمل آثار الكوارث وتغير المناخ وارتفاع منسوب مياه البحر ونعتزم زيادة توفير الكهرباء وإمكانية الوصول إلى وسائل النقل العام. وفي هذا الصدد، سنقوم بحشد الموارد المحلية والدولية وتبادل الخبرات بشأن تطوير البنية التحتية للنقل وتمويلها، وبالتالي بناء القدرات المؤسسية وتعزيز خدمات النقل.

١٣٥. وندعو الشركاء في التنمية والمنظمات الدولية ومصارف التنمية الإقليمية والقطاع الخاص من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص والاستثمار المباشر إلى تقديم الدعم المالي والتقني للجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا في تطوير البنية التحتية للنقل وصيانتها. وفي هذا الصدد، نشدد على أهمية وضع السياسات والأطر التنظيمية الضرورية وتعزيز البيئات المؤاتية والتشجيع على مشاركة القطاع الخاص في تطوير البنية التحتية، بما في ذلك تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات. ونعتزم أيضا الاستفادة من مصادر التمويل الجديدة والمبتكرة وآليات التمويل الجديدة، بما في ذلك التمويل المختلط والسندات الخضراء.

(ب) الطاقة

١٣٦. على الرغم من أهمية الحصول على الطاقة الحديثة والمستدامة والموثوقة والميسورة التكلفة لتحقيق التحول الهيكلي، تواجه أقل البلدان نموا تحديات على ثلاثة مستويات، هي توليد الطاقة ونقلها واستخدامها. وهي إضافة إلى ذلك تفتقر إلى القدرة على تعبئة مبالغ كبيرة من التمويل اللازم للاستثمار في المشاريع الكبرى لتوليد الطاقة. فالطاقة لا تتاح إلا لنسبة تبلغ نحو ٥٣ في المائة من سكان أقل البلدان نموا، مع معدلات وصول لا تتجاوز ١٠ في المائة تقريبا في المناطق الريفية في بعض البلدان. ونسلم بأن جائحة كوفيد-١٩ تؤكد أهمية الحصول على الطاقة الحديثة والمستدامة والموثوقة والميسورة التكلفة، بدءا من الخدمات الصحية ووصولا إلى استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وتؤدي الموارد التي تستخدم في تدابير التصدي لكوفيد-١٩ والأولويات الصحية الفورية إلى زيادة الضغط على القدرة المالية المحدودة

أصلا وزيادة خطر انعدام الأمن في مجال الطاقة في هذه البلدان.

١٣٧. والتزمت أقل البلدان نموا بتحقيق مستوى صفري صاف من انبعاثات غازات الدفيئة بحلول عام ٢٠٥٠ في سياق الموارد المتاحة للقيام بذلك. ويتطلب المسار المؤدي إلى الوصول بالانبعاثات إلى مستوى الصفر زيادة كبيرة في حصة الطاقة المتجددة وفي تكنولوجيات الطاقة النظيفة في جميع فئات الاستخدام النهائي الرئيسية الثلاث: الكهرباء، والنقل، والتدفئة/التبريد. وعلى الرغم من إمكانات النمو الضخمة لقطاع الطاقة المتجددة في أقل البلدان نموا، لا تستفيد هذه البلدان إلا نادرا من خطط التمويل الأكبر بنفس القدر مثل البلدان النامية الأخرى الأكثر ازدهاراً. ويساورنا القلق من أن ١٥ بلدا من أقل البلدان نموا هي من بين البلدان العشرين الأولى التي تعاني من عجز في الحصول على الطاقة في العالم، وأن أقل البلدان نموا لم تجتذب في عام ٢٠١٩ سوى نسبة ٢٠ في المائة من الالتزامات الدولية الموجهة لدعم الطاقة النظيفة للبلدان النامية.

١٣٨. ونحن نرحب بدعوة الأطراف( ) إلى التعجيل بتطوير التكنولوجيات ونشرها وتعميمها، وكذلك باعتماد سياسات، لإحداث الانتقال إلى نظم طاقة منخفضة الانبعاثات، بسبل منها الإسراع في توسيع نطاق نشر تدابير توليد الطاقة النظيفة وكفاءة استخدام الطاقة، بما في ذلك التعجيل ببذل جهود الخفض التدريجي للطاقة المولدة من الفحم التي لا تزال منتشرة والإلغاء التدريجي لإعانات الوقود الأحفوري غير الكفؤة، مع تقديم الدعم الموجه لأفقر الفئات وأكثرها ضعفا بما يتماشى مع الظروف المحلية والاعتراف بالحاجة إلى الدعم من أجل انتقال عادل.

١٣٩. ولا تزال إمكانية الحصول على طرق الطهي النظيف تشكل مصدر قلق كبير في أقل البلدان نموا، على الرغم من أن عدد الأسر المعيشية التي لديها إمكانية الحصول على طرق طهي نظيفة ارتفع إلى ١٧ في المائة في عام ٢٠١٩، بعد أن كان ١١ في المائة في عام ٢٠١٠. فمعظم سكان أقل البلدان نموا يعيش في المناطق الريفية، حيث لا يحصلون على وقود نظيف للطهي إلا بنسبة ٧ في المائة، وبشكل عام تعادل إمكانية الحصول على وسائل الطهي النظيف في عدد من أقل البلدان نموا ٥ في المائة أو أقل من ذلك.

الغايات

- ضمان حصول الجميع على خدمات الطاقة الحديثة المستدامة والموثوقة والميسورة التكلفة بحلول عام ٢٠٣٠.

2 اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو اتفاق باريس.

- مضاعفة نصيب الفرد من توليد الكهرباء في أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٣٠.
- تحقيق زيادة كبيرة في حصة الطاقة المتجددة في مزيج الطاق (الغاية ٧-٢ من أهداف التنمية المستدامة).
- مضاعفة التمويل من جميع المصادر لدعم الطاقة النظيفة والمتجددة وتعزيز القدرات في مجالات إنتاج الطاقة والتجارة بها وتوزيعها في أقل البلدان نموا، بما يتماشى مع الهدف ٧ من أهداف التنمية المستدامة.
- توسيع نطاق البُنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع بحلول عام ٢٠٣٠.
- تعزيز نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة إلى أقل البلدان نموا للتعجيل بالانتقال إلى الطاقة النظيفة والمتجددة.
- بحلول عام ٢٠٣٠، تعزيز التعاون الدولي لتيسير الوصول إلى الأبحاث والتكنولوجيا وكذلك البنية التحتية المتعلقة بالطاقة النظيفة وتعزيز الاستثمار فيها، وفقا للهدف ٧ من أهداف التنمية المستدامة.
- ينبغي توجيه نسبة ٥٠ في المائة من تدفقات التمويل السنوية المخصصة لوسائل الطهي النظيف وتوفير إمكانية الحصول على الكهرباء إلى أقل البلدان نموا.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٤٠. نشجع على مضاعفة التمويل العام الدولي وتعبئة الموارد من جميع المصادر لتلبية الحاجة الملحة للاستثمارات في توليد الطاقة ونقلها، بما في ذلك تعزيز الشبكة الكهربائية ورفع مستوى التكنولوجيا، من أجل توفير طاقة ميسورة التكلفة وحديثة وموثوقة ومستدامة للجميع من خلال تحسين مرافق توليد الطاقة ونقلها وتوزيعها وتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في أقل البلدان نموا. ونلتزم أيضا بتعزيز الدعم الموجه والمعزز لأقل البلدان نموا في تنفيذ عقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع، بما في ذلك خطة العمل العالمية للعقد.

١٤١. ونهدف إلى تقديم الدعم المالي والتقني لأقل البلدان نموا بحسب الأولويات لمضاعفة نصيب الفرد من توليد الكهرباء في أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٣٠ وزيادة حصة الطاقة المتجددة من مزيج الطاقة زيادة كبيرة.

١٤٢. ونحن ملتزمون بتعزيز التعاون على الصعيد الإقليمي لتشجيع الابتكار وتسهيل التمويل، ودعم الربط بين شبكات الطاقة الإقليمية عبر الحدود للنهوض بالتكامل

الاقتصادي والتنمية المستدامة وتبادل أفضل الممارسات، وفي هذا الصدد، ندعو الحكومات إلى تعزيز الروابط القائمة فيما بينها في مجال الطاقة، وعلى ربط أسواق الطاقة الإقليمية وزيادة أمن الطاقة على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

١٤٣. ونلتزم بتعزيز مشاركة المرأة وقيامها بدور قيادي على نحو كامل وفعَّال وعلى قدم المساواة في وضع وتنفيذ سياسات وبرامج الطاقة، وتعميم منظور جنساني في تلك السياسات والبرامج، وكفالة إمكانية حصول المرأة بالكامل وعلى قدم المساواة مع الرجل على الطاقة المستدامة واستخدامها لها من أجل النهوض بتمكين المرأة اقتصاديا واجتماعيا، بما في ذلك فرص العمل المتاحة لها وغير ذلك من الفرص المدرّة للدخل.

١٤٤. ونلتزم بتعزيز الاستثمارات العامة والخاصة لضمان تمكن الأسر المعيشية من الانتقال إلى تكنولوجيات ووقود الطهي الأنظف والأكثر كفاءة واستدامة، بوسائل منها مسرعات الابتكار التكنولوجي المدعومة من القطاع العام، مع التركيز على الأسر المعيشية الفقيرة والضعيفة والأسر التي تعيش في مناطق نائية.

١٤٥. ونلتزم بزيادة كل من نشر الحلول اللامركزية الأقل تكلفة، ودعم السياسات، ونماذج الأعمال التجارية الجديدة وتبادل أفضل الممارسات، بما في ذلك استخدام الشبكات الصغيرة والمتناهية الصغر، ونظم الطاقة المتجددة المستقلة، والألواح الكهروضوئية ونظم التخزين الخاصة بالطاقة الشمسية التي تركب على الأسطح، والحلول الممكّنة رقميا وحلول التكنولوجيا المالية وغيرها من التكنولوجيات التي يمكن ربطها مباشرة بتحسين سبل العيش والأنشطة الاقتصادية، وخاصة في المناطق النائية ذات الطلب المنخفض على الطاقة، والتي يمكن أن تساعد في سد الفجوة في إمكانية الحصول على الطاقة ووصل أماكن الاستخدام بالشبكة الرئيسية.

١٤٦. ونهيب بأقل البلدان نموا إلى تهيئة بيئة مؤاتية، تشمل أطرا تنظيمية ملائمة وإصلاحات في مجال السياسات، لتيسير استثمارات القطاع الخاص والترويج لتنفيذ دراسات المشاريع الجذابة. وندعو أيضا الشركاء في التنمية، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، وسائر المنظمات الدولية والإقليمية، بما في ذلك الوكالة الدولية للطاقة المتجددة والتحالف الدولي للطاقة الشمسية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة، إلى أن تزيد استثماراتها زيادة كبيرة في أقل البلدان نموا، من خلال عملية وصول مبسطة، في تطوير نظم طاقة مستدامة وموثوقة وحديثة وشاملة للجميع ومنصفة، بوسائل من بينها تعزيز نظم الطاقة من خلال الربط بين الشبكات عبر الحدود، حسب الاقتضاء، وإيلاء الاعتبار

لدمج حلول الطاقة المتجددة اللامركزية في تخطيط الطاقة، حسب الاقتضاء، والتسليم بأن الانتقال في مجال الطاقة سيتخذ مسارات متنوعة في أجزاء مختلفة من العالم.

١٤٧. ونلتزم بتطوير التكنولوجيات السليمة بيئيا، وتعميمها، ونشرها، ونقلها وفق شروط متفق عليها بصورة متبادلة، وتطبيقها من أجل التصدي للتحديات التي تواجهها أقل البلدان نموا في مجال الحصول على الطاقة من خلال تحديد الاحتياجات المحددة لكل بلد عن طريق تعبئة المساعدة والأدوات التقنية والمالية لتنفيذ حلول الطاقة الموثوقة والمستدامة والحديثة والميسورة التكلفة. ونشدد في هذا السياق على الحاجة الملحة إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل تيسير الوصول إلى بحوث وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بما في ذلك تكنولوجيات الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة وتكنولوجيا الوقود الأحفوري المتقدمة والأنظف، وكذلك البنى التحتية المحسّنة لتزويد الجميع بخدمات الطاقة الموثوقة والمستدامة والحديثة والميسورة التكلفة.

١٤٨. ونلتزم بدعم تنفيذ مبادرة الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة من أجل التنمية المستدامة لأقل البلدان نموا التي تهدف إلى تسخير إمكانات الطاقة المتجددة على نطاق أقل البلدان نموا وتعزيز كفاءة استخدام الطاقة. ونهيب بالشركاء في التنمية إلى توفير المخصصات من الموارد من أجل تمويل الجهود والأنشطة المتضافرة المتعلقة بالمبادرة على نطاق أقل البلدان نموا كافة.

ربط أقل البلدان نموا بسلاسل القيمة العالمية والإقليمية وتعزيز اقتصاد الخدمات والتجارة فيها

١٤٩. تواجَه أقل البلدان نموا بتحديات عديدة في جهودها الرامية إلى الاندماج في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية، بما في ذلك التنمية الصناعية المحدودة، وانخفاض مستويات الإنتاجية والتنويع، والافتقار إلى التكنولوجيا والتحول الهيكلي، ومحدودية فرص الحصول على تمويل التجارة، وقواعد المنشأ والحواجز غير التعريفية مثل معايير الجودة.

الغاية

- تحقيق زيادة كبيرة في القيمة المضافة والمكونات المصنعة في صادرات أقل البلدان نمواً، بهدف إدماج أقل البلدان نمواً في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٥٠. ندعو إلى زيادة إدماج أقل البلدان نموا في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية لزيادة التنويع والتعجيل بتحولها الاقتصادي الهيكلي وتنميتها المستدامة.

١٥١. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في زيادة إدماجها في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية زيادة كبيرة، بغية تعزيز قدرتها التنافسية، وتحقيق قفزة في عملية تنميتها والدفع قدما بنمو إنتاجيتها. وفي هذا الصدد، سندعم أقل البلدان نموا في تعزيز القدرة الإنتاجية، والقدرة التنافسية للصادرات، والحصول على تمويل التجارة، ونقل المهارات والقدرة على الاتصال الإلكتروني، والنفاذ إلى الأسواق، وتيسير التجارة، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة.

دعم تنمية القطاع الخاص

١٥٢. يشكل وجود قطاع خاص جيد الأداء ومسؤول من الناحية الاجتماعية ويتسم بالحيوية ويقوم على قاعدة واسعة أداة قيمة لتحقيق نمو اقتصادي مستدام وشامل للجميع ومنصف، والحصول على السلع والخدمات، ومصدرا للإيرادات الضريبية، والتحول الهيكلي المستدام. ويتقلص نمو القطاع الخاص في أقل البلدان نموا بسبب القيود الهيكلية، من قبيل الاختناقات في البنى التحتية، ومحدودية فرص الحصول على التمويل، وارتفاع تكاليف التشغيل والتجارة، وقلة رأس المال البشري، والقدرات المحدودة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والقيود المؤسسية.

الغايتان

- تهيئة بيئة مؤاتية لتنمية القطاع الخاص، تدعم زيادة توافقه مع أهداف التنمية المستدامة.
- ضمان الحصول الكامل والمتساوي على الخدمات والمنتجات المالية للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك التأمين، وخاصة للنساء وتحسين محو الأمية المالية والرقمية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٥٣. نلتزم بتعزيز بيئة مؤاتية للأعمال تفضي إلى النمو والتنمية، وانعدام الفساد، وإطارٍ تنظيمي شفاف وقائم على القواعد، وبتبسيط أنظمة الأعمال وعملياتها، والحد من الإجراءات الشكلية الإدارية وتبسيطها، وإنشاء آليات وطنية فعالة

لدعم المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وتحسين سلاسل الإمداد، وتيسير النفاذ إلى الأسواق، وتعزيز التعاون وبناء القدرات على تنفيذ سياسات المنافسة الفعالة، واعتماد أطر تنظيمية مفتوحة وشفافة وواضحة للأعمال والاستثمار، مع توفير الحماية لحقوق الملكية وحقوق الأراضي، حسب الاقتضاء، ووفقا للظروف الوطنية وبما يتفق مع الأطر القانونية الدولية. وعند الاقتضاء، نهدف إلى تعزيز الأطر التنظيمية للمواءمة على نحو أفضل بين حوافز القطاع الخاص والأهداف العامة، وتعزيز الاستثمار الجيد على المدى الطويل وضمان اعتماد القطاع الخاص للممارسات المستدامة.

١٥٤. ونحن ملتزمون بتعزيز النشاط الاقتصادي وتيسير ممارسة الأعمال التجارية للشركات الخاصة من خلال تنشيط السوق المحلية وتكوين رأس المال، والمجموعات أو المراكز الاقتصادية/المجمعات الصناعية/مناطق تجهيز الصادرات التي تزيل العقبات التي تعترض الاستثمار واستخدام البنية التحتية، وتتيح التيسير المبسط لعمليات الأعمال التجارية والتجارة وتدعم أقل البلدان نموا في تنفيذ هذه التدابير. وسندعم أيضا المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في دخول سلاسل القيمة الوطنية والإقليمية والعالمية من خلال اتخاذ خطوات لسد الفجوات الرقمية عن طريق الدعم المالي وتوفير إمكانية الوصول إلى الأدوات والمنصات الرقمية المناسبة التي تربط بين الأسواق.

١٥٥. ونلتزم بتعزيز التعاون من أجل تبادل الخبرات ونشر أفضل الممارسات التي تعزز روح المبادرة، وتنهض بالحوار والاتصالات، وتحفز على نقل المهارات والتكنولوجيا، بشروط متفق عليها بصورة متبادلة.

١٥٦. وندعم توفير التمويل، بما في ذلك المنح والمساعدة التقنية والتمويل الأولي، والتمويل الميسّر الشروط، من البلدان المانحة وكيانات الأمم المتحدة ومجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والقطاع الخاص، من أجل الاستفادة من مصادر تمويل إضافية للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بهدف تيسير نموها وتنميتها. وفي هذا الصدد، نلتزم بتعزيز الحوار المنتظم بين القطاعين العام والخاص.

رابعا - تعزيز مشاركة أقل البلدان نموا في التجارة الدولية والتكامل الإقليمي

١٥٧. نسلّم بأن أقل البلدان نموا يمكن أن تجني فائدة كبيرة من الأخذ بنظام تجاري عالمي متعدد الأطراف قائم على القواعد ويتسم بالانفتاح والشفافية وقابلية التنبؤ وشمول الجميع وعدم التمييز والإنصاف في إطار منظمة التجارة العالمية.

فعلى الرغم من التوسع الهائل في التجارة والاستثمار في العقود الماضية، تواجه أقل البلدان نموا تحديات كبيرة في الاندماج الفعلي في النظم التجارية العالمية وفي الاستفادة من الفرص التي تتيحها التجارة الدولية وسلاسل القيمة العالمية.

١٥٨. ويساورنا القلق لأن حصة أقل البلدان نموا في صادرات السلع العالمية قد شهدت ركودا على مدى العقد الماضي حيث ظلت عند نسبة ١ في المائة. ولم تتحقق الغاية الواردة في أهداف التنمية المستدامة المتمثلة في مضاعفة حصة صادرات أقل البلدان نموا على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠٢٠ عن مستويات عام ٢٠١١ (المحددة بنسبة ٢ في المائة).

١٥٩. ويساورنا القلق لأن صادرات السلع لأقل البلدان نموا انخفضت بسبب كوفيد-١٩ بنسبة ٩,١ في المائة إضافية مقارنة بمتوسط الانخفاض على المستوى العالمي البالغ ٧,٧ في المائة في عام ٢٠٢٠()). ففي عام ٢٠٢٠، انخفضت قيمة تجارة الخدمات على الصعيد العالمي بنسبة ٣٥ في المائة من سنة إلى أخرى. وتأثرت المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة سلبا بالجائحة. وتؤدي قلة تنويع الصادرات إلى زيادة ضعف أقل البلدان نموآ في مواجهة أثر الجائحة على التجارة العالمية. وتبرز الأزمة أيضا الأهمية الأساسية للتجارة في إتاحة السلع والخدمات الأساسية للبلدان والناس المحتاجين.

١٦٠. ونسلم بأن حصة مجموع الصادرات العالمية من السلع الثقافية من أقل البلدان نموا لم تمثل سوى نسبة ٠,٥ في المائة من مجموع الصادرات العالمية، في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٤ كلاهما. فإمكانات القطاع الثقافي والإبداعي في تعزيز مشاركة أقل البلدان نموا في فرص النمو النشط الجديدة في التجارة العالمية والاستفادة منها لا تزال غير مستغلة إلى حد بعيد.

١٦١. ويساورنا القلق لأن الاتجاهات الحمائية المتزايدة تهدد بزيادة إضعاف الجهود المبذولة فيما يتعلق بتوسيع التجارة الدولية ونشدد على أن الاتفاقات التجارية الثنائية والإقليمية ينبغي أن تكمل دور منظمة التجارة العالمية باعتبارها الهيئة الإدارية المركزية للتجارة العالمية، لا أن تحل محله. وخلافا لذلك، يمكن أن يصبح مشهد التجارة الدولية مستقطبا ومجزأ بصورة متزايدة في العقود القادمة، مما قد يضر بأقل البلدان نموا.

١٦٢. وندعو أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى القيام بشكل تام وعلى وجه السرعة بتنفيذ جميع قرارات مؤتمراتها الوزارية التي اتخذت لصالح أقل البلدان نموا.

مجالات العمل الرئيسية

الوصول إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة

١٦٣. نلاحظ إجراء تحسينات تدريجية منذ اعتماد برنامج عمل اسطنبول فيما يتعلق بإتاحة وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة. واعتمد أعضاء منظمة التجارة العالمية قرارا بشأن الوصول إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة في المؤتمر الوزاري التاسع، الذي عقد في بالي، إندونيسيا، في عام ٢٠١٣. ويمنح معظم الأعضاء من البلدان المتقدمة الوصول إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة إما بصورة كاملة أو شبه كاملة، مع بقاء فجوات في عدد محدود من الأسواق وعدد قليل من القطاعات. ويمنح عدد من الأعضاء من البلدان النامية درجة كبيرة من إمكانية وصول المنتجات من أقل البلدان نموا إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة ويبلغ عدد منها التغطية شبه الكاملة بالوصول إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة. وينبغي تزويد أقل البلدان نموا بقدر متزايد من إمكانية الوصول إلى الأسواق في البلدان التي تمنح الأفضلية.

الغايتان

- تيسير وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق، بسبل منها وضع قواعد منشأ بسيطة وشفافة تنطبق على الواردات من أقل البلدان نموا، وفقا للمبادئ التوجيهية التي اعتمدها أعضاء منظمة التجارة العالمية في المؤتمر الوزاري الذي عقد في بالي في عام ٢٠١٣.
- زيادة صادرات أقل البلدان نموا زيادةً كبيرةً، ولا سيما بغرض مضاعفة( ) حصتها من الصادرات العالمية بحلول عام ٢٠٣١.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٦٤. ندعو جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من البلدان المتقدمة والأعضاء في منظمة التجارة العالمية من البلدان النامية التي أعلنت بأنها في وضع يمكنها من تنفيذ الوصول إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة على أساس دائم لجميع المنتجات الناشئة من جميع أقل البلدان نموا إلى القيام بذلك دون إبطاء، بما يتفق مع قرارات منظمة التجارة العالمية، وهو ما يمكن أن ييسر إدماج منتجي أقل البلدان نموا في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية.

١٦٥. ونكرر الإعراب عن اقتناعنا بأنه لا ينبغي لأي بلد في طور رفع اسمه من فئة أقل البلدان نموآ أن يعاني من تعطل التقدم في تنميته أو عكس مساره. ونرحب بأن عملية رفع الاسم من القائمة من قِبل الأمم المتحدة تساعد على ضمان عدم تخفيض تدابير وإعفاءات المعاملة الخاصة والتفاضلية لأي بلد في طور رفع اسمه من القائمة بصورة مفاجئة. وندعو الشركاء في التنمية والتجارة إلى النظر في إعطاء البلد الذي رفع اسمه من القائمة الأفضليات التجارية التي كانت متاحة له في السابق بسبب وضعه كواحد من أقل البلدان نموا أو تخفيضها تدريجيا بغية تجنب التخفيض الفجائي. ونلاحظ أن مجموعة أقل البلدان نموا قدمت مقترحات مختلفة في منظمة التجارة العالمية تتعلق بجملة مسائل منها التحديات المتصلة بالتجارة وتلك المتصلة بالانتقال السلس للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نموا، وتسعى إلى مواصلة دراسة هذه المسائل.

١٦٦. ونلتزم بالوفاء الكامل بالتزاماتنا المتعلقة بالشفافية بشأن التدابير التجارية وتحسين سبل الوصول المنصف لجميع البلدان، ولا سيما أقل البلدان نموا، إلى لقاحات كوفيد-١٩ المأمونة والفعالة، بوسائل منها تيسير نقل التكنولوجيا ضمن إطار القواعد المتعددة الأطراف والالتزامات الدولية المعمول بها، وذلك للتشجيع على البحث والابتكار بالتزامن مع دعم اتفاقات الترخيص وأي ترتيبات أخرى بشروط متفق عليها بصورة متبادلة على المديين القصير والمتوسط، وكذلك أي ترتيبات أخرى على المدى الطويل تساعد على توسيع نطاق تصنيع اللقاحات وبطريقة مستدامة.

قواعد المنشأ التفضيلية

١٦٧. نلاحظ أنه تم إحراز تقدم كبير نحو ضمان أن تكون قواعد المنشأ التفضيلية بسيطة وشفافة وأن تسهم في تيسير وصول الواردات من أقل البلدان نموا إلى الأسواق. وقد اتخذ أعضاء منظمة التجارة العالمية قرارين بشأن قواعد المنشأ التفضيلية لصالح أقل البلدان نموا في المؤتمرين الوزاريين المعقودين في بالي في عام ٢٠١٣ وفي نيروبي في عام ٢٠١٥. ويقدم جميع الأعضاء الذين يمنحون الأفضلية تقريبا إخطارات بمتطلبات قواعد المنشأ التفضيلية الخاصة بهم.

4 وفقا للاستعراض الذي أجرته لجنة السياسات الإنمائية في عام 2021 (33/E/2021)، فإن 16 بلدا من أقل البلدان نموا هي في مراحل مختلفة من عملية رفع أسمائها من قائمة أقل البلدان نموا. ويرجح من ثم أن ترفع أسماء عدد كبير منها بحلول عام 2031، مما قد يخفض الرقم الإجمالي لصادرات أقل البلدان نموآ. وينبغي أن يؤخذ ذلك في الاعتبار في التقييمات التي تجرى قياسا إلى الغاية.

الغاية

- كفالة جعل قواعد المنشأ التفضيلية المنطبقة على الواردات من أقل البلدان نمواً شفافةً وبسيطةً ومساهمة تلك القواعد في تيسير الوصول إلى الأسواق.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٦٨. ندعو جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من البلدان المتقدمة والأعضاء في منظمة التجارة العالمية من البلدان النامية التي أعلنت بأنها في وضع يمكنها من أن تيسر وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق إلى القيام بذلك، بسبل منها تطبيق قواعد منشأ تفضيلية بسيطة وشفافة تنطبق على الواردات من أقل البلدان نموا، وفقا للمبادئ التوجيهية التي اعتمدها أعضاء منظمة التجارة العالمية في المؤتمر الوزاري الذي عقد في بالي في عام ٢٠١٣ والقرارات التي اتخذت في المؤتمر الوزاري الذي عقد في نيروبي في عام ٢٠١٥. وندعو البلدان الأعضاء المانحين للأفضلية الذين لم يخطروا بعد أقل البلدان نموا بقواعد المنشأ التفضيلية الخاصة بأقل البلدان نموا التي يأخذون بها إلى القيام بذلك تعزيزا للشفافية.

١٦٩. وندعو الشركاء في التنمية إلى تقديم المساعدة التقنية والمالية إلى أقل البلدان نموا بهدف زيادة الارتقاء بقدراتها القانونية والتقنية على الامتثال للتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية والأحكام المتعلقة بالعوائق الفنية أمام التجارة.

الإعفاء الممنوح لأقل البلدان نمواً في مجال الخدمات

١٧٠. نسلم بأن الاتفاقات المتعلقة بالتجارة في الخدمات تتيح تحرير الخدمات في جميع أساليب الإمداد وتساعد على تعزيز التجارة في الخدمات وجذب الاستثمارات، فضلا عن تمكين التنقل الآمن والمنتظم والمنظم، بجملة طرق منها إزالة الحواجز التي تحول دون انتقال الأشخاص الطبيعيين مؤقتا إلى خدمات الإمداد إلى الخارج، أو "الأسلوب ٤" للتجارة في الخدمات. ونلاحظ أن جهودا تبذل لتحسين مشاركة أقل البلدان نموا في تجارة الخدمات. ونلاحظ أن ٥١ عضوا (بما في ذلك فرادى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) أبلغوا عن تفضيلاتهم بموجب الإعفاء الممنوح لأقل البلدان نمواً في مجال الخدمات. ونلاحظ أن الالتزامات المتعددة الأطراف في هذا الصدد كانت محدودة ومشروطة بتدابير مثل اختبارات الاحتياجات الاقتصادية، أو الحصص أو متطلبات ما قبل التوظيف.

الغاية

- زيادة صادرات أقل البلدان نموا من الخدمات من خلال التنفيذ الكامل للقرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية المتعلق بتطبيق الإعفاء المتعلق بالمعاملة التفضيلية للخدمات ومقدمي الخدمات من أقل البلدان نموا وتشجيع الأعضاء الذين لم يبلغوا بعد عن تفضيلاتهم بموجب الإعفاء الممنوح لأقل البلدان نموا في مجال الخدمات على القيام أيضا بذلك.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٧١. نهيب بأعضاء منظمة التجارة العالمية اتخاذ تدابير ملموسة، تشمل المعاملات التفضيلية الهادفة الممنوحة للخدمات وموردي الخدمات من أقل البلدان نموا، وفقا للقرارات الوزارية التي اتخذتها منظمة التجارة العالمية في الأعوام ٢٠١١ و ٢٠١٣ و ٢٠١٥ فيما يتعلق بتطبيق الإعفاء الممنوح لأقل البلدان نموآ في مجال الخدمات واستجابة للطلب الجماعي لتلك البلدان. وندعو إلى تعزيز قدرة الخدمات المحلية في أقل البلدان نموا من خلال تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات.

المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما في ذلك من خلال مبادرة المعونة لصالح التجارة

١٧٢. نلاحظ أن مبلغا يتجاوز ١٠٠ بليون دولار صُرف في الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٩ في إطار مبادرة المعونة لصالح التجارة دعما لأقل البلدان نموا في تعزيز بنيتها التحتية، وبناء قدراتها الإنتاجية، وتحسين سياستها ولوائحها التجارية. وبعد أن بلغت الالتزامات المقدمة لأقل البلدان نموا في إطار مبادرة المعونة لصالح التجارة ذروة بلغت ٢٠ بليون دولار في عام ٢٠١٨، انخفضت بنسبة ١٩ في المائة لتصل إلى ١٦,٦ بليون دولار في عام ٢٠١٩. وعلى الرغم من أن التمويل المقدم إلى أقل البلدان نموا في إطار مبادرة المعونة ينمو بنسبة ١٣ في المائة سنويا منذ عام ٢٠٠٦، إذ وصل إلى ١٣,٥ بليون دولار في عام ٢٠١٨، فإن جائحة كوفيد-١٩ تهدد بإبطاء وتيرة هذا الاتجاه أو عكس مساره.

الغاية

- تحقيق زيادة كبيرة في الدعم المقدم في إطار مبادرة المعونة المقدم لصالح

5 ينمو التمويل المقدم إلى أقل البلدان نموا في إطار مبادرة المعونة من أجل التجارة بنسبة 13 في المائة سنويا منذ عام 2006، إذ وصل إلى 13.5 بليون دولار في عام 2018. انظر Helen Castell, "6 takeaways from WTO's Aid-for-Trade stocktaking even for least developed countries", Trade for Development News (20 April 2021).

التجارة إلى أقل البلدان نموا، الذي يتوقع أن يتضاعف بحلول عام ٢٠٣١ عن مستويات عام ٢٠١٨ ( ).

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٧٣. نهدف إلى زيادة نسبة مجموع التمويل الموجه في إطار مبادرة المعونة إلى أقل البلدان نموا، والمقدم وفقا لمبادئ فعالية التعاون الإنمائي، الذي يتوقع أن يتضاعف بحلول عام ٢٠٣١ عن مستويات عام ٢٠١٨. وندعو أيضا إلى زيادة الدعم المقدم من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والقطاع الخاص لتلبية احتياجات تمويل التجارة. ونحث الجهات الفاعلة في القطاعين الخاص والعام على العمل سوية لمعالجة الثغرات في تمويل التجارة، من خلال تهيئة انتقال سريع إلى التجارة غير الورقية ومعالجة القيود التنظيمية التي تعوق تمويل التجارة.

١٧٤. ونحن إذ نعترف بالإنجازات التي تحققت حتى الآن ونستند إليها، بما في ذلك عن طريق الإطار المتكامل المعزز وغيره من الأطر التي تقدم الدعم لأقل البلدان نموا، نعرب عن التزامنا بتقديم المساعدة المتصلة بالتجارة والدعم المالي والتقني لتعزيز القدرة المؤسسية والإنتاجية لأقل البلدان نموا، تمشيا مع هدف خطة عام ٢٠٣٠ بعدم ترك أحد خلف الركب.

١٧٥. ١٧٥ - ونلاحظ أن ٣٥ بلدا من أصل ٤٦ بلدا من أقل البلدان نموا، أو أكثر من ثلاثة أرباع هذه البلدان هي أعضاء في منظمة التجارة العالمية. ومنذ عام ٢٠١١، أكملت ستة من أقل البلدان نموا بنجاح عملية الانضمام والتحقت بمنظمة التجارة العالمية. وفي الوقت الراهن، توجد ثمانية من أقل البلدان نموا في مراحل مختلفة من عملية الانضمام.

الغاية

- ضمان انضمام جميع أقل البلدان نموا الملتزمة بالقيام بذلك إلى منظمة التجارة العالمية بحلول نهاية العقد الحالي.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٧٦. ندعو أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى التنفيذ الكامل للمبادئ التوجيهية لانضمام أقل البلدان نموا لعام ٢٠٠٢ وقرار المجلس العام لعام ٢٠١٢( )، باعتبارهما صكي انضمام أقل البلدان نموا والامتناع عن السعي إلى الحصول على تنازلات والتزامات تتجاوز المعايير التي تهدف إلى ضمان انضمام جميع أقل البلدان نموا إلى منظمة التجارة العالمية بحلول العقد القادم. ونلتزم بدعم

أقل البلدان نموا التي تسعى إلى الانضمام في الوفاء بالمتطلبات القائمة والبلدان من أقل البلدان نموا التي تلتزم بالانضمام وتحرز تقدما في الإصلاحات المحلية اللازمة في هذا الصدد لتعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتنظيمية في مجال السياسات والمفاوضات التجارية، لضمان انضمامها.

١٧٧. ونلتزم بتقديم الدعم المناسب، مثل الدعم المالي والتقني، إلى أقل البلدان نموا، لمساندة المفاوضات من أجل انضمام أقل البلدان نموا إلى منظمة التجارة العالمية.

الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية

١٧٨. نرحب بدخول تعديل الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية حيز النفاذ في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وهو يهدف إلى تيسير حصول البلدان على الأدوية عندما تكون قدراتها التصنيعية غير كافية أو معدومة. ونرحب بقيام الأعضاء من البلدان المتقدمة، عملا بالقرار المتعلق بتنفيذ المادة ٦٦-٢ من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بتقديم تقارير سنوية عن الحوافز والإجراءات المقررة بموجب المادة ٦٦-٢. ونرحب أيضا بتمديد الفترة الانتقالية العامة بموجب المادة ٦٦-١ مجددا في عام ٢٠٢١ حتى ١ تموز/يوليه ٢٠٣٤. وبالمثل، جرى في عام ٢٠١٥ تمديد الفترة الانتقالية الخاصة لتنفيذ أو تطبيق البابين ٥ (براءات الاختراع) و ٧ (حماية المعلومات غير المنشورة) من الجزء الثاني من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالمنتجات الصيدلانية حتى ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٣٣ لأقل البلدان نموا.

الغاية

- دعم أقل البلدان نموا بتوفير حوافز للشركات والمؤسسات الموجودة في أقاليم الأعضاء من البلدان المتقدمة من أجل تشجيع وتعزيز نقل التكنولوجيا إلى أقل البلدان نموا، بهدف تمكينها من إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقادرة على الاستمرار.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٧٩. نكرر تأكيد أهمية المادة ٦٦-٢ من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية لقيام الأعضاء من البلدان المتقدمة بتوفير حوافز للشركات والمؤسسات في أقاليمها لتعزيز نقل التكنولوجيا بهدف تمكين أقل البلدان

6 المجلس العام، منظمة التجارة العالمية، "انضمام أقل البلدان نموا"، إضافة، 25 تموز/يوليه 2012 (WT/L/508/Add.1).

نموا من إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للاستمرار ونلاحظ المناقشات التي جرت مؤخرا بشأن هذه المادة، ولا سيما بشأن معنى "الحوافز المقدمة إلى الشركات والمؤسسات".

١٨٠. ونسلم بأهمية أوجه المرونة التي تتيحها الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية لأقل البلدان نموا، بما في ذلك تمديد الفترة الانتقالية العامة بموجب المادة ٦٦-١ من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والفترة الانتقالية بموجب المادة ٦٦-١، التي تنص على أن الأعضاء من أقل البلدان نموا لن يكونوا ملزمين، فيما يتعلق بالمنتجات الصيدلانية، بتنفيذ أو تطبيق البابين ٥ (براءات الاختراع) و ٧ (حماية المعلومات غير المنشورة) من الجزء الثاني من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية أو إنفاذ الحقوق المنصوص عليها بموجب هذين البابين حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٣٣، أو حتى التاريخ الذي تصبح فيه من غير الأعضاء من أقل البلدان نموا، أيهما أسبق.

الزراعة والقطن

١٨١. نلاحظ التقدم المحرز في إصلاح التجارة الزراعية. ونولي أهمية كبيرة للمناقشات الجارية بغية الحد من الدعم المشوه للتجارة في المجال الزراعي، بما يشمل القطن، بما يتماشى مع التزامات الهدف ٢ من أهداف التنمية المستدامة. ونسلم بأهمية الأمن الغذائي والتغذية. وسنشارك بصورة بناءة في مواصلة المفاوضات، بما في ذلك فيما يتعلق بالتوصل إلى حل دائم لمسألة الاحتفاظ بمخزونات حكومية لأغراض الأمن الغذائي. وسنعمل على دفع المناقشات بشأن القيود المفروضة على الصادرات، بما في ذلك على المواد الغذائية التي يشتريها برنامج الأغذية العالمي.

الغاية

- تصحيح ومنع القيود والتشوهات التجارية في الأسواق الزراعية وأسواق القطن العالمية، بسبل منها إلغاء جميع أشكال الإعانات للصادرات الزراعية والضوابط المفروضة على جميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، بما يتسق مع القرار المتخذ في المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية في نيروبي في عام ٢٠١٥، بهدف تحقيق الهدف الطويل الأجل المتمثل في إجراء تخفيضات تدريجية كبيرة في دعم المنتجات الزراعية وحمايتها.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٨٢. تصحيح ومنع القيود والتشوهات التجارية في الأسواق الزراعية وأسواق القطن العالمية، بسبل منها إلغاء جميع أشكال الإعانات للصادرات الزراعية والضوابط المفروضة على جميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل وندعو أيضا إلى تحسين الأسواق لصالح صغار مزارعي القطن في البلدان النامية وأقل البلدان نموا ونؤكد من جديد الالتزامات المختلفة التي قطعت بشأن القطن، وكان آخرها في المؤتمر الوزاري العاشر لمنظمة التجارة العالمية، الذي عقد في نيروبي في عام ٢٠١٥.

اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بتيسير التجارة

١٨٣. نلاحظ أن معدل تنفيذ أقل البلدان نموا للاتفاق المتعلق بتيسير التجارة لم يكن يتجاوز ٣٦,٨ في المائة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١ في حين أن المعدل الحالي لتنفيذ الاتفاق يبلغ ٧٠,٢ في المائة لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية. ونلاحظ أيضا أن نسبة ٨٠ في المائة من أقل البلدان نموا قد حددت بالفعل احتياجاتها من المساعدة التقنية. ونلاحظ كذلك أن هناك عدة تحديات تواجهها أقل البلدان نموا في تنفيذ الاتفاق، تعزى أساسا إلى القيود المالية والتقنية والتنظيمية على القدرات.

الغاية

- التنفيذ الكامل للاتفاق المتعلق بتيسير التجارة وتقديم المساعدة والدعم في بناء قدرات أقل البلدان نموا في هذا الصدد، وفقا لمبادئ فعالية التعاون الإنمائي.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٨٤. سننفذ الاتفاق المتعلق بتيسير التجارة من أجل تسريع الإجراءات الجمركية، وجعل التجارة أسهل وأسرع وأرخص، وتوفير الوضوح والكفاءة والشفافية، والحد من العقبات البيروقراطية، والاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي.

١٨٥. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في تنفيذ الاتفاق المتعلق بتيسير التجارة، بما

[2] À la Convention-cadre des Nations Unies sur les changements climatiques et à l'Accord de Paris.

في ذلك تقديم المساعدة والدعم في بناء قدرات أقل البلدان نموا لإتاحة تنفيذ الاتفاق، بما يتفق مع الاتفاق، ولا سيما لتنفيذ أحكام الفئة جيم على أساس الاحتياج إلى المساعدة التقنية على النحو الذي أخطر به الأعضاء من أقل البلدان نموا. ونلتزم أيضا بالعمل معا داخل منظمة التجارة العالمية، بطرق منها الاستعراضات الجارية التي تجرى كل أربع سنوات للاتفاق، بهدف دعم التنفيذ من خلال التنسيق، وتبادل الخبرات والشفافية.

التجارة الإلكترونية

١٨٦. نلاحظ أن جائحة كوفيد-١٩ تبرز أهمية التكنولوجيات الرقمية باعتبارها أدوات لمواصلة النشاط الاقتصادي خلال الأزمة. ويمكن أن تأخذ التجارة الإلكترونية شكل المعاملات فيما بين المؤسسات التجارية أو المعاملات التجارية التي تجري بين مؤسسة تجارية ومستهلك، إلى جانب المنصات المتنقلة الآمنة على الإنترنت وحلول تكنولوجيات الخدمات المالية أساسا، ويمكن أن تقلل بصورة عميقة من تكاليف المطابقة التي يمكن أن يلتقي بموجبها المشترون والموردون، ويتواصلون ويحققون أرباحا داخل البلد وعبر الحدود وتيسر الوصول إلى الأماكن التي يوجد فيها المنتجون والأسواق. وهذا يمكن أن يعجل بإجراء تعديلات اقتصادية استجابة للصدمات من قبيل كوفيد-١٩ والعديد من الصدمات الاقتصادية والبيئية والجيوسياسية العميقة الأخرى التي قد يواجهها بلد ما في السنوات المقبلة. وعلى الرغم من الإمكانات الهائلة، لا تستطيع أقل البلدان نموا الاستفادة بما فيه الكفاية من الفرص التي تتيحها التجارة الإلكترونية بسبب الافتقار إلى البنية التحتية الرقمية الضرورية، والمرافق اللوجستية، والإلمام بالتكنولوجيا الرقمية والمهارات الرقمية، وحلول تكنولوجيات الخدمات المالية، فضلا عن الأطر التنظيمية والسياساتية.

الغاية

- زيادة مشاركة أقل البلدان نموا في التجارة الإلكترونية عن طريق تعزيز البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء قدراتها البشرية والمؤسسية من أجل دعم تطوير سلاسل القيمة الرقمية والاندماج فيها على نحو أفضل.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٨٧. سنسهم في تعزيز التجارة الإلكترونية في أقل البلدان نموا من خلال بناء نظم إيكولوجية رقمية وتقديم الدعم لبناء القدرات. ونحث الشركاء في التنمية على تقديم دعم إضافي وكبير إلى أقل البلدان نموا في بناء البنية التحتية اللازمة

في مجالات الطاقة والكهرباء والبنية التحتية الرقمية وتحقيق إمكانية الوصول إليها؛ وتعزيز حماية البيانات الشخصية؛ وتطوير مهارات القوى العاملة؛ وضمان الوصول الميسور التكلفة والموثوق إلى شبكات النطاق العريض وشبكات الاتصالات باستخدام الأجهزة المحمولة والقدرة على الاتصال الإلكتروني بواسطة تقنية الاتصال اللاسلكي، بما في ذلك في أماكن وجود المستخدمين؛ وتيسير العمليات المصرفية باستخدام الأجهزة المحمولة مع إتاحة إجراء عمليات الدفع الرقمية برسوم قليلة أو من دون رسوم؛ وتعزيز القدرة الإنتاجية والتحول الهيكلي، إلى جانب وضع لوائح شفافة وعادلة، لتعزيز التجارة الإلكترونية وإدماج أقل البلدان نموا في الاقتصاد العالمي. ونلاحظ جهود الجهات المشاركة في مبادرة البيان المشترك الجارية لمنظمة التجارة العالمية بشأن التجارة الإلكترونية من أجل ضمان تحقيق نتائج ذات مستوى عال ومجدية تجاريا تعمل لصالح الجميع من أجل تعزيز تدفق البيانات الموثوق بها.

١٨٨. ونلاحظ المناقشات التي أجريت في إطار برنامج العمل المتعلق بالتجارة الإلكترونية في عام ١٩٩٨ ونشجع جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية على تنشيط برنامج العمل بما يتواءم مع روح ولايته وبغية سد الفجوات الرقمية فيما بين البلدان وداخلها. ونحث جميع الشركاء في التنمية على إثراء دعمهم لمعالجة القيود التي تواجه القدرة في مجال التجارة الإلكترونية في أقل البلدان نموا لتمكينها من المشاركة في النظام التجاري العالمي والاستفادة منه من خلال التجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي، وهو ما تمس الحاجة إليه في ضوء الحالة الراهنة لجائحة كوفيد-١٩.

المعاملة الخاصة والتفاضلية

١٨٩. ندعو إلى التنفيذ الكامل لأحكام المعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموآ، بما يتماشى مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية. ونرحب بإنشاء آلية الرصد لتحليل واستعراض جميع جوانب تنفيذ أحكام المعاملة الخاصة والتفاضلية، على النحو المتفق عليه في المؤتمر الوزاري الذي عقد في بالي في عام ٢٠١٣، بهدف تعزيز تلك الجوانب وجعلها أكثر دقة وفعالية وقابلية للتنفيذ، فضلا عن تيسير إدماج البلدان النامية وأقل البلدان نموا الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في النظام التجاري المتعدد الأطراف.

التكامل الإقليمي

١٩٠. نشدد على أن التعاون الإقليمي، بما في ذلك التكامل التجاري والتعاون في مجال المرور العابر، يمكن أن ييسر إدماج أقل البلدان نموا في النظام التجاري

العالمي. ونلاحظ أن ٣٣٩ اتفاقا تجاريا إقليميا كانت سارية في ١ شباط/فبراير ٢٠٢١، منها ٤٢ اتفاقا في أفريقيا. ومن بين الفرص التي تتيحها منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية والشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة فرصة كبيرة تمكّن أقل البلدان نموا المشاركة من تعزيز التجارة، والنواتج في الخدمات، وقطاعي التصنيع والموارد الطبيعية. وعلى الرغم من التجارب الإيجابية، لا يزال التعاون الإقليمي والدولي بحاجة إلى الارتقاء إلى مستوى التحديات المقبلة.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

١٩١. نلتزم بتعزيز التكامل الاقتصادي الإقليمي وتعزيز القدرة على الاتصال الإلكتروني على الصعيد الإقليمي لزيادة التجارة الإقليمية، بما في ذلك إدماج أقل البلدان نموا في سلاسل القيمة الإقليمية وتجارة الخدمات. ونحث المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية، على زيادة دعمها لمشاريع وبرامج بناء القدرات التي تعزز التكامل الإقليمي ودون الإقليمي، مع إيلاء اهتمام خاص لأقل البلدان نموا، والتي تحسن مشاركة وإدماج المؤسسات الصناعية الصغيرة وغيرها من المؤسسات في سلاسل القيمة والأسواق الإقليمية والعالمية.

١٩٢. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا في تنفيذ نظم متعددة الأقطار لضمان المرور الجمركي من خلال تنفيذ الاتفاقات الدولية في مجال المرور العابر أو تنفيذ الاتفاقات الإقليمية الفنية.

١٩٣. ونلتزم بدعم جهود أقل البلدان نموا في تعزيز التعاون دون الإقليمي والإقليمي، بما في ذلك النهوض بالصادرات، وتحسين القدرة على الاتصال الإلكتروني على الصعيد الإقليمي من خلال تدابير تيسير التجارة، مثل المشاريع المشتركة المتعلقة بالإجراءات الجمركية والحدودية، وبقدر الإمكان، المشاريع المتعلقة بمرافق الاتصالات السلكية واللاسلكية والطاقة.

١٩٤. وسنقدم المساعدة إلى أقل البلدان نموا غير الساحلية والجزرية الصغيرة بهدف التصدي للتحديات المتمثلة في بعدها عن الأسواق الدولية والافتقار إلى البنى التحتية.

خامسا - مواجهة تغير المناخ، والتدهور البيئي، والتعافي من جائحة كوفيد-١٩ وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات المستقبلية من أجل تحقيق تنمية مستدامة واعية بالمخاطر

١٩٥. تتعرض أقل البلدان نموا بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، والتدهور البيئي والكوارث الأخرى، وتتأثر بكل ذلك بصورة غير متناسبة. ويعتمد بعض البلدان ممارسات جيدة في التصدي لهذه الآثار، تشمل تركيب واستخدام نظم الإنذار المبكر؛ وحلول التكيف في القطاعات والنظم الرئيسية من قبيل الزراعة والأمن الغذائي والمياه والصحة والبنى التحتية والنظم الإيكولوجية؛ والتمويل القائم على التنبؤات؛ وإدماج الاعتبارات المتعلقة بتغير المناخ والبيئة ومخاطر الكوارث في التخطيط الإنمائي؛ ووضع مؤشرات للمخاطر لدعم مختلف الجهات صاحبة المصلحة؛ ونهج الإدارة الشاملة للمخاطر؛ والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

١٩٦. ونسلم بأن النتائج التي تمخضت عن الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ( )، المعقودة في غلاسكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١، والمتعلقة بالخسائر والأضرار، بما في ذلك العزم على تعزيز الشراكات بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة، والصناديق، والوكالات التقنية، والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية لتعميق فهم الكيفية التي يمكن بها تحسين النهج المتبعة لتفادي الخسائر والأضرار والتقليل منها إلى أدنى حد ممكن والتصدي لها، ونحث الأطراف من البلدان المتقدمة، والكيانات العاملة في الآلية المالية للاتفاقية، وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف، بما فيها المنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص، على أن تقدم دعما معززا وإضافيا للأنشطة التي تعالج الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ.

١٩٧. وتؤكد كذلك جائحة كوفيد-١٩ وعواقبها الصحية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تزايد أوجه عدم المساواة بين الجنسين وغيرها من أوجه عدم المساواة، الحاجة إلى التعاون المتعدد الأطراف والوحدة والتضامن لحماية الصحة العامة والاستعداد لحالات الطوارئ الصحية والاستجابة لها، في جميع القطاعات، باتباع النُهج الكلية والشاملة لجميع المخاطر ونهج الصحة الواحدة، مع التسليم بالترابط بين صحة البشر والحيوانات والنباتات وبيئتهم المشتركة، بسبل منها التعاون بين منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٩٨. فمن بين أكثر من ١٢٠ بلدا أبلغت عن جميع أهداف إطار سينداي للحد من مخاطر

7 بما في ذلك الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

الكوارث فيما يتعلق بالخسائر الناجمة عن الكوارث في عام ٢٠١٩، استأثرت أقل البلدان نموا بنسبة ٤٨ في المائة من حالات انقطاع سبل العيش، ونسبة ٤٠ في المائة من الوفيات، ونسبة ١٧ في المائة من الخسائر الاقتصادية، ونسبة ١٤ في المائة من الأضرار التي تلحق بالبنية التحتية، على الرغم من أن ناتجها المحلي الإجمالي مجتمعة لم يبلغ إلا ١ في المائة من المجموع وعدد سكانها مجتمعين لم يتجاوز ١٨ في المائة من سكان العالم.

١٩٩. ولم تكشف جائحة كوفيد-١٩ عن ارتفاع درجة ضعف أقل البلدان نموا ومخاطر الأزمات المتتالية فيها فحسب، بل أدت إلى زيادتها أيضا. ويساورنا القلق إزاء خطر أن يؤثر حدوث انكماش اقتصادي مطوّل بعد الجائحة تأثيرا سلبيا على تنفيذ اتفاق باريس، وخطة عام ٢٠٣٠، وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث، وكذلك على قدرة البلدان، ولا سيما أقل البلدان نموا، على التصدي على نحو كاف للآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي.

٢٠٠. ويساورنا بالغ القلق لأن محدودية الحيز المالي والقدرة على الصمود في أقل البلدان نموا تحدان على نحو خطير من قدرتها على التصدي لجائحة كوفيد-١٩ وتعزيز التعافي المستدام. فالاستثمار في التكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث في أقل البلدان نموا يقل كثيرا عن مستوى الوفاء بالاحتياجات. ويساورنا القلق أيضا من تفاقم آثار تغير المناخ. فانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، والإجهاد المائي، ونوعية المياه وندرتها، وتدهور الأراضي، وفقدان التنوع البيولوجي، وذوبان الأنهار الجليدية، وتحمض المحيطات، والتآكل الساحلي، وارتفاع مستوى سطح البحر، والأضرار التي تلحق بالبنى التحتية والأصول، والضغوط على المراعي، وتشريد السكان، والتهديدات التي يتعرض لها التراث الثقافي، وتعطيل أنماط حياة الشعوب الأصلية وأنماط الحياة التقليدية، والتهديدات التي تتعرض لها سبل العيش، هي جميعها عوامل تؤدي إلى تعطيل شديد للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتؤدي التغيرات في إمكانية الوصول إلى الموارد المائية وتوافرها إلى تعطيل توليد الطاقة الكهرومائية وتعريض الإنتاج الصناعي والخدمات الأساسية للمزيد من المخاطر، في حين يظل الصرف الصحي ومعالجة مياه الصرف الصحي مصدر قلق. ونحث أقل البلدان نموا على اعتماد نهج منسق ومتعدد القطاعات وشامل لجميع المخاطر في إطار التأهب لحالات الطوارئ الصحية، مع التسليم بالروابط بين صحة الإنسان والنباتات والحيوانات وبيئتهم المشتركة والحاجة إلى اتباع نهج الصحة الواحدة، وسندعم هذه البلدان للقيام بذلك عن طريق تعزيز الشراكات والتنسيق والتعاون على الصعيد العالمي.

8 انظر منظمة الصحة العالمية، "استراتيجية تحقيق التطعيم العالمي ضد كوفيد19- بحلول منتصف عام 2022"، 6 تشرين الأول/ أكتوبر 2021.

٢٠١. ونلتزم بالحد من ضعف أقل البلدان نموا أمام الصدمات الاقتصادية والبيئية والمخاطر الطبيعية، ولا سيما تلك المتصلة بتغير المناخ، وبتعزيز قدرتها على مواجهة هذه التحديات وغيرها من خلال تعزيز القدرة على التكيف والقدرة على الصمود. فبناء القدرة على التكيف والقدرة على الصمود، بما في ذلك على مستوى الأفراد والمجتمعات المحلية، يكمن في صميم برنامج عمل الدوحة، بما يتماشى مع الأحكام الواردة في الاتفاقات الدولية المتعلقة بتغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والبيئة.

مجالات العمل الرئيسية

بناء تعاف مستدام وشامل للجميع من كوفيد-١٩ والقدرة على الصمود في مواجهة الصدمات المستقبلية

٢٠٢. في المتوسط، يتبين أن التوقعات تشير إلى أن أقل البلدان نموا تحتاج من ثلاث إلى خمس سنوات أو أكثر لكي تتعافى إلى مستوى ما قبل الأزمة من نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي. وتهدد التحديات المستمرة التي يفرضها تغير المناخ والتدهور البيئي بمواصلة عرقلة جهود التعافي.

الغايات

- دعم الوصول في الوقت المناسب إلى اللقاحات المضادة لكوفيد-١٩ المأمونة والفعالة والميسورة التكلفة.
- تقديم الدعم اللازم لمرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-١٩ على الصعيد العالمي وللمبادرات الأخرى ذات الصلة من أجل تلقيح جميع الأفراد المؤهلين ضد كوفيد-١٩ في أقرب وقت ممكن ونسبة ٧٠ في المائة من السكان في أقل البلدان نموا بحلول منتصف عام ٢٠٢٢، على نحو ما أوصت به منظمة الصحة العالمية( ).
- كفالة حصول الجميع بطريقة منصفة وميسورة التكلفة على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-١٩ المأمونة وذات النوعية الجيدة والناجعة والفعالة والميسرة والميسورة التكلفة.
- تعزيز وتشجيع نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة لزيادة القدرات الإنتاجية لكامل سلسلة الإمداد باللقاحات وأي منتجات صحية أخرى في المناطق الإقليمية لأقل البلدان نموا.
- دعم بيئة الإمداد باللقاحات وحفظها، وتوزيع اللقاحات وتلقيح الناس بها ومراقبتها.

- ضمان الدعم المحلي والدولي الكافي لتعزيز نظم الحماية الاجتماعية الشاملة للجميع في أقل البلدان نموا، للتصدي للفقر والضعف الحاليين والصدمات المستقبلية.
- دعم حملات التوعية بشأن فوائد التطعيم ضد كوفيد-١٩.
- ضمان إجراء اختبارات واسعة النطاق، وتتبع وتعهد مخزونات كافية من العلاجات ومعدات الحماية الشخصية وأجهزة التهوية، وضمان إمكانية الوصول إلى تلك المخزونات.
- تعزيز بناء نظم صحية قوية وسلطات تنظيمية تضمن حصول الجميع على الرعاية الصحية في أقل البلدان نموا من أجل التصدي للصدمات الحالية والمستقبلية.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢.٣. نحيط علما بـ "البيان المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ لمجموعة أقل البلدان نموا بشأن مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩): التحديات المستجدة وحزمة حوافز شاملة لفائدة أقل البلدان نموا"( ) ونعرب عن التزامنا بدعم تنفيذه، حسب الاقتضاء.

٢.٤. ونسلّم بالدور الذي يؤديه التحصين الواسع النطاق ضد كوفيد-١٩ باعتباره منفعة عامة صحية عالمية في الوقاية من انتقال العدوى واحتوائها ووقفها وصولا إلى إنهاء الجائحة، وذلك من خلال إتاحة لقاحات مأمونة وجيدة وناجعة وفعالة وميسّرة وميسورة التكلفة، دون ترك أحد خلف الركب. وندعم الحصول على لقاحات جيدة ومأمونة وفعالة بشكل كاف وفي الوقت المناسب، من أجل تطعيم جميع السكان المؤهلين في أقل البلدان نموا، بأسعار في المتناول، وعلى أساس عادل وفي أسرع وقت ممكن، بوسائل منها مرفق كوفاكس.

٢.٥. ونشدد على ضرورة دعم عمليات التطعيم بتدابير تكميلية أساسية لتقليل الوفيات والمراضة الناجمة عن جائحة كوفيد-١٩ إلى أدنى حد، ونحث الجهات الشريكة في التنمية على أن توفر لأقل البلدان نموا، في الوقت المناسب، إمكانية الحصول على وسائل التشخيص الجيدة والمأمونة والناجعة والميسورة التكلفة والعلاجات والأدوية وبروتوكولات العلاج المستندة إلى العلوم الطبية، واللقاحات، والتكنولوجيات الصحية الأساسية ومكوناتها، وكذلك المعدات

9 انظر. /A/74843

اللازمة للتصدي لكوفيد-١٩، بسبل منها الوصول إلى مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-١٩. ونعيد تأكيد الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بصيغته المعدلة، وإعلان الدوحة لعام ٢٠٠١ بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يقر بأن حقوق الملكية الفكرية ينبغي أن تُفسر وتُطبّق بطريقة تدعم حق الدول الأعضاء في حماية الصحة العامة، وبخاصة حقها في تعزيز فرص حصول الجميع على الأدوية، ونلاحظ الحاجة إلى توفير الحوافز الملائمة فيما يتعلق باستحداث منتجات صحية جديدة.

٢.٦. وندعم الحصول على لقاحات جيدة ومأمونة وفعالة بشكل كاف وفي الوقت المناسب، من أجل تطعيم جميع السكان المؤهلين في أقل البلدان نموا، بأسعار في المتناول، وعلى أساس عادل وفي أسرع وقت ممكن، بما في ذلك من خلال مرفق كوفاكس، وتقديم الدعم الكافي لمعالجة قيود السيولة والحيز المالي، وتخفيف عبء الديون، عند الاقتضاء، ووضع تدابير في مجال التجارة الدولية لدعمها في تحقيق تعاف بطريقة مستدامة تبني القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات في المستقبل.

٢.٧. ونلتزم بتوفير الدعم المحلي والدولي الكافي لضمان حصول الجميع على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-١٩، على نحو منصف وبتكلفة ميسورة، وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية الشاملة للجميع في أقل البلدان نموا، من أجل التصدي للفقر والضعف الحاليين، والصدمات في المستقبل. وبروح من التضامن العالمي والتعاون الدولي فيما بين الحكومات، وكذلك الشراكات مع المنظمات الدولية، والمؤسسات المالية الدولية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، ندعو الشركاء في التنمية إلى تقديم الدعم المالي والعيني لأقل البلدان نموا، مثل الدعم المباشر للميزانيات، أو التدخلات من نوع المشاريع، وإلى زيادة موارد تسهيلات التمويل الطارئ الإقليمية والمتعددة الأطراف ذات الصلة، وإلى تخفيف شروط الوصول إلى هذه التسهيلات.

٢.٨. ونلتزم بإنشاء آليات حماية اجتماعية شاملة للجميع وتعزيز القائم منها لحماية أفقر الفئات وأضعفها، بما في ذلك تقديم الدعم المباشر في شكل مبالغ نقدية أو أغذية أو غيرها من الضروريات، حسب الاقتضاء، لما لا يقل عن ٣٥٠ مليون شخص يعيشون في فقر مدقع في أقل البلدان نموا. وفي هذا الصدد، نشجع الحكومات والجهات الشريكة في التنمية على توفير الأموال للحماية الاجتماعية، بما في ذلك الحماية الاجتماعية للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في أقل البلدان نموا.

10 في سياق إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، الذي يهدف إلى تحسين مستوى التأهب للكوارث من أجل التصدي لها بفعالية وإلى "إعادة البناء على نحو أفضل" في مجال التعافي وإعادة التأهيل والإعمار.

٢٠٩. ونلتزم بضمان أن تكون التدابير التحفيزية متوائمة مع خطة عام ٢٠٣٠، واتفاق باريس، وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، وأن تساهم في التعافي السريع و "إعادة البناء على نحو أفضل"() بعد الجائحة وبناء القدرة على الصمود في أقل البلدان نموا، بما في ذلك عن طريق حفظ النظم الإيكولوجية الطبيعية والتنوع البيولوجي، واستخدامهما على نحو مستدام، واستعادتهما، بوسائل منها الحلول المستمدة من الطبيعة، والزراعة المستدامة؛ والبنى التحتية المستدامة والموثوقة والقادرة على الصمود التي يسهل الوصول إليها، والبيئة المبنية؛ والتمويل الحفّاز الميسَّر الشروط للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة؛ وأدوات التمويل المستدام مثل السندات الخضراء، وسندات أهداف التنمية المستدامة؛ والحوافز الموجهة للاستثمار الخاص في فرص مستدامة مثل الطاقات المتجددة الميسورة التكلفة، والإدارة المستدامة للنفايات، وسلاسل الإمداد المستجيبة للصدمات، والنُهج القائمة على دورة الحياة، والتنقل الآمن والذكي والمستدام.

٢١٠. ونلتزم بتعزيز التعاون على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي للتصدي لمقاومة مضادات الميكروبات، باستخدام نهج صحي موحّد نظُمِيٍّ متكامل، بوسائل منها تعزيز النظام الصحي، وبناء القدرات، بما في ذلك القدرات البحثية والتنظيمية، وتقديم الدعم التقني وضمان الإنصاف في الاستفادة من الأدوية واللقاحات المضادة للميكروبات ووسائل التشخيص الموجودة والجديدة المأمونة والناجعة والجيدة والميسورة التكلفة، إضافة إلى الإشراف الفعال.

التكيف مع تغير المناخ وبناء القدرة على الصمود، بما في ذلك الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية

٢١١. في حين أحرزت أقل البلدان نموا بعض التقدم في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية وفي تنفيذ إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث، فإنها كثيرا ما تفتقر إلى الموارد والقدرات اللازمة لتلبية الاحتياجات الملحة. ويتسم التكيفُ مع تغير المناخ والقدرة على الصمود في المنظومات الغذائية، بما في ذلك في قطاعات الزراعة، والصناعة التحويلية، وخدمات الحماية الاجتماعية، وتربية المواشي، بالأهمية البالغة بالنسبة لأقل البلدان نموا، ولهما آثار كبيرة فيما يتعلق بالأمن الغذائي، والتغذية، وسبل العيش، ولا سيما لأضعف الفئات في المجتمع، وفيما يتعلق بالعمالة. وتعاني الموارد المائية بالفعل ضغوطا متعددة وهي شديدة التأثر بآثار تغير المناخ، مثل نضوب الينابيع، واختلال أنماط سقوط الأمطار، وزيادة وتيرة الظواهر المناخية الشديدة والظواهر المناخية البطيئة الحدوث على حد سواء، مما يعزز الاتجاهات القائمة أصلا في مجالي تدهور الأراضي والتصحر. ويطرح النمو المتوقع السريع لسكان المناطق

الحضرية تحديات في مجال توفير خدمات مثل المياه والصرف الصحي، التي يجب أن تتطور وتنمو بمعدل أسرع من أجل مواكبة تلك التحديات. وتوطينُ الإجراءات المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك تقديم الدعم إلى الحكومات المحلية وبناء مجتمعات محلية قادرة على الصمود، أمر بالغ الأهمية لأن تلك الحكومات والمجتمعات المحلية تستوعب الاحتياجات المحلية وهي تعمل في الخطوط الأمامية لإجراءات التكيّف مع تغيّر المناخ، والحد من مخاطر الكوارث، والتصدي لها، والتعافي من آثارها. ولا تزال خدمات البنية التحتية الحيوية، مثل النقل والمياه والكهرباء، غير موثوقة إلى حد بعيد، ومعرضة للظواهر المناخية الشديدة. وتقوم حاجة ماسة إلى تدابير لاستعادة وتحسين الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الرئيسية مثل المياه والأراضي، وكذلك التنوع البيولوجي.

٢١٢. ونلاحظ الأهمية الكبيرة لبناء القدرة على الصمود في أقل البلدان نموا من خلال تعزيز بناء القدرات وتمويل تدابير التكيف مع تغير المناخ، بسبل منها اتخاذ تدابير شاملة لبناء القدرة على الصمود لدى أصحاب المصلحة المتعددين لصالح أقل البلدان نموا، والاستفادة من الصندوق الأخضر للمناخ والتدابير والمبادرات القائمة مثل الشبكة العالمية لخطط التكيف الوطنية، والتسهيل الائتماني للتكيف المحلي مع تغير المناخ التابع لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

الغايات

- دعم الصياغة والتنفيذ الكاملين لخطط التكيف الوطنية، بما في ذلك إجراءات التكيف المتكاملة والاستراتيجية على المستويين الوطني والمحلي التي تتخذها جميع أقل البلدان نموا، وذلك باستخدام الصندوق الأخضر للمناخ والمبادرات القائمة مثل الشبكة العالمية لخطط التكيف الوطنية والتسهيل الائتماني للتكيف المحلي مع تغير المناخ.
- إنشاء وتعزيز منصات واستراتيجيات وطنية وإقليمية للحد من مخاطر الكوارث من أجل اتخاذ إجراءات لتحقيق أهداف إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث.
- دعم النظام الشامل القائم للإنذار المبكر بالأخطار المتعددة والتدابير الشاملة للتخفيف من حدة الأزمات المتعددة الأخطار، وبناء القدرة على الصمود لأقل البلدان نموا، وتعزيز ذلك النظام وتلك التدابير، حسب الاقتضاء.
- الاستمرار في دعم وضع وتنفيذ البلاغات والاستراتيجيات والخطط المتعلقة بالتكيف، بما في ذلك تلك التي قد يتم إدراجها كمكونات في المساهمات المحددة وطنيا والاستراتيجيات الطويلة الأجل بموجب اتفاق باريس.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢١٣. نلتزم بمواصلة زيادة الدعم والسعي إلى ذلك، من قبيل الدعم المقدم لبناء القدرات من أجل التخطيط للتكيف مع تغير المناخ وتنفيذه في أقل البلدان نموا، بسبل منها برنامج عمل أقل البلدان نموا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ووسائل إضافية ومتكاملة، من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بالتكيف في الأجلين المتوسط والطويل من خلال صياغة خطط التكيف الوطنية والتنفيذ اللاحق للسياسات، والبرامج والمشاريع التي تحددها تلك البلدان.

٢١٤. ونلتزم بتعزيز العمل من أجل التمكين المناخي في أقل البلدان نموا عن طريق وضع وتنفيذ برامج تدريبية تركز على التثقيف في مجال تغيّر المناخ على جميع المستويات.

٢١٥. ونلتزم بتقديم المساعدة التقنية اللازمة لأقل البلدان نموا من أجل إنشاء نظم وطنية للمعلومات المتعلقة بالمخاطر تكون جاهزة للعمل وتدعم عمليات رسم السياسات واتخاذ القرار التي تضطلع بها جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الحكومات الوطنية والمحلية، والعمليات التجارية في القطاع الخاص، ومديرو التراث الثقافي وحاملوه، وقطاع العقارات، ووكالات تخطيط الأراضي، وقطاع التأمين والمجتمعات المحلية.

٢١٦. ونقرر تعزيز الدعم المقدم لأقل البلدان نموا في تقوية المكاتب الإحصائية ومكاتب التخطيط الوطنية والسلطات الأخرى ذات الصلة بهدف الأخذ بنهج منهجي في جمع البيانات عن الخسائر الناجمة عن الكوارث وغيرها من الغايات ذات الصلة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وتحليل تلك البيانات والتحقق منها، وفي تعزيز التنسيق بين المؤسسات وبين الجميع فيما يتعلق ببيانات مخاطر الكوارث، وتقييم المخاطر والتحليل المتكامل.

٢١٧. ونشدد على الحاجة إلى تعزيز النظام الشامل القائم للإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، والتدابير الشاملة للتخفيف من حدة الأزمات المتعددة الأخطار، وبناء القدرة على الصمود لمصلحة أقل البلدان نموا، بما يتماشى مع إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث كأداة رئيسية لبناء القدرة على الصمود في مواجهة مختلف أنواع الصدمات والتخفيف من آثارها، ونلتزم بالاستفادة المثلى من المبادرات الحالية. وندعو الأمين العام إلى القيام، مع أقل البلدان نمواً، بإجراء دراسة شاملة تشارك فيها جميع النظم الإنمائية ذات الصلة بالأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بشأن الترتيبات القائمة، والدروس

المستفادة والثغرات المحددة وتقديمها إلى الجمعية العامة لمواصلة النظر فيها.

٢١٨. وندعو إلى أن تتمتع الاستثمارات العامة والخاصة، والمحلية والدولية، وكذلك الدعم الثنائي والدعم المتعدد الأطراف بالقدرة على تحمل تغير المناخ، وأن تكون قائمة على الوعي بالمخاطر، ومتوائمة مع الاستراتيجيات الوطنية والمحلية المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ، والقدرة على تحمل تغير المناخ، واستراتيجيات وجهود الحد من مخاطر الكوارث المتعلقة بتفادي الخسائر والأضرار المرتبطة بالتأثيرات الضارة لتغير المناخ وتقليصها إلى أدنى حد والتصدي لها.

٢١٩. ونلتزم بتعزيز التعاون الدولي مع أقل البلدان نموا والمساعدة التقنية والدعم المقدمين لها بحيث يمكنها اتخاذ إجراءات عاجلة وهامة للحد من تدهور الموائل الطبيعية وتدهور الأراضي وفقدان الأقاليم، ووقف فقدان التنوع البيولوجي ومنع انقراض الأنواع المهددة.

إمكانية الحصول على التمويل والتكنولوجيا للتصدي لتغير المناخ

٢٢٠. نلاحظ بقلق أن المخصصات الحالية الموجهة للتمويل المناخي المتعلق بإجراءات التكيف لا تزال غير كافية للاستجابة لتفاقم آثار تغير المناخ في البلدان النامية الأطراف ونعترف بأهمية كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به. ونرحب بأن الأطراف( ) حثت الأطراف من البلدان المتقدمة على المسارعة إلى زيادة مخصصاتها للتمويل المناخي، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات من أجل التكيف، زيادةً كبيرة، بحيث يمكن تلبية احتياجات الأطراف من البلدان النامية في إطار جهود عالمية، لأغراض منها صياغة وتنفيذ خطط تكيف وطنية وبلاغات متعلقة بالتكيف. ويواجه الكثير من أقل البلدان نموا تحديات في الحصول على التمويل العام الدولي مباشرةً بسبب الافتقار إلى القدرات التقنية. ونحن ندعم تقديم المساعدة لأقل البلدان نموا في إعداد مشاريع مقبولة مصرفيا وخلق بيئات مؤاتية. ونشجع على بذل مزيد من الجهود لتعزيز فرص الحصول على التمويل.

الغايات

- التسليم بالنتائج التي تمخضت عنها الدورة السادسة والعشرون لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتحقيق هدف التعبئة المشتركة للتمويل المناخي بمبلغ ١٠٠ بليون دولار

11 اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو اتفاق باريس.

سنويا، وزيادة الدعم المقدم إلى البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نموا.

- ينبغي أن يكون الغرض من توفير قدر أكبر من الموارد المالية تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف، مع مراعاة الاستراتيجيات القُطرية التوجيه.
- زيادة التمويل المناخي المقدَّم من أجل التكيف مع تغير المناخ والقدرة على الصمود، ولا سيما للبلدان الضعيفة، بما فيها أقل البلدان نموا.
- مواصلة دعم تنفيذ خطط التكيف الوطنية وبرامج العمل الوطنية المتعلقة بالتكيف في أقل البلدان نموا في إطار الصندوق الأخضر للمناخ والصناديق الأخرى ذات الصلة بالمناخ في إطار مرفق البيئة العالمية، بما في ذلك صندوق أقل البلدان نموا، والصندوق الخاص بتغير المناخ وصندوق التكيف.
- زيادة التمويل للحلول المستمدة من الطبيعة أو النهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٢١. ندرك أن إبقاء الاحترار العالمي في حدود ١,٥ درجة مئوية يتطلب إجراء تخفيضات سريعة وعميقة ومستدامة في انبعاثات غازات الدفيئة عالميا، بما في ذلك خفض في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون العالمية بنسبة ٤٥ في المائة بحلول عام ٢٠٣٠ مقارنة بمستوى عام ٢٠١٠، وصولا إلى مستوى الصفر في صافي الانبعاثات في منتصف القرن تقريبا، وكذلك تخفيضات كبيرة في غازات الدفيئة الأخرى. ونحث الأطراف في اتفاق باريس التي لم تبلغ بعد عن مساهمات محددة وطنيا جديدة أو مستكملة على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن قبل انعقاد الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس. وبالإشارة إلى المادة ٣، والفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ١١ من المادة ٤ من اتفاق باريس، نرحب بطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس أن تعيد الأطرافُ النظر في غايات عام ٢٠٣٠ وتعززها في مساهماتها المحددة وطنيا، حسب الاقتضاء، للمواءمة مع هدف درجة الحرارة الوارد في الاتفاق بحلول نهاية عام ٢٠٢٢، مع مراعاة تباين الظروف على الصعيد الوطني. ونرحب كذلك بوضع برنامج عمل لزيادة الطموح فيما يتعلق بتدابير التخفيف وتنفيذها على وجه السرعة في هذا العقد المهم جدا، وكذلك عقد اجتماع مائدة مستديرة رفيع المستوى على المستوى الوزاري سنويا بشأن طموحات ما قبل عام ٢٠٣٠، ابتداء من الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

٢٢٢. ونرحب بقيام الأطراف( ) بحثّ الأطراف من البلدان المتقدمة على الوفاء الكامل

بهدف الـ ١٠٠ بليون دولار على وجه السرعة وحتى عام ٢٠٢٥ ونشدد على أهمية الشفافية في تنفيذ تعهداتها. ونرحب أيضا بقيامها بِحَثّ كيانات تشغيل الآلية المالية للاتفاقية، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الأخرى على مواصلة زيادة الاستثمار في العمل المناخي، وندعو إلى استمرار الزيادة في حجم وفعالية التمويل المناخي من جميع المصادر على الصعيد العالمي، بما في ذلك المنح وأشكال التمويل الأخرى ذات الشروط الميسرة للغاية.

٢٢٣. ونشير، على النحو المنصوص عليه في المادة ٩-٤ من اتفاق باريس، إلى أن الغرض من إتاحة موارد مالية مزيدة ينبغي أن يكون تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف، مع مراعاة الاستراتيجيات القُطرية التوجيه، وأولويات واحتياجات البلدان النامية الأطراف، ولا سيما تلك القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ والتي تعاني من قيود كبيرة في القدرات، من قبيل أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، مع الحاجة إلى موارد عامة وموارد مقدمة في شكل منح من أجل التكيف.

٢٢٤. ونرحب بقيام الأطراف( ) بحثّ الأطراف من البلدان المتقدمة على أن تزيد بحلول عام ٢٠٢٥ ما تقدمه جماعيا من التمويل المناخي إلى الأطراف من البلدان النامية من أجل التكيف إلى ما لا يقل عن ضعف مستوياته في عام ٢٠١٩، في سياق تحقيق توازن بين التخفيف والتكيّف في توفير موارد مالية مزيدة، مشيرةً إلى الفقرة ٤ من المادة ٩ من اتفاق باريس.

٢٢٥. ونرحب بقرارات مجلس الصندوق الأخضر للمناخ الرامية إلى تحقيق توازن بنسبة ٥٠:٥٠ بين التخفيف والتكيف مع مرور الوقت على أساس مكافئ المعونة وإلى الاستمرار في تزويد البلدان القليلة المنعة بوجه خاص، ولا سيما أقل البلدان نموا، بما لا يقل عن نسبة ٥٠ في المائة من الموارد المخصصة للتكيف وفي السعي (بما يتماشى مع الحد الأدنى لتخصيص الموارد الناتجة عن التعبئة الأولية لموارد الصندوق الأخضر للمناخ)( )، إلى تخصيصها بما نسبته ٦٩ في المائة من تلك الموارد.

٢٢٦. ونلتزم بزيادة فعالية وكفاءة التمويل المقدم إلى الصناديق المتعددة الأطراف ذات الصلة بالمناخ، مثل الصندوق الأخضر للمناخ، ومرفق البيئة العالمية، بما في ذلك صندوق أقل البلدان نموا، والصندوق الخاص بتغير المناخ، وغيرها من الصناديق ذات الصلة بالمناخ، وبمواصلة تحسين وصول أقل البلدان نموا

12 اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو اتفاق باريس.

13 اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و/أو اتفاق باريس.

إلى جميع هذه الصناديق. وندعو الأطراف المعنية أيضا إلى أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتبسيط إجراءات الحصول على التمويل المناخي لأقل البلدان نموا ودعم تلك البلدان، بسبل منها فرقة العمل الجديدة المعنية بالحصول على التمويل المناخي. وندعو أيضا إلى بذل المزيد من الجهود لتحسين إمكانية حصول أقل البلدان نموا على التمويل المناخي ودعم تلك البلدان في إنشاء القدرات التقنية لكفالة فعالية الحصول على الموارد المالية.

٢٢٧. وسنواصل دعم وضع نُهج في أقل البلدان نموا للتعامل مع التكيف، بما في ذلك الحلول المستمدة من الطبيعة، والنهج القائمة على النظم الإيكولوجية والتكيف في المدن، على أن تشمل تلك النهج أكثر الناس تضررا بالنسبة إلى غيرهم، مثل الشباب، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات؛ وستركز النهج على وضع برامج أساسية للقدرة على تحمل تغير المناخ فيما يتعلق بالمنظومات الغذائية، والموارد المائية، والخدمات الصحية، وأماكن المعيشة والمستوطنات، والبنية التحتية الحيوية.

٢٢٨. وسنواصل تعزيز التعاون الإقليمي ودعم أقل البلدان نموا في التصدي لآثار المخاطر المناخية الإقليمية العابرة للحدود والمرتبطة بسلاسل الإمداد وسلاسل القيمة.

٢٢٩. ونطلب إلى الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية، وكذلك القطاع الخاص والمؤسسات الخاصة، مواصلةَ دعم أقل البلدان نموا في صياغة وتنفيذ خطط واستراتيجيات التكيف الوطنية، والمساهمات المحددة وطنيا والاستراتيجيات الوطنية للحد من مخاطر الكوارث من أجل النهوض بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها. وندعو هذه الكيانات أيضا إلى تطبيق مبادئ الاستثمار المسؤول والالتزام بوضع تقييمات شاملة وقوية للمخاطر المادية المتصلة بالمناخ وتقديم كشوفات فيما يتعلق بأنشطتها في أقل البلدان نموا.

٢٣٠. وسنواصل الاستثمار في الوقاية المراعية للمنظور الجنساني والحد من المخاطر، بما في ذلك البنى التحتية والخدمات العامة القادرة على الصمود والموفَّرة بناء على معرفة بالمخاطر وفي اعتماد تشريعات، وسياسات ومعايير تنظم شؤون المستثمرين والشركات وتحفزهم على اعتماد نهج قائم على الوعي بالمخاطر وتتيح للسلطات النقدية والتنظيمية إدماج أثر الكوارث والمخاطر المناخية في الأطر التنظيمية والسياساتية، على النحو الموصى به في إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث.

٢٣١. ونلتزم بتقديم دعم كبير للتمويل القائم للحد من مخاطر المناخ والكوارث والتأمين والأدوات المالية التي استحدثت بسبب الكوارث، مثل مرفق التأمين ضد مخاطر الكوارث في منطقة البحر الكاريبي، والوكالة الأفريقية لمواجهة المخاطر، وشركة التأمين ضد مخاطر الكوارث في منطقة المحيط الهادئ، إضافة إلى تطوير وتعزيز قدرة الأدوات والأدوات المشتقة القائمة حاليا التي توفر تأمينا ضد المخاطر وضمانات حيث تشتد الحاجة إليها، مثل المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، والأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض، والتي تعتمد نهجا مراعيا للمنظور الجنساني ونلاحظ تكتلات التأمين ضد المخاطر التي يقيمها الشركاء في التنمية في إطار الشراكة العالمية لتعزيز القدرة على الصمود المالي من خلال التأمين.

٢٣٢. ونلتزم بتقديم المساعدة المالية والتقنية وتيسير نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة إلى أقل البلدان نموا من أجل وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للاستخدام المستدام للموارد الطبيعية وحفظها وحمايتها واستعادتها والإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية البحرية والبرية استنادا إلى أفضل الأدلة العلمية المتاحة، بما يتماشى مع خطة عام ٢٠٣٠.

٢٣٣. وندعو القطاع الخاص، بما في ذلك المصارف والمستثمرون المؤسسيون، إلى اتخاذ إجراءات لدعم القضايا البيئية والاجتماعية وقضايا الحوكمة المؤسسية وأخذ تغير المناخ والتنوع البيولوجي في الاعتبار في قراراته المتعلقة بالاستثمار في أقل البلدان نموا.

سادسا - تعبئة التضامن الدولي وتنشيط الشراكات العالمية والأدوات المبتكرة: مسيرة نحو الخروج المستدام من فئة أقل البلدان نموا

٢٣٤. نعترف بأن أقل البلدان نموا تعتمد اعتمادا كبيرا على الموارد العامة لتمويل احتياجات التنمية المستدامة وضمان حدوث انتقال سلس من فئة أقل البلدان نموا. والمواردُ المتاحة - المحلية والخارجية والعامة والخاصة - ليست كافية لتلبية احتياجات الاستثمار والإنفاق المتنامية. وقد استمر على مدى العقد الماضي اعتماد أقل البلدان نموا بشكل كبير على الموارد الخارجية، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمار الأجنبي المباشر، والإقراض الميسر الشروط، والتدفقات الخاصة مثل التحويلات المالية والاستثمار في حافظات الأوراق المالية. وخلال فترة تنفيذ برنامج عمل اسطنبول، ما فتئ الدين الخارجي يأخذ بالارتفاع، وهو في بعض الحالات، يتفاقم بسبب التكاليف الكبيرة الناجمة عن

الكوارث وأوجه الضعف الهيكلية. وتؤدي جائحة كوفيد-١٩ وتداعياتها الاقتصادية إلى تفاقم أوجه الهشاشة المالية ومخاطر الديون في أقل البلدان نموا، التي ما فتئت تتراكم على مدى العقد الماضي.

٢٣٥. ونرحب بالتقدم المحرز على مدى العقد الماضي فيما يتعلق بالخروج من فئة أقل البلدان نموا ونشدد على أن استمرار الدعم والحوافز سيكون مهما لتسريع زيادة عدد أقل البلدان نموا التي وصلت إلى عتبات الخروج من تلك الفئة ولكفالة الخروج المستدام الذي لا رجعة فيه مع التحلي بعزم المواصلة.

٢٣٦. ونهدف إلى دعم أقل البلدان نموا والبلدان التي هي في طور الخروج من فئة أقل البلدان نموا في تحقيق نمو في إجمالي الناتج المحلي بنسبة لا تقل عن ٧ في المائة سنويا ونمو في الدخل المتاح للأسر المعيشية في النصف الأدنى من توزيع الدخل.

مجالات العمل الرئيسية

دعم تعبئة الموارد المحلية ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة

٢٣٧. نسلّم بأن انخفاض معدلات الضرائب نسبة إلى إجمالي الناتج المحلي في أقل البلدان نموا يمكن تفسيره جزئيا بهياكلها الاقتصادية، وبارتفاع معدلات الفقر فيها وضعف الإدارة الضريبية لديها، وطبيعة نظمها الضريبية. وارتفع متوسط معدل الضرائب إلى إجمالي الناتج المحلي في أقل البلدان نموا ببطء شديد، من ١٣,٣ في عام ٢٠١١ إلى ١٦,٢ في المائة في عام ٢٠١٨، مع تسجيل معدلات أقل من ١٠ في المائة في عدة بلدان منها. وتبذل جهود لزيادة الإيرادات الحكومية في العديد من أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال توسيع الوعاء الضريبي وتعزيز الامتثال والشفافية، بسبل منها رقمنة النظم الضريبية. وتشمل التحديات الأخرى التي تواجه أقل البلدان نموا التدفقات المالية غير المشروعة والإدارة الضريبية الكثيفة الموارد، وكذلك التسعير التحويلي غير الملائم.

٢٣٨. وندرك أن التطوير المستمر للقدرات المؤسسية لأقل البلدان نموا من أجل اعتماد ممارسات كفؤة وفعالة وشفافة في مجال المشتريات العامة يمثل فرصة هامة لتوسيع نطاق الموارد التي يمكن للأقل البلدان نموا توجيهها نحو تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة فيها، ومكافحة تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتعافي من كوفيد-١٩.

الغايات

- زيادة الإيرادات الضريبية كنسبة من إجمالي الناتج المحلي إلى ما لا يقل

عن ١٥ في المائة في جميع أقل البلدان نموا لتمكينها من تحقيق الاكتفاء الذاتي.

- تعزيز التعاون الدولي لاسترداد الأصول المسروقة وإعادتها إلى بلدانها الأصلية، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- تعزيز التنسيق فيما بين الحكومات لمنع التدفقات المالية غير المشروعة.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٣٩. نهيب بأقل البلدان نموا إلى بذل جهود كبيرة لتعبئة الموارد المحلية بفعالية، وبناء البنية التحتية والقدرات المالية، واستحداث تدابير ومؤسسات تنظيمية مناسبة؛ ومواصلة اتخاذ التدابير لتهيئة الظروف اللازمة لاجتذاب الاستثمارات واستدامتها وتعبئة المدخرات المحلية، في القطاعين العام والخاص على السواء؛ والاستمرار في إجراء الإصلاحات المالية الضرورية، حسب الاقتضاء، لبناء نظم وطنية فعالة وشفافة وعادلة وخاضعة للمساءلة في مجال الإدارة الضريبية والإدارة المالية، بما يتماشى مع خطة عمل أديس أبابا. وندعو الجهات الشريكة في التنمية والمؤسسات ذات الصلة إلى زيادة الدعم المقدم للتنمية وتعزيز رقمنة الإيرادات وندعو إلى تقديم دعم مالي وتقني معزّز لبناء قدرة أقل البلدان نموا على تحصيل الإيرادات.

٢٤٠. وتقديرا للجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا لتعزيز توليد الموارد المحلية، نعرب عن التزامنا بدعم الجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا نحو فرض ضرائب تصاعدية، وبناء القدرات وتعزيز الإدارة الضريبية، ومكافحة التهرب الضريبي، وتعبئة المدخرات، ورقمنة الإدارة الضريبية والشمول المالي، وهي إجراءات ينبغي أن تتيح جميعها تقديم خدمات عامة مستدامة وفعالة وشفافة وكفؤة، بما في ذلك لأفقر الفئات وأضعفها، مع توجيه المدخرات إلى الاستثمار الإنتاجي والحد من أوجه عدم المساواة. ونشدد على أهمية الأطر التنظيمية الدولية المؤاتية والشفافية وأهمية الدعم المقدم من المؤسسات المالية الوطنية والإقليمية، بما في ذلك المصارف الإنمائية، في هذا الصدد.

٢٤١. ونلتزم بتعزيز التعاون الضريبي الدولي والجهود المبذولة لسد المهارب الضريبية الدولية، التي تستهدف جميعها تجنب تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، ونرحب بالدعم من خلال مبادرات من قبيل مبادرة مفتشي ضرائب بلا حدود، ومبادرة أديس أبابا للضرائب. ونلتزم بدعم أقل البلدان نموا للاستفادة من الزيادات في الشفافية الضريبية وتبادل المعلومات، بسبل منها تنفيذ المعيار الدولي الجديد للتبادل التلقائي للمعلومات.

٢٤٢. ونجدد التزامنا بتعزيز قدرات إدارة الإيرادات وتوسيع قاعدة دافعي الضرائب، ودعم الامتثال الطوعي، والمساءلة والشفافية، وإدارة الإيرادات بكفاءة وإدارة المخاطر بكفاءة، بوسائل منها رقمنة الإدارة الضريبية وتحويلها، انسجاما مع خطة عمل أديس أبابا. ونقر بأن أي نظر في اتخاذ تدابير ضريبية في إطار الاستجابة لمقتضيات الاقتصاد الرقمي ينبغي أن يتضمن تحليلا دقيقا لآثارها بالنسبة إلى أقل البلدان نموا، مع أخذ مساهمتها، واحتياجاتها وقدراتها الفريدة بعين الاعتبار.

٢٤٣. ونشجع على استخدام الأدوات المبتكرة، مثل العمليات المصرفية عبر الأجهزة المحمولة ونظم السداد الرقمية، وتحسين فرص الوصول إليها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك من قبل النساء والأعمال التجارية البالغة الصغر، ونقر بالدور الذي يمكن لهذه الأدوات أن تقوم به في تعميم الخدمات المالية، وكذلك خفض التكاليف، وزيادة الشفافية، وتحسين سرعة عمليات السداد وأمنها وفتح المزيد من الأسواق.

٢٤٤. وندعو إلى تقديم الدعم من الجهات الشريكة في التنمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية لدعم تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية والنظام المصرفي لتشجيع التمويل المناسب والميسور والمستقر للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء خطوط ائتمان تشجع صناديق رؤوس أموال المجازفة، وتيسر الوصول إلى أسواق رأس المال العامة، التي تستهدف تلك المنشآت، ولإنشاء وتقوية وتوسيع أسواق الإقراض التي تلبي الاحتياجات المتنوعة للمشروعات الخاصة، والمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، والمستهلكين، بمن فيهم النساء.

٢٤٥. ونلتزم بالحد بشكل كبير من التدفقات المالية غير المشروعة من أجل مساعدة أقل البلدان نموا في تعبئة الموارد، بوسائل منها زيادة التعاون الدولي، من أجل القضاء على الفساد وغسيل الأموال وتحديد الأصول المسروقة وتجميدها واستردادها وإعادتها إلى بلدانها الأصلية، وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبتطوير قدراتها على تعقب المعاملات المالية، وإدارة الضرائب، وتسهيل الخدمات الجمركية، والتحقيق في الجرائم وملاحقة مرتكبيها، وذلك من أجل المساهمة في نجاح الجهود الرامية إلى الحد من التدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الجرائم.

٢٤٦. وندعو جميع البلدان والمؤسسات ذات الصلة إلى تنفيذ تدابير لتعزيز ممارسات الإفصاح والتشجيع على الشفافية في المعلومات المالية وتعزيز ممارسات الإفصاح والشفافية في كل من بلدان المصدر والمقصد، وإلى التعاون في الجهود الرامية إلى الحد من التدفقات المالية غير المشروعة والفساد.

التمويل الدولي العام والخارجي للمساهمة في التنمية المستدامة في أقل البلدان نموا

٢٤٧. نلاحظ مع التقدير أن المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة من البلدان الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية إلى أقل البلدان نموا ازدادت بالقيمة الحقيقية في الفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٩ بنحو ٤,٦ في المائة، ولكننا نلاحظ بقلق أن متوسط حصة إجمالي الدخل القومي المقدمة في شكل مساعدة إنمائية رسمية من البلدان الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية إلى أقل البلدان نموا انخفض من ٠,١٠ إلى ٠,٠٨ في المائة خلال تلك الفترة( ). وفي الوقت نفسه، نلاحظ أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال ذات أهمية حاسمة لتمويل الاستثمارات من أجل التنمية المستدامة في أقل البلدان نموا، في حين ظلت مصادر التمويل المبتكرة، مثل التمويل المختلط، محدودة في هذه البلدان. وثمة حاجة واضحة إلى أن تبذل البلدان المتقدمة جهودا أشد عزيمة للوفاء بالتزاماتها ذات الصلة في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية تجاه أقل البلدان نموا، وتعزيز تلك الالتزامات، حيثما أمكن ذلك.

٢٤٨. ونشدد على أن أنشطة التعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ذات أهمية حيوية بالنسبة لأقل البلدان نموا، مع ملاحظة أن التعاون والالتزامات فيما بين بلدان الجنوب ليسا بديلا عن التعاون بين الشمال والجنوب، بل مكملان له، ولا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية، وتبادل أفضل الممارسات فيما يتعلق بتنمية أقل البلدان نموا، ولا سيما في مجالات بناء القدرات الإنتاجية، والبنى التحتية، والطاقة، والعلم والتكنولوجيا، والتجارة، والاستثمار، والتعاون في مجال النقل العابر.

٢٤٩. وندرك الأهمية المتزايدة للاستثمار ذي الأثر بوصفه آلية تمويل جديدة مشتركة بين القطاعين العام والخاص لخطة عام ٢٠٣٠. ونشدد على الحاجة الملحة إلى وضع آليات لتوجيه الاستثمارات العامة والخاصة نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في أقل البلدان نموا. ونشجّع أيضا على بذل جهود أكبر لإنشاء صناديق الاستثمار ذي الأثر، التي تستهدف السلع الزراعية وما يرتبط بها من أصحاب الملكيات الصغيرة والمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في أقل البلدان نموا.

15منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الإحصاءات، حيث استخرجت أرقام المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا من الجدول DAC2a واستخرجت الأرقام الأساسية لإجمالي الدخل القومي من الجدول DAC1.

الغاية

- كفالة الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية التي تعهد بها كل طرف تجاه أقل البلدان نموا.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٥٠. نلتزم بكفالة الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية تجاه أقل البلدان نموا، وكفالة اتساق المعونة مع الأولويات الوطنية الخاصة بأقل البلدان نموا وزيادة اتساق المعونة مع النظم والإجراءات الوطنية الخاصة بأقل البلدان نموا. ونرحب بقرار الاتحاد الأوروبي الذي يؤكد من جديد فيه التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية في غضون الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠. ويتعهد بالوصول إلى تخصيص نسبة ٠,٢ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نموا ضمن الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠. ونشجع مقدمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ٠,٢ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نموا. ويشجعنا أولئك الذين يخصصون ما لا يقل عن ٠,٥ في المائة من مساعداتهم الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نموا.

٢٥١. وندعو الشركاء في التنمية إلى أن يكفلوا تخصيص موارد المساعدة الإنمائية الرسمية العالمية بطريقة تراعي المعوقات والقيود الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نموا دون غيرها. وندعو الشركاء في التنمية إلى أن يكفلوا عند تخصيص المساعدة الإنمائية الرسمية التوازن الصحيح الذي يشجع التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، وهي الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وفي مختلف القطاعات، وكذلك التوازن الصحيح من أجل بناء القدرة على مجابهة مختلف الصدمات ومن أجل تمكين المرأة.

٢٥٢. وندعو بلدان الجنوب إلى أن تواصل تعزيز ما تقدمه من دعم لأقل البلدان نموا في جميع هذه المجالات بطريقة يمكن التنبؤ بها بما يتوافق مع وثيقة بوينس آيرس الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى الثاني المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب.

٢٥٣. ونحث الشركاء في التنمية على أن يكفلوا تمتع المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية والوطنية التي تواجه قيودا على رأس المال بمركز مالي قوي يتيح لها توفير الدعم اللازم في الوقت المناسب، بما يشمل قيام المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف بتوفير تمويل ميسر الشروط لأقل البلدان

نموا، من خلال عملية مبسطة للوصول إلى هذا التمويل. ونرحب بالتقدم في العملية العشرين لتجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية وندعو إلى اضطلاع المجتمع الدولي بمزيد من المبادرات.

٢٥٤. ونرحب بالجهود المتواصلة المبذولة لتحسين نوعية التعاون الإنمائي وأثره وفعاليته والجهود الدولية الأخرى المبذولة في مجال التمويل العام، بما في ذلك التقيد بمبادئ فعالية التعاون الإنمائي المتفق عليها. وسنقوم بمواءمة الأنشطة مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نموا، بسبل منها الحد من التجزؤ وتسريع الخطى نحو رفع القيود عن المعونة. وستقوم جميع الأطراف في برنامج عمل الدوحة بالتشجيع على امتلاك زمام الأمور على الصعيد الوطني والتوجه نحو تحقيق النتائج وتعزيز النظم القطرية، واستخدام النهج القائمة على البرامج، عند الاقتضاء وتعزيز الشراكات من أجل التنمية، والتقليل من تكاليف المعاملات، وزيادة الشفافية والمساءلة المتبادلة. وسنزيد من فعالية التنمية وقابلية التنبؤ بها عن طريق تزويد أقل البلدان نموا بمعلومات إرشادية منتظمة وفي أوانها عن الدعم المقرر تقديمه في الأجل المتوسط. وستوفر أقل البلدان نموا استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة تكون شاملة للمجتمع ككل وأطرا محسوبة التكاليف للتمويل المتوسط الأجل. وستقوم أقل البلدان نموا أيضا بتحسين الشفافية فيما يتعلق بالتمويل الخارجي والمساءلة عنه أمام جميع الفئات المعنية المحلية.

٢٥٥. وسنجري مناقشات مفتوحة وشاملة وشفافة بشأن تحديث طريقة قياس المساعدة الإنمائية الرسمية وبشأن المقياس المقترح لتقييم "الدعم الرسمي التام للتنمية المستدامة"، ونؤكد أن أي مقياس من هذا القبيل لن ينتقص من الالتزامات المقطوعة بالفعل.

٢٥٦. ونشجع التمويل المبتكر، بما فيه التمويل المختلط من أجل الاستفادة من التمويل الإضافي والكبير والقابل للتنبؤ به الذي يُوزع بطريقة تراعي أولويات أقل البلدان نموا واحتياجاتها الخاصة ولا تثقل كاهلها دون مبرر. ويمكن أن يشمل ذلك التوسع في نطاق مخصصات المساعدة الإنمائية الرسمية وغيرها من استخدامات التمويل العام الدولي بحيث يشمل التمويل المرن الذي يمكن استخدامه كرأس مال لتحمل الخسارة الأولى أو للتمويل الميسر الشروط أو لإزالة المخاطر من أجل جذب موارد إضافية من القطاع الخاص لتمويل استثمارات تكون متسقة مع أهداف التنمية المستدامة عبر السياق المتصل من الاستثمار الذي يمكن أن يتوسع لتلبية احتياجات أقل البلدان نموا. ونحن ملتزمون بتكثيف

Voir Organisation mondiale de la Santé : Stratégie pour une vaccination mondiale contre la COVID-19 d'ici à 8 .(la mi-2022 (6 octobre 2021, uniquement en anglais

الدعم بشكل كبير في شكل تمويل ميسر الشروط ورأس مال سهمي في آليات التمويل القائمة التي توفر رأس مال استثماري تحفيزي، على سبيل المثال، للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة والمشاريع الاستثمارية الصغيرة في أقل البلدان نموا والبلدان التي رُفِع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا، من أجل تعبئة استثمارات مستدامة من القطاع الخاص تنهض بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وتكون بمثابة مرفق لمواجهة الأزمات.

٢٥٧. ونرحب بتخصيص صندوق النقد الدولي وحدات من حقوق السحب الخاصة تكافئ ٦٥٠ بليون دولار في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٢١ لتلبية الحاجة العالمية الطويلة الأجل لتكميل الأصول الاحتياطية، ونشجع البلدان التي تتمتع بمركز مدفوعات خارجية قوي على أن تسعى إلى إيجاد خيارات لتوجيه حقوق السحب الخاصة بشكل طوعي، بما يتوافق مع القوانين والأنظمة الوطنية. ونعرب في هذا الصدد عن التقدير لما يبذله الصندوق من جهود للبحث عن مزيد من الخيارات القابلة للتطبيق من أجل توجيه حقوق السحب الخاصة طوعاً إلى البلدان الأكثر احتياجا، بما في ذلك أقل البلدان نموا، مثل الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر والصندوق الاستئماني الجديد لدعم القدرة على الصمود وتعزيز الاستدامة، بغية توفير تمويل طويل الأجل بكلفة معقولة للبلدان النامية وبطريقة تحافظ على قدرتها على تحمل الدين الخارجي، ونشجع على النظر في خيارات قابلة للتطبيق للتوجيه الطوعي عن طريق المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف.

٢٥٨. وندعو الدائنين الرسميين إلى أن يتيحوا لأقل البلدان نموا تمويلا طويل الأجل يمكن تحمله من خلال المنح والتمويل الميسر الشروط وأن يطرحوا بأسعار فائدة منخفضة المزيد من القروض ذات سعر الفائدة الثابت، مع التأكيد على أن ذلك جزء من مزيج من نُهُج تمويل تشمل أيضا المنح.

الاستثمار الأجنبي المباشر

٢٥٩. نلاحظ بقلق أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نموا كانت تتناقص بالفعل منذ عام ٢٠١٥، حيث بلغت ٢١ بليون دولار، أو ١,٤ في المائة من الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي في عام ٢٠١٩. وسرّع كوفيد-١٩ وتيرة التناقص في الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه إلى أقل البلدان نموا، الذي لا يزال يتركز بكثافة في الصناعات الاستخراجية. وقد اتخذت عدة بلدان من فئة أقل البلدان نموا خطوات لتيسير الاستثمار، مثل تسريع إجراءات الموافقة، وزيادة

1قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق، الفقرة 46.

استخدام الأدوات الرقمية، وإجراء تخفيض في الرسوم والتجديد التلقائي للتصاريح.

٢٦٠. ونلاحظ إنشاء برنامج دعم الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا، الذي تنفذه المنظمة الدولية لقانون التنمية، والذي يتمثل الهدف منه في توفير الدعم القانوني والتقني لأقل البلدان نموا في المسائل المتصلة بالاستثمار. ونحن ملتزمون بمواصلة تعزيز هذا البرنامج، وندعو المانحين إلى أن يواصلوا دعمه ونشجع أقل البلدان نموا على أن تستفيد على نطاق واسع من تسهيلات البرنامج.

الغاية

- اعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموآ.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٦١. نلتزم بتنفيذ القرار الوارد في خطة عمل أديس أبابا باعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا. ونكرر التأكيد على قرار( ) تقديم دعم مالي وتقني لإعداد المشاريع والتفاوض على العقود، وتقديم دعم استشاري في تسوية المنازعات المتصلة بالاستثمار، وإتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بمرافق الاستثمار، مع تحسين البيئات المؤاتية، وتوفير تأمين ضد المخاطر وتقديم الضمانات عن طريق جهات منها على سبيل المثال الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار. وفي هذا الصدد، نطلب إلى الأمين العام أن يستكشف جدوى إنشاء مركز دولي لدعم الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا في شكل مركز جامع لحشد الدعم من أجل تنفيذ نظام تشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا والبلدان التي رُفِع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا، وأن يقدم هذه الدراسة مشفوعة بتوصيات إلى الجمعية العامة كي تنظر فيها في دورتها الثامنة والسبعين.

٢٦٢. وسنحفز المزيد من التمويل والاستثمار، بما في ذلك المنح والضمانات والتمويل المختلط، في تشييد بنى تحتية تتسم بالجودة والموثوقية والاستدامة والقدرة على الصمود، وسنيسر الجهود الرامية إلى توجيه الاستثمار المستدام الطويل الأجل صوب أقل البلدان نموا. ونلتزم بمساعدة أقل البلدان نموا على الاستفادة من مصادر تمويل يمكن تحمل أعبائه وتعزيز بيئاتها التنظيمية والسياساتية، ودعم المبادرات القائمة الرامية إلى إعداد مجموعات من تصوّرات المشاريع الجديرة بالاستثمار فيها واستخدام آليات تقاسم المخاطر لتحفيز الاستثمار الخاص وتعبئة رأس المال الدولي، حيثما ينطبق ذلك.

مبادرة القدرة على تحمل الديون وإلغاء الديون من خلال هيكل الديون المحسن والشفاف

٢٦٣. نلاحظ بقلق أن أرصدة الديون والالتزامات المتعلقة بسداد مدفوعات خدمة الديون في أقل البلدان نموا قد ازدادت بدرجة كبيرة على مدى العقد الماضي. فقد ارتفع مجموع خدمة الدين من متوسط قدره ٥ في المائة من صادرات السلع والخدمات في عام ٢٠١١ إلى ١٣ في المائة في عام ٢٠١٩. وفي شباط/فبراير ٢٠٢١، صُنِّفَت ٤ من أقل البلدان نموا باعتبارها تمر بحالة مديونية حرجة، في حين ارتفع عدد أقل البلدان نموا المعرضة بشدة لخطر الوصول إلى حالة المديونية الحرجة إلى ١٦ بلدا. وعلى مدى العقد الماضي، تغيرت تركيبة الديون الخاصة بأقل البلدان نموا بصورة كبيرة نحو تمويل ذي شروط أقل تساهلا. ونرحب بالتدابير التي اعتمدتها مجموعة العشرين ونادي باريس في عام ٢٠٢٠، وهي مبادرة تعليق سداد خدمة الدين، من أجل تيسير زيادة الإنفاق المتصل بجائحة كوفيد-١٩ والإطار المشترك لمعالجة الديون بما يتجاوز مبادرة تعليق سداد خدمة الدين من أجل تيسير معالجة الديون في الوقت المناسب وبشكل منظم على أساس كل حالة على حدة بمشاركة واسعة من جميع الدائنين، بشروط قابلة للمقارنة، بما يشمل الدائنين من القطاع الخاص، على نحو يتماشى مع مبدأ قابلية المعاملة للمقارنة.

الغاية

- معالجة حالة المديونية الحرجة التي تمر بها أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٢٥ وتوفير حلول منسقة وملائمة لمعالجة الديون في الوقت المناسب لجميع أقل البلدان نموا التي تواجه مواطن ضعف متعلقة بالديون أو التي تمر بحالة مديونية حرجة، من أجل العمل على الوصول إلى مستويات يمكن تحملها من الديون في جميع أقل البلدان نموا.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٦٤. نلتزم بمساعدة أقل البلدان نموا في اكتساب القدرة على تحمل الديون في الأجل الطويل ووضع سياسات منسقة تهدف إلى تعزيز التمويل الكافي للديون، وتخفيف عبء الديون، عند الاقتضاء، وإعادة هيكلة الديون، والإدارة

[10] L'expression renvoie au Cadre de Sendai pour la réduction des risques de catastrophe (2015 2030), qui vise à renforcer la préparation aux catastrophes pour intervenir de manière efficace et pour mieux reconstruire durant la phase de relèvement, de remise en état et de reconstruction.

السليمة للديون، حسب الاقتضاء، وكفالة ألا ينتقص تخفيف عبء الديون من موارد المساعدة الإنمائية الرسمية التي يُقصَد بها أن تكون متاحة لأقل البلدان نموا.

٢٦٥. ونشجع صندوق النقد الدولي على إجراء استعراضات متعمقة للديون الخارجية الخاصة بأقل البلدان نموا، وآثار جائحة كوفيد-١٩ على قدرة أقل البلدان نموا على خدمة الديون والخيارات السياساتية الممكن تطبيقها على الصعيدين الوطني والدولي من أجل التصدي بفعالية لمشكلة الديون الخارجية الخاصة بأقل البلدان نموا.

٢٦٦. ونلتزم بمواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة الدعم، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية، من أجل بناء القدرات المؤسسية في أقل البلدان نموا لتعزيز إدارة الديون بطريقة يمكن تحملها، سواء في المراحل الأولى أو المراحل النهائية، باعتبار تلك الإدارة جزءا لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية الوطنية، بطرق منها تعزيز الشفافية والمساءلة في نظم إدارة الديون وقدرات التفاوض وإعادة التفاوض، وعن طريق دعم المشورة القانونية فيما يتعلق بالتصدي للدعاوى القضائية المتعلقة بالدين الخارجي ومطابقة بيانات الديون بين الدائنين والمدينين، ولا سيما من خلال الإطار المشترك لمعالجة الديون بما يتجاوز مبادرة تعليق سداد خدمة الدين، حتى يمكن تحقيق القدرة على تحمل الدين والمحافظة عليها.

٢٦٧. وندعو الدائنين الرسميين، بمن فيهم المؤسسات المالية الدولية، إلى النظر في استكشاف إمكانية تضمين عقود الدين العام أحكاما ترهن السداد بالحالة الاقتصادية من أجل إتاحة وقف السداد في أوقات الأزمات وتقديم مثال تحتذي به الأسواق الخاصة، بسبل منها الموافقة على تعليق سداد خدمة الدين.

٢٦٨. وندعو الدائنين والمدينين إلى مواصلة بحث إمكانية استخدام أدوات الدين، من قبيل مبادرات مقايضة الديون لتحقيق التنمية المستدامة والعمل المناخي، حسبما يكون مناسبا وعلى أساس متفق عليه وشفاف ووفقا لكل حالة على حدة.

التحويلات المالية

٢٦٩. نلاحظ أن التحويلات المالية إلى أقل البلدان نموا ازدادت بدرجة كبيرة على مدى العقد الماضي، ولكنها انخفضت في عام ٢٠٢٠ بسبب كوفيد-١٩. وفي الوقت نفسه، ظلت تكاليف التحويلات المالية إلى أقل البلدان نموا مرتفعة بشكل مفرط.

الغايتان

- خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من ٣ في المائة بحلول عام ٢٠٣٠.
- إلغاء قنوات التحويلات المالية التي تزيد تكاليفها عن ٥ في المائة.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٧٠. نلتزم بالعمل على تحسين إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية واستخدامها وجودتها من أجل خفض تكلفة التحويلات المالية المتجهة إلى أقل البلدان نموا ونرحب بالإجراءات الدولية، مثل المنتدى العالمي المعني بالتحويلات المالية والتنمية الذي يقوده الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والشراكة العالمية للشمول المالي، بهدف تحسين تدفق التحويلات المالية وخفض تكلفتها.

٢٧١. ونلتزم بتوفير معلومات سهلة المنال عن تكاليف إجراء التحويلات المالية، بما في ذلك أرباح تصريف العملات الأجنبية، حسب كل مقدم خدمات وقناة تحويل، من قبيل التحويل من خلال المواقع الشبكية التي تجري مقارنات، بغية تحسين الشفافية وزيادة المنافسة في سوق التحويلات المالية وتعزيز الإلمام بالأمور المالية، وإدماج المهاجرين وأسرهم بواسطة التعليم والتدريب.

٢٧٢. ونقرر أن ندعم برامج الحوافز من أجل كفالة استخدام التحويلات في الاستثمار الطويل الأجل في بناء القدرات الإنتاجية في أقل البلدان نموا، مثل المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وكفالة مشاركة النساء والرجال كشركاء ومستفيدين على قدم المساواة. وسندعم أيضا الجهود الرامية إلى ربط التحويلات المالية بسهولة أكبر بالخدمات المالية الأخرى مثل المدخرات والائتمان والتأمين والمعاشات التقاعدية، التي يمكن لها كلها أن توسع نطاق السلامة المالية وتعزز القدرة على مواجهة الصدمات والنكسات لصالح المهاجرين وأسرهم.

توسيع نطاق تدابير الدعم الدولي الذي يُقدَّم إلى أقل البلدان نموا التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة وتلك التي رُفعت أسماؤها منها من أجل كفالة أن يكون الرفع من القائمة مستداما ولا رجعة فيه

٢٧٣. نلاحظ مع التقدير أن ٤ بلدان رُفِعَت أسماؤها من القائمة منذ عام ٢٠١١، وأن ٤ بلدان أخرى حُدِّدت لترفع أسماؤها بحلول عام ٢٠٢٤ وأن ١٢ بلدا أخرى استوفت

معايير الرفع من القائمة مرة واحدة على الأقل. غير أن معظم أقل البلدان نموا التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة تواجه تحديات كثيرة، منها الفقر وأوجه عدم المساواة، ولا سيما عدم المساواة بين الجنسين، وعدم كفاية التحول الهيكلي والقدرة الإنتاجية، والضعف في مواجهة الصدمات الاقتصادية والمناخية. وعلاوة على ذلك، يساورنا القلق إزاء ما يتزامن مع ذلك من فقدان تدابير الدعم الخاصة بأقل البلدان نموا الذي يتفاقم بسبب الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية الناجمة عن أزمة كوفيد-١٩.

٢٧٤. ونلاحظ كذلك أن لجنة السياسات الإنمائية خلصت إلى أن فترة تحضيرية مدتها خمس سنوات ضرورية لجميع البلدان الموصى برفع أسمائها من القائمة في استعراض عام ٢٠٢١ الذي يجري كل ثلاث سنوات من أجل التحضير الفعال لانتقال سلس، بالنظر إلى أن هذه البلدان ستحتاج إلى التحضير للخروج من هذه الفئة في الوقت الذي تخطط فيه للتعافي بعد جائحة كوفيد-١٩ وتنفذ سياسات واستراتيجيات تهدف إلى محو الأضرار الاقتصادية والاجتماعية التي تكبدتها نتيجة لصدمة كوفيد-١٩؛

٢٧٥. ونشجع لجنة السياسات الإنمائية على أن تواصل العمل مع البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نموا وتلك التي رفعت أسماؤها منها مؤخرا، بغية التوصل إلى فهم النطاق الكامل للآثار الاجتماعية الاقتصادية المترتبة على كوفيد-١٩، بما يتماشى مع عمل لجنة التنمية المستدامة والتعافي من الجائحة بطريقة تتوافر فيها مقومات المرونة.

٢٧٦. ونهدف إلى كفالة إيجاد هيكل دولي قائم على الحوافز لدعم البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة وتلك التي رفعت أسماؤها منها بالفعل، بما يشمل تقديم الدعم لانتقالها السلس من قبل شركائها في التنمية والتجارة، وكذلك من منظومة الأمم المتحدة، للتأكد من أن الرفع من القائمة سيكون مستداما وكفالة توافر الزخم اللازم لتحقيق التنمية وبلوغ أهداف التنمية المستدامة بعد الرفع.

الغايات

- تمكين ١٥ بلدا أخرى من أقل البلدان نموا من استيفاء معايير الرفع من القائمة بحلول عام ٢٠٣١.
- تحسين نطاق تدابير وحوافز الانتقال السلس المتاحة لجميع البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة، عند الاقتضاء، وتحسين استخدامها.
- توفير تدابير دعم محددة للبلدان التي رُفعت أسماؤها مؤخرا من القائمة من أجل كفالة أن يكون الرفع مستداما ولا رجعة فيه.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٧٧. نشدد على أن الخروج الناجح من فئة أقل البلدان نموا يجب أن يكون مستندا إلى استراتيجية وطنية للانتقال السلس، يصوغها كل بلد من البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة. ونحث الشركاء في التنمية والتجارة ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تقديم الدعم لتنفيذ استراتيجيات الانتقال السلس بغية تجنب أي تخفيضات مفاجئة في المساعدة الإنمائية الرسمية، أو أشكال المعاملة الخاصة والتفاضلية، أو المساعدة المقدمة في إطار مبادرة المعونة لصالح التجارة، أو غيرها من أشكال المساعدة التقنية والمالية التي تقدمها. ويشمل ذلك الحاجة إلى أن يُحسِّن مقدمو المساعدة الإنمائية الرسمية تخطيط وتنسيق تمويل عملية الانتقال خلال الفترة التحضيرية وفي مرحلة ما بعد الرفع من القائمة على السواء.

٢٧٨. ونكرر الإعراب عن اقتناعنا بأنه لا ينبغي أن يتعطل أو يتراجع التقدم الإنمائي لأي بلد من البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة. ونرحب بأن عملية رفع الاسم من القائمة من قِبل الأمم المتحدة تساعد على كفالة ألا تنخفض بصورة مفاجئة التدابير والإعفاءات في إطار المعاملة الخاصة والتفاضلية لأي بلد من البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة. وندعو الشركاء في التنمية والتجارة إلى النظر في أن يقدموا للبلد الذي يرفع اسمه من القائمة الأفضليات التجارية التي كانت متاحة له في السابق نتيجة لمركزه كبلد من أقل البلدان نموا أو أن يخفضوا هذه الأفضليات تدريجيا لتجنب التخفيض الفجائي. ونلاحظ أن مجموعة أقل البلدان نموا قدمت مقترحات مختلفة في منظمة التجارة العالمية تتعلق بجملة مسائل منها التحديات المتصلة بالتجارة وتلك المتصلة بالانتقال السلس للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نموا، وتسعى إلى مواصلة دراسة هذه المسائل. وندعو الشركاء في التنمية إلى أن يظلوا يقدمون، حسب الاقتضاء، الدعم التمويلي والتكنولوجي الخاص المتصل بتغير المناخ إلى البلدان التي رفعت أسماؤها من القائمة من أجل دعم اتخاذها إجراءات في اتجاه تحقيق أهداف اتفاق باريس، وذلك لفترة تتسق مع مواطن ضعف هذه البلدان واحتياجاتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وغير ذلك من الظروف والتحديات الناشئة على الصعيد الوطني.

٢٧٩. ونشجع أقل البلدان نموا والشركاء في التنمية على إدماج استراتيجيات الرفع من القائمة والانتقال السلس في استراتيجياتها الوطنية المتعلقة بالتنمية

[11] À la Convention-cadre des Nations Unies sur les changements climatiques et à l'Accord de Paris.

والمعونة، حسب الاقتضاء، بما في ذلك بناء القدرات والمساعدة التقنية من أجل تنويع مصادر التمويل، بما يشمل التمويل المختلط والتمويل من القطاع الخاص.

٢٨٠. ونعترف بأن البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نمواً تواجه تحديات كبرى في مواجهة الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-١٩ وعن الكوارث ونشجع على إدماج الحد من مخاطر الكوارث في استراتيجيات الانتقال السلس لهذه البلدان من أجل تعزيز استدامة التقدم الإنمائي، بما في ذلك إجراء تقييم آثار للعواقب المحتملة للرفع من القائمة وإعداد موجزات لمواطن الضعف.

٢٨١. ونعترف بالحاجة إلى تعزيز الدعم المقدم إلى البلدان قبل رفع اسمها من القائمة وبعده، من خلال توفير حوافز وتدابير دعم إضافية تكون مناسبة ويمكن التنبؤ بها وتقدم بناء على الطلب، في مجالات من بينها المجالات التالية:

(أ) المساعدة التقنية من أجل إعداد وتنفيذ استراتيجية انتقال سلس، بما يشمل تنمية القدرات والمساعدة التقنية في تحليل الاحتياجات من الدعم وتحديدها؛

(ب) المساعدة القانونية من أجل التفاوض على الوصول إلى الأسواق بعد انتهاء الأفضليات التجارية الممنوحة للبلدان على أساس مركزها باعتبارها من أقل البلدان نموا؛

(ج) توافر تقييمات الجدارة الائتمانية وتدابير إدارة المخاطر الائتمانية، عن طريق جهات منها الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار؛

(د) المساعدة التقنية من أجل التفاوض على الوصول إلى الأسواق بعد انتهاء الأفضليات التجارية الممنوحة للبلدان على أساس مركزها باعتبارها من أقل البلدان نموا؛

(ه) المساعدة التقنية من أجل إنشاء وتعزيز نظم حقوق الملكية الفكرية لأقل البلدان نموا لتمكينها من الامتثال للالتزامات المتعلقة بالملكية الفكرية بعد رفع أسمائها من القائمة؛

(و) النظر في إتاحة الفرصة أمام البلدان التي رُفعت أسماؤها من القائمة للوصول، لفترة زمنية محددة وبطريقة يمكن التنبؤ بها، إلى الصناديق المخصصة للتصدي للآثار الضارة لتغير المناخ والصناديق الرأسية مثل تحالف غافي، ومبادرة المعونة لصالح التجارة ومصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا.

٢٨٢. ونرحب بالعمل الذي تضطلع به فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية برفع أسماء البلدان من قائمة أقل البلدان نمواً، بقيادة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، من أجل تقديم دعم معزز ومنسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة وندعو مكتب الممثلة السامية إلى الدعوة إلى توفير حوافز وتدابير دعم مناسبة ويمكن التنبؤ بها وإضافية للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة والبلدان التي رفعت أسماؤها حديثا وتعبئة دعم دولي إضافي لتنفيذ استراتيجيات الانتقال السلس. وندعو جميع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى التعاون في إطار فرقة العمل المشتركة بين الوكالات، ووضع مبادئ توجيهية تشغيلية للدعم الذي تقدمه لأقل البلدان نموا، بما يشمل تقديم المساعدة للبلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة.

٢٨٣. ونرحب بقيام مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، بوصفه رئيس فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية برفع أسماء البلدان من قائمة أقل البلدان نمواً، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بإنشاء مرفق لدعم الرفع من القائمة بطريقة مستدامة، بوصفه حلا ملموسا بقيادة البلدان لتقديم دعم مكرس في مجال تنمية القدرات. وندعو الدول الأعضاء إلى دعم هذه المبادرة من أجل مواصلة تعزيز الدعم المنسق والمتسق الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة وتجميع خدمات المشورة وبناء القدرات المتكاملة التي تقدم إلى كل بلد على حدة فيما يتعلق بالرفع من القائمة وتستجيب لشواغل الدول الأعضاء فيما يتعلق بالرفع من القائمة وتعمل كمستودع ومركز لتبادل المعلومات للمبادرات والمشاريع المضطلع بها دعما لهذه البلدان.

٢٨٤. وندعو إلى إنشاء آلية رصد تستجيب للأزمات الناشئة وتربط الرصد على نحو أفضل بدعم محدد، بما في ذلك التمديدات الممكنة للفترة التحضيرية. وينبغي أن يشمل الرصد المعزز الذي تقوم به لجنة السياسات الإنمائية ما يلي:

(أ) إنشاء عملية لمواجهة الأزمات داخل آلية الرصد بغرض الاستجابة للأزمات وحالات الطوارئ التي تحدث خلال دورة الرصد السنوية؛

(ب) حشد خبرات إدارة الأزمات المتوافرة حاليا لدى منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات الدولية، باستخدام صلاحية الدعوة الى عقد الاجتماعات التي يتمتع بها مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية

[12] À la Convention-cadre des Nations Unies sur les changements climatiques et à l'Accord de Paris.

غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في حالة حدوث أزمات وفي حالة الرصد المنتظم على السواء؛

(ج) توسيع نطاق تغطية تقارير الرصد السنوية وعملية التحضير.

٢٨٥. وندعو لجنة السياسات الإنمائية إلى أن تواصل التشاور على النحو الواجب مع أقل البلدان نمواً والبلدان التي رُفِعت أسماؤها مؤخرا من فئة أقل البلدان نمواً، بالتزامن مع إجراء الاستعراضات التي تجرى كل ثلاث سنوات لقائمة أقل البلدان نموا ورصد البلدان التي هي في طور رفع أسمائها من القائمة وتلك التي رُفعت أسماؤها منها حديثا، ونطلب إلى اللجنة أن تُشرك في هذه المشاورات البلدان من أقل البلدان نمواً التي ربما يكون رفع أسمائها من القائمة قد أرجئ.

توافر البيانات واستخدامها

٢٨٦. نلاحظ بقلق أن العديد من أقل البلدان نموا يفتقر إلى بيانات ذات جودة لقياس وتتبع التقدم المحرز في تحقيق أهداف وغايات برنامج عمل اسطنبول وأهداف التنمية المستدامة. فقد ارتفع متوسط درجة مؤشر القدرة الإحصائية من ٥٦,٤ في عام ٢٠١١ إلى ٥٨,٠ في عام ٢٠١٩، لكنه لا يزال أقل من المتوسط العالمي البالغ ٦٤. وتبين جائحة كوفيد-١٩ بجلاء الأهمية الحيوية للبيانات الموثوقة في صنع السياسات. ويلزم توفير بيانات شاملة للجميع من أجل فهم الآثار المختلفة للجائحة ومعالجة آثارها الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.

الغاية

- إحداث زيادة كبيرة في توافر بيانات موثوقة ومصنفة وآنية وعالية الجودة.

ونحن ملتزمون باتخاذ الإجراءات التالية:

٢٨٧. نلتزم بمواصلة تعزيز مصادر البيانات التقليدية، مثل الدراسات الاستقصائية والسجلات الإدارية، التي تكملها مصادر جديدة، وبالاستمرار في تعزيز جهودنا لجمع وتحليل ونشر بيانات آنية وموثوقة وعالية الجودة وسهلة المنال من أجل تحسين الرصد وصنع السياسات لتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وبرنامج عمل الدوحة.

[13] À la Convention-cadre des Nations Unies sur les changements climatiques et à l'Accord de Paris.

[14] Fonds vert pour le climat, « Décisions du Conseil – vingt-septième séance du Conseil, 9 13 novembre 2020 par. 33 b) et h) ii). Consultable à l'adresse suivante (uniquement en anglais): https:// ,06/» ; décision B.27 .pdf.22-www.greenclimate.fund/sites/default/files/document/gcf-b27

٢٨٨. ونلتزم بتقديم الدعم المالي والمعدات والبنى التحتية والمساعدة التقنية من أجل تعزيز قدرات وإمكانات المكاتب الإحصائية الوطنية، ورصد سياسات أقل البلدان نموا وسد الثغرات في البيانات ببيانات مسؤولة ومفتوحة وشاملة للجميع تأخذ في الاعتبار التنوع في البرمجة. وفي هذا الصدد، نقر بأن تحديث نظم البيانات السكانية، من خلال تحسين نظم التسجيل المدني وإحصاءات الأحوال المدنية ومصادر المعلومات الجغرافية المكانية، يجب أن يكون أولويةً فيما يتعلق بالاستعداد لمواجهة الكوارث في المستقبل وإحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

التنفيذ والمتابعة والرصد

٢٨٩. تكتسي آليات المتابعة والرصد الفعالة المكيفة على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي أهمية بالغة لنجاح تنفيذ برنامج عمل الدوحة وهي تتسق تماما مع الأطر القائمة مثل أهداف التنمية المستدامة. وينبغي للآليات الوطنية والإقليمية والعالمية أن تُكمِّل وتعزز بعضها بعضا. وستُتخذ الخطوات اللازمة لضمان المساءلة المتبادلة بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية عن الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها كل طرف بموجب برنامج عمل الدوحة.

٢٩٠. وتكتسي الترتيبات على المستوى الوطني أهمية خاصة، نظرا لأن أقل البلدان نمواً نفسها هي التي تملك زمام برنامج عمل الدوحة وتقوده. وعلى الصعيد الوطني، ينبغي لكل حكومة من حكومات أقل البلدان نموا أن تضع استراتيجية تنفيذ وطنية طموحة فيما يتعلق ببرنامج عمل الدوحة وأن تدمج أحكام برنامج العمل في سياساتها الوطنية وتنميتها الوطنية وفي إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة وأن تجري استعراضات منتظمة تقودها البلدان وتتحكم في مسارها، بمشاركة كاملة من جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين. وينبغي توسيع نطاق آليات الاستعراض القطرية القائمة ونشر التقارير، بما في ذلك تلك المتعلقة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وتنفيذ ورقات استراتيجية الحد من الفقر، والمساهمات المحددة وطنيا، وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، والآليات الاستشارية القائمة لتغطي استعراض برنامج عمل الدوحة وتمديدها لتشمل جميع أقل البلدان نموا. ويمكن أيضا للبرلمانات الوطنية وغيرها من المؤسسات أن تدعم هذه العمليات.

٢٩١. وندعو كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تدعم بنشاط تنفيذ برنامج عمل الدوحة على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي، بالتعاون الوثيق والشراكة مع مجموعة البنك الدولي والمؤسسات المالية

والإنمائية الدولية، وأن تدمج برنامج العمل في خططها الاستراتيجية وبرامج عملها السنوية والإبلاغ على جميع المستويات. وندعو أيضا كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن تدعم المنسقين المقيمين في أقل البلدان نموا وأن تساعدهم في تعميم مراعاة برنامج عمل الدوحة في تخطيط التنمية على المستوى القطري بطريقة منسقة ومتماسكة.

٢٩٢. وندعو المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، فضلا عن الممثلين على المستوى القطري لمجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى، إلى مواصلة التعاون مع جهات المتابعة والرصد الوطنية وتقديم الدعم لها.

٢٩٣. وتمشيا مع مبادئ فعالية التعاون الإنمائي، ينبغي للشركاء في التنمية أن يدعموا الأهداف والسياسات المتفق عليها التي وضعتها أقل البلدان نموا على أساس برنامج عمل الدوحة والتي تُدمَج في أطر التنمية والتعاون الوطنية القائمة. وينبغي لهم أن يرصدوا تنفيذ التزاماتهم وأن ينظروا في اتخاذ تدابير ملائمة للتغلب على أوجه النقص أو القصور، إن وجدت.

٢٩٤. وعلى الصعيد الإقليمي، ينبغي للجان الإقليمية والوكالات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة أن تجري استعراضات كل سنتين لتنفيذ برنامج عمل الدوحة بالتنسيق والتعاون الوثيقين مع المصارف الإنمائية دون الإقليمية والإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية. وستستند العمليات الإقليمية الشاملة للجميع إلى الاستعراضات الوطنية وستسهم في المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي. وينبغي للجان الإقليمية والوكالات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة أن تستمر في كفالة تلبية احتياجات أقل البلدان نموا والتصدي للتحديات التي تواجهها باعتبار ذلك جزءا من عملها المستمر.

٢٩٥. وعلى الصعيد العالمي، ينبغي تعزيز وتحسين آليات التنفيذ والرصد التي أنشئت بعد برنامج عمل اسطنبول بغية كفالة متابعة تنفيذ برنامج عمل الدوحة بفعالية وفي الوقت المناسب، بسبل منها تحسين تقييم السياسات والتدابير على الصعد الوطني والإقليمي والقطاعي؛ والدعم الفني المُحسّن لتنفيذ برنامج العمل على الصعيد العالمي؛ والرصد المنهجي للتطورات ذات الصلة في العمليات والإجراءات الحكومية الدولية الأخرى التي تقوم بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والعمليات المشتركة بين الوكالات؛ والدعم المنظم للمتابعة التي تجريها أقل البلدان نموا بنفسها. وينبغي للجمعية العامة أن تستمر في رصد تنفيذ برنامج عمل الدوحة على أساس سنوي في إطار البند المحدد المدرج في جدول أعمالها. وستُنشأ روابط فعالة مع ترتيبات المتابعة والاستعراض الخاصة بجميع مؤتمرات وعمليات وأطر الأمم المتحدة ذات

الصلة، بما في ذلك خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا واتفاق باريس وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث.

٢٩٦. وندعو الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، إلى تخصيص الوقت الكافي لمناقشة التحديات المتعلقة بالتنمية المستدامة التي تواجه أقل البلدان نموا من أجل تعزيز المشاركة وتنفيذ الالتزامات.

٢٩٧. والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعو إلى أن يظل يدرج بصورة دورية بندا متعلقا باستعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل الدوحة في جدول أعماله خلال دورته الموضوعية السنوية. وينبغي للمجلس أن يجري استعراضات دورية للتقدم الذي تحرزه أقل البلدان نموا والقيود التي تواجهها، وذلك لإتاحة إجراء تفاعلات مركزة. وينبغي لمنتدى التعاون الإنمائي أن يواصل استعراض الاتجاهات في التعاون الإنمائي الدولي، وكذلك اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية، بما في ذلك فيما يتعلق بأقل البلدان نموا والبلدان التي رُفِعت أسماؤها من القائمة. وستُدعم هذه الاستعراضات باستعراضات تجريها اللجان الفنية التابعة للمجلس وغيرها من الهيئات والمنتديات الحكومية الدولية.

٢٩٨. وينبغي للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجريا استعراضات سنوية للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الدوحة.

٢٩٩. وندعو مجالس إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما فيها مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسات المالية الدولية الأخرى، وكذلك منظمة التجارة العالمية، إلى المساهمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة وإدماجه في برامج عملها، حسب الاقتضاء ووفقا لولاياتها ذات الصلة. وهذه المنظمات مدعوة إلى المشاركة الكاملة في استعراضات برنامج عمل الدوحة على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي.

٣٠٠. ويُطلب إلى الأمين العام أن يكفل التعبئة والتنسيق الكاملين لجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة تيسيرا للتنفيذ المنسق لبرنامج عمل الدوحة والاتساق في متابعته ورصده على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي. وينبغي استخدام آليات التنسيق المتاحة، مثل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، على نطاق واسع، وينبغي أن يظل الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بأقل البلدان نموا نشطا في هذا الصدد.

٣٠١. ونرحب بالعمل الذي يقوم به الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات

المعني بأقل البلدان نموا بقيادة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموآ والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وندعو مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج إلى دعم تنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج عمل الدوحة على نطاق المنظومة، وندعو أيضا الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى إدراج تنفيذ برنامج العمل في جدول أعمال المجلس. وندعو جميع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى التعاون في إطار الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات لوضع مبادئ توجيهية تشغيلية لما تقدمه من دعم للبلدان التي تمر بحالات نزاع وحالات ما بعد انتهاء النزاع.

٣٠٢. وندعو مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية إلى إعداد خريطة طريق شاملة لتسريع وتيرة تنفيذ برنامج عمل الدوحة، تحدد فيها الأدوار والمسؤوليات المحددة لمختلف أصحاب المصلحة، بغية كفالة أن تؤدي الالتزامات المقطوعة لصالح أقل البلدان نموا إلى تحقيق نواتج مستهدفة ملموسة من شأنها أن تيسر تنفيذ برنامج العمل وتساعد أقل البلدان نموا على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٣٠٣. وينبغي لمكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية أن يعزز مهامه من أجل الاضطلاع بما يلي:

(أ) مساعدة الأمين العام في المتابعة والرصد المنهجيين والفعالين لتنفيذ برنامج عمل الدوحة والتعبئة والتنسيق الكاملين لجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال استخدام البيانات، بغية تيسير التنفيذ المنسق لبرنامج العمل والاتساق في متابعته ورصده على المستويات القطري والإقليمي والعالمي بما يتواءم مع خطة عام ٢٠٣٠؛

(ب) المساعدة في حشد الدعم الدولي والموارد من أجل تنفيذ برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا؛

(ج) تعزيز عمله في مجال التوعية والدعوة لصالح أقل البلدان نموا، بالشراكة مع كيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك مع البرلمانات والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والمؤسسات؛

(د) الاضطلاع بأعمال بحثية وتحليلية لتوفير الدعم الفني لأقل البلدان نموا في المشاورات الجماعية وفي مشاركتها في الاجتماعات والمؤتمرات الحكومية الدولية الأخرى، من أجل تيسير اتخاذ قرارات قائمة على العلم والأدلة لصالح أقل البلدان نموا، مع مراعاة التحديات والفرص الجديدة والناشئة؛ ودعم أعمال الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة ومجلس الرؤساء التنفيذيين من حيث صلتها بأقل البلدان نموا؛ وتعزيز النقاش والتفكير الابتكاري، وتشجيع توافق الآراء بشأن سبل المضي قدما، وتنسيق الجهود الرامية إلى تنفيذ برنامج عمل الدوحة.

٣.٤ وسيظل مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية مسؤولا عن تنسيق الدعم الفني للاستعراض العالمي لبرنامج عمل الدوحة، بما في ذلك من خلال ما يلي:

(أ) متابعة الإجراءات المتخذة على الصعيد الوطني استنادا إلى المدخلات من الحكومات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين؛

(ب) رصد تطورات السياسات القطاعية في العمليات الحكومية الدولية للمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛

(ج) الحفاظ على اتصالات فنية مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، وكذلك مع المنسقين المقيمين في أقل البلدان نموا؛

(د) مساعدة الأمين العام فيما يبذله من جهود دعما لأقل البلدان نموا؛

(هـ) دعم المتابعة التي تجريها أقل البلدان نموا على الصعيدين العالمي والقطاعي.

٣.٥ وسيواصل مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية رصد التطورات في السياسات الدولية ذات الأهمية لأقل البلدان نموا، بما في ذلك نتائج المؤتمرات العالمية الرئيسية، وتنفيذ جهود الدعوة ذات الصلة الرامية إلى تنفيذ برنامج عمل الدوحة بفعالية وفي الوقت المناسب.

٣.٦ ونلاحظ شبكة جهات التنسيق الوطنية لأقل البلدان نموا التي أنشأها مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وانعقاد اجتماعات جهات التنسيق الوطنية على أساس منتظم. ونلاحظ أيضا أن جهات التنسيق الوطنية التي عينتها أقل البلدان نموا تشارك مشاركة كبيرة في إضفاء الطابع المحلي على برنامج عمل اسطنبول وأهداف التنمية المستدامة، وكذلك في تنفيذ هذه البلدان لبرنامج العمل ورصده واستعراضه والإبلاغ عنه على الصعيد الوطني. وندعو مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

إلى أن يواصل تعزيز شبكة جهات التنسيق الوطنية لأقل البلدان نموا وأن يعقد اجتماعات سنوية لجهات التنسيق لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات بشأن تعميم مراعاة برنامج عمل الدوحة وأهداف التنمية المستدامة في العمليات الإنمائية الوطنية، وكذلك بشأن تنفيذهما ومتابعتهما؛ وأن يقيم الشبكات بين الأقران؛ وأن يتوصل إلى فهم أفضل لوسائل التنفيذ القائمة، بما في ذلك نماذج التمويل والأعمال القابلة للتطبيق.

٣.٧ وبغية كفالة التنفيذ الفعال لمهام مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وتعزيز قدراته وفعاليته في دعم أقل البلدان نموا، وكذلك كفالة فعالية الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لأقل البلدان نموا، نطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا، بالتشاور مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج واللجان الإقليمية ذات الصلة، مع مراعاة العمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدمه مشفوعا بتوصيات إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها السابعة والسبعين.

٣.٨ وينبغي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل التصدي للتحديات التي تواجهها أقل البلدان نموا من خلال القيام ببناء توافق آراء على المستوى الحكومي الدولي، لا سيما من خلال مجلس التجارة والتنمية، وأن يواصل المساهمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة، بما في ذلك من خلال مساعدته التقنية لأقل البلدان نموا. وينبغي الحفاظ على القدرة المؤسسية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مجال البحث في قضايا أقل البلدان نموا وتحليلها من أجل تحقيق هذه الغاية.

٣.٩ والجمعية العامة للأمم المتحدة مدعوة إلى النظر في إجراء استعراض شامل رفيع المستوى لمنتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل الدوحة في عام ٢٠٢٦. والجمعية مدعوة أيضا إلى النظر، في أواخر العقد الحالي، في إمكانية عقد مؤتمر سادس للأمم المتحدة بشأن أقل البلدان نموا في عام ٢٠٣١ من أجل إجراء تقييم شامل لتنفيذ برنامج العمل والبت في الإجراءات اللاحقة.

[15] Organisation de coopération et de développement économiques, OCDE. Stat. Les chiffres sur l'aide publique au développement en faveur des pays les moins avancés proviennent du tableau DAC2a, et les chiffres sur le revenu national brut du tableau DAC1.

"الشراكة العالمية المعززة والشاملة التي تستجيب بفعالية للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا ستساهم في (معالجة) قضايا البشر والكوكب والسلام والازدهار والشراكة والتنمية المستدامة للجميع."

– برنامج عمل الدوحة

مكتب الأمم المتحدة السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

ohrlls-unhq@un.org

www.un.org/ohrlls

UN-OHRLLS

LDC5
مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا